

NEAR EAST UNIVERSITY INSTITUTE OF GRADUATE STUDIES INTERNATIONAL RELATIONS PROGRAM

DIPLOMACY OF INTERNATIONAL ORGANIZATIONS THE UNITED NATIONS DIPLOMATIC MISSION IN THE POST-2011 SYRIAN CRISIS IS A MODEL

BENSTANI ESMAT DINO

MASTER'S THESIS



جامعة الشرق الأدنى معهد الدراسات العليا كلية العلوم الاقتصادية والادارية / قسم العلاقات الدولية

دبلوماسية المنظمات الدولية البعثة الدبلوماسية للامم المتحدة في الازمة السورية ما بعد عام 2011 انموذجا

بنستاني عصمت دينو

رسالة ماجستير

DIPLOMACY OF INTERNATIONAL ORGANIZATIONS THE UNITED NATIONS DIPLOMATIC MISSION IN THE POST-2011 SYRIAN CRISIS IS A MODEL

BENSTANI ESMAT DINO

NEAR EAST UNIVERSITY INSTITUTE OF GRADUATE STUDIES INTERNATIONAL RELATIONS PROGRAM

MASTER'S THESIS

Supervisor

Assist. Prof Dr. Shamal Husain Mustafa

دبلوماسية المنظمات الدولية البعثة الدبلوماسية للامم المتحدة في الازمة السورية ما بعد عام 2011 انموذجا

بنستاني عصمت دينو

جامعة الشرق الأدنى معهد الدراسات العليا كلية العلوم الاقتصادية والادارية / قسم العلاقات الدولية

رسالة ماجستير

بإشراف المساعد الدكتور شمال حسين مصطفى

ACCEPTANCE/APPROVAL

We as the jury members certify the "Diplomacy of international organizations The United Nations diplomatic mission in the post-2011 Syrian crisis is a model" prepared by BENSTANI ESMAT DINO defended on 16/01/2021 Has been found satisfactory for the award of degree of Master

JURY MEMBERS

Assist. Prof Dr. Shamal Husain Mustafa (Supervisor)

Near East University

Faculty of Economic and Administrative Science, International Relations Department

Prof. Dr. Weadi Sulaiman Ali (Head of Jury)

Near East University

Faculty of Law, Public Law Department

Assist. Prof. Dr. Yousif Mostafa Rasul Near East University Faculty of Law, Public Law Department

> Prof. Dr. K. Hüsnü Can Başer Institute of Graduate Studies Director

قرار لجنة المناقشة

نحن كأعضاء لجنة مناقشة طالب الماجستير بنستانى عصمت دينو في رسالته الموسومة بـ "بلوماسية المنظمات الدولية البعثة الدبلوماسية للأمم المتحدة في الأزمة السورية ما بعد 2011 انموذجا " بأننا اطلعنا على الرسالة وناقشنا الطالب في محتوياتها بتاريخ 101/16/ 2021، ونشهد بأنها جديرة لنيل درجة الماجستير

أعضاء لجنة المناقشة

الاستاذ المساعد الدكتور شمال حسين مصطفى (المشرف) جامعة الشرق الادنى كلية العلوم الاقتصادية والإدارية، قسم العلاقات الدولية

الاستاذ الدكتور وعدي سليمان علي (رئيس لجنة المناقشة) جامعة الشرق الادنى كلية الحقوق، قسم القانون العام

الاستاذ المساعد الدكتور يوسف مصطفى رسول جامعة الشرق الادنى كلية الحقوق، قسم القانون العام

الاستاذ الدكتور ك. حسنو جان باشير معهد الدراسات العليا المدير **DECLARATION**

I BENSTANI ESMAT DINO, hereby declare that this dissertation entitled

'Diplomacy of international organizations The United Nations diplomatic

mission in the post-2011 Syrian crisis is a model' has been prepared myself

under the guidance and supervision of 'Assist. Prof Dr. Shamal Husain Mustafa'

in partial fulfilment of the Near East University, Graduate School of Social Sciences

regulations and does not to the best of my knowledge breach and Law of Copyrights

and has been tested for plagiarism and a copy of the result can be found in the

Thesis.

This Thesis is my own work. The responsibility of all claims, ideas, comments and

suggestions contained in this thesis as well as translations belongs to the author.

Under no circumstances or conditions does The Graduate School of Social

Sciences to which the author affiliates do not bear the content and scientific

responsibility of the thesis. All responsibilities for the work performed and published

belongs to the author.

☐ The full extent of my Thesis can be accesible from anywhere.

☐ My Thesis can only be accesible from the Near East University.

☐ My Thesis cannot be accesible for (2) two years. If I do not apply for extention at the end of this period, the full extent of my Thesis will be

accesible from anywhere.

Date: 16/01/2021

Signature

BENSTANI ESMAT DINO

أنا بنستانى عصمت دينو، أعلن بأن رسالتي الماجستير بعنوان " بلوماسية المنظمات الدولية البعثة الدبلوماسية للأمم المتحدة في الأزمة السورية ما بعد 2011 انموذجا "، كانت تحت إشراف وتوجيهات الاستاذ المساعد الدكتور شمال حسين مصطفى، ولقد أعددتها بنفسي تماماً، وكل اقتباس كان مقيداً بموجب الالتزامات والقواعد المتبعة في كتابة الرسالة في معهد العلوم الاجتماعية. أؤكد بأنني أسمح بوجود النسخ الورقية والإلكترونية لرسالتي في محفوظات معهد العلوم الاجتماعية بجامعة الشرق الأدنى.

هذه الرسالة هي من عملي الخاص، وأتحمل مسؤولية كل الادعاءات والأفكار والتعليقات والاقتراحات والنصوص المترجمة في هذه الرسالة هي مسؤولية المؤلف.

معهد العلوم الاجتماعية الذي أنتمي إليه ليس له أي تبعية أو مسؤولية علمية تحت أي ظرف من الظروف، جميع مسؤوليات المصنفات المنشورة المنشورة تخصني كمؤلف.

- □ المحتوى الكامل لرسالتي يمكن الوصول اليها من أي مكان.
- □ رسالتي يمكن الوصول اليها فقط من جامعة الشرق الأدنى.
- □ لا يمكن أن تكون رسالتي قابلة للوصول اليها لمدة عامين (2). إذا لم أتقدم بطلب للحصول على الامتداد في نهاية هذه الفترة، فسيكون المحتوى الكامل لرسالتي مسموح الوصول اليها من أي مكان.

تاريخ: 16/101/16

التوقيع:

بنستاني عصمت دينو

DEDICATION

I dedicate this piece of work to my father and mother as gratitude and love for them. I further, thank them for the good morals that they taught me which I consider it as the biggest certificate I have ever had in my life.

I also dedicate this piece of work to **Assist. Prof. Dr. SHAMAL HUSSIN MUSTAFA** who supervised this piece of work with good heart. His directions, assistant and guidance have been invaluable for this project

الإهداء

أُهدي رسالتي هذه إلى أبي وأمي عرفانا ومحبة لهما، وأقدم شكري وامتناني لهما على تربيتهما الرشيدة التي أعتبرها أكبر شهادة حظيتُ بها في حياتي.

وإلى أستاذي القدير الأستاذ المساعد الدكتورشمال حسين مصطفى، الذي أشرف على الرسالة بتفانٍ وسعة صدر، وتجشّم عناء التوجيه والمتابعة والدّعم.

ACKNOWLEDGEMENTS

All praises and thanks are due to Alláh, the Lord of all that exists. May the peace and blessings of Alláh be upon Muhammad, the Messenger of Alláh, and his Family and Companions. I thank Alláh for all of His blessings and for completing this piece of work.

I would like to thank **Assist. Prof.Dr. SHAMAL HUSSAIN MUSTAFA** for his directions, assistance and guidance. His recommendations and suggestions have been invaluable for the project.

I also thank and appreciate the teachers of Discussion Committee Members for accepting my discussion letter.

شكر وتقدير

الحمدلله رب العالمين وصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم واليه الطاهرين الطيبين وصحبة الأخيار،

أحمده على سائر نعمه، وتوفيقي في إتمام هذه الرسالة.

أتقدم بفائق الشكر والتقدير لأستاذي الأستاذ المساعد الدكتور شمال حسين مصطفى الذي أشرف على رسالتي وعلى ما بذله من جهد ونصيحة

وكما اقدم شكري و تقديري للاساتذة أعضاء لجنة المناقشة الموقرين لقبولهم مناقشة رسالتي.

ABSTRACT

DIPLOMACY OF INTERNATIONAL ORGANIZATIONS THE UNITED NATIONS DIPLOMATIC MISSION IN THE POST-2011 SYRIAN CRISIS IS A MODEL

Diplomacy was and is still in a continuous transformation and development, keeping pace with all other transformations and developments in the fields of international relations. Throughout history, various forms of diplomacy between states and governments have been observed, and this development is due to the emergence of a number of factors and determinants. As long as the factors of transformation and development persist, the process of diplomatic activity will continue to transform and develop continuously. The current era is characterized in international relations Important developments in diplomacy. There are major factors that contributed to the development of diplomacy, the most important of which is the increasing global awareness, the erosion of the absolute sovereignty of the national state, the development of technology and the means of communication technology among peoples and nations, and the increasing role of non-governmental actors. In the past, diplomacy involved managing relations between governments and government relations with other actors. But with the changes in the system International and especially the post-World War II period, the focus and content of diplomacy changed dramatically; To include the activities of international organizations as well The traditional perception of the space and field of international relations is usually influenced by the behavior and behavior of states and governments that have been linked to power, influence, and power. The content of diplomacy is centered on the issue of war, peace, and issues International security. But in current international politics, traditional diplomacy has not been able to deal with important issues that have arisen in our modern era. Therefore, contemporary diplomacy in the information age includes broader fields. In addition to its focus on international peace and security issues, diplomacy involves economic fields In addition to its focus on issues of international peace and security, diplomacy includes economic, social, cultural, environmental, military and political matters, as well as illegal immigration, human rights issues, terrorism, organized crime, drug trafficking, environmental risks, weapons proliferation issues, and confrontation. For global diseases and epidemics, population density, prevention of ethnic conflicts, and crises of all kinds Contemporary diplomacy is concerned with several key tasks, including gathering information and data, providing political advice, representation, and negotiations, as well as advisory services in a new international environment. New jobs have also been developed, including assistance in enforcing international regulations, and representing the interests of various government and private agencies, Contemporary diplomacy is concerned with several key tasks, including gathering information and data, providing political advice, representation, and negotiations, as well as advisory services in a new international environment. New jobs have also been developed, including assistance in enforcing international regulations, and representing the interests of various government and private agencies, In view of the developments taking place at the level of international relations, which have resulted in many conflict interactions and many regional and international crises, and given that the aim of establishing the international organization (the United Nations) is to achieve international peace and security and to address international crises, and to take precautionary and preventive measures to avoid the occurrence of crises or In order to avoid major losses, the socalled diplomacy of international organizations appeared The diplomatic activity of the United Nations has emerged, through the envoys that he sends to investigate the facts, establish negotiations and create an atmosphere of communication in addition to its efforts to stop the fire, issue decisions, prepare and supervise the holding of conferences and conclude agreements. The prominent stations through which the diplomatic role and activity were manifested The United Nations is in the Syrian crisis, especially after 2011, so the United Nations sent more than one diplomatic mission to Syria to investigate the facts and conduct negotiations between the conflicting parties, in addition to the decisions issued by the Security Council as well as the recommendations announced by the United Nations General Assembly, as well as a diplomatic contribution to hold Geneva 1 and Geneva 2 conferences.

Key Words: Diplomacy, International Organisations, Prevent Diplomacy, Syrian Crisiss.

ÖZ

ULUSLARARASI KURULUŞLARIN PLOMASI BIR ÖRNEK OLARAK 2011 SONRASI SURIYE KRIZINDE BIRLEŞMIŞ MILLETLER DIPLOMATIK MISYONU

Diplomasi, uluslararası ilişkiler alanındaki diğer tüm dönüşüm ve gelişmelere ayak uydurarak sürekli bir dönüşüm ve gelişim içindedir ve devam etmektedir. Tarih boyunca, devletler ve hükümetler arasında çeşitli diplomasi biçimleri gözlemlenmiştir ve bu gelişme bir dizi faktör ve belirleyicinin ortaya çıkmasından kaynaklanmaktadır. Dönüşüm ve gelişme faktörleri devam ettiği sürece, diplomatik faaliyet süreci sürekli olarak gelişmeye ve gelişmeye devam edecektir. Uluslararası ilişkilerde içinde bulunduğumuz döneme diplomasi alanındaki önemli gelişmeler damgasını vurmaktadır. Diplomasi gelişimine katkı sağlayan önemli faktörler vardır, bunlardan en önemlileri artan küresel farkındalık, ulus-devletin mutlak egemenliğinin aşınması, halklar ve devletler arasında teknoloji ve iletişim teknolojisi araçlarının gelişimi ve devlet dışı aktörlerin rolünün artması. Geçmişte diplomasi, hükümetler arasındaki ilişkileri ve diğer aktörlerle hükümet ilişkilerini yönetmeyi içeriyordu. Ancak uluslararası sistemdeki değişikliklerle, özellikle II. Dünya Savaşı sonrası dönemde, diplomasinin odağı ve içeriği önemli ölçüde değişti. Uluslararası kuruluşların faaliyetlerini de dahil etmek.

Çağdaş diplomasi, yeni bir uluslararası ortamda danışmanlık hizmetlerine ek olarak bilgi ve veri toplama, siyasi tavsiye, temsil ve müzakereler sağlama gibi çeşitli ana görevlerle ilgilenir. Uluslararası düzenlemelerin empoze edilmesine yardım, çeşitli hükümet ve özel kuruluşların çıkarlarını temsil eden, sınırları aşan ulusal kuruluşlar arasında ilişkilerin kurulmasını kolaylaştıran, çeşitli aktörlerin ulusal çıkarlara hizmet edecek faaliyetlerini koordine eden, krizleri yöneten yeni işlevler de geliştirildi. ve diğer konular.

Uluslararası ilişkiler düzeyinde meydana gelen, birçok çatışma etkileşimi ve birçok bölgesel ve uluslararası krize neden olan gelişmeler ışığında ve uluslararası örgütü (Birleşmiş Milletler) kurmanın amacının uluslararası barış ve güvenliği sağlamak olduğu göz önünde bulundurularak ve uluslararası krizleri ele almak ve krizleri önlemek veya önlemek için ihtiyati ve önleyici tedbirler almak. Büyük kayıplar nedeniyle, uluslararası kuruluşların sözde diplomasi ortaya çıktı (uluslararası

konferanslara, faaliyetlere ve diplomatik eylemlere başkanlık ettikleri çerçevede veya İnsani felaketleri önlemek ve sıcak savaş ve çatışmalardan kaçınmak için önleyici diplomasi tarzında bir dizi ihtiyati tedbir alma çerçevesinde) Birleşmiş Milletler'in diplomatik faaliyeti, gerçekleri bulmaları için gönderdiği elçiler aracılığıyla ortaya çıkmıştır. Ateşi durdurma, karar verme, konferansların düzenlenmesi ve anlaşmaların hazırlık ve sonuçlandırılmasına yönelik denetleme çabalarına müzakerelerde bulunarak bir iletişim ortamı yaratması ve Birleşmiş Milletler'in kuruluşundan bu yana bu tür eylem ve faaliyetleri uygulamasına, ve Birleşmiş Milletler'in rolünün ve diplomatik faaliyetinin açıkça görüldüğü önemli istasyonlardan biri Suriye krizinde vb. 2011 sonrası dönemde Birleşmiş Milletler, Güvenlik Konseyi tarafından verilen kararlara ve Birleşmiş Milletler Genel Kurulu tarafından açıklanan tavsiyelere ek olarak, gerçekleri araştırmak ve çatışan taraflar arasında müzakereler yapmak için Suriye'ye daha diplomatik misyonlar göndermeye güvendi. ve Cenevre konferanslarının yapılmasına diplomatik katkılar.

Anahtar kelimeler: diplomasi - uluslararası kuruluşlar - Birleşmiş Milletler - önleyici diplomasi - uluslararası elçi - Suriye krizi - Birleşmiş Milletler diplomatik misyonu..

ملخص

بلوماسية المنظمات الدولية البعثة الدبلوماسية للأمم المتحدة في الأزمة السورية ما بعد 2011 انموذجا

الدبلوماسية كانت ولا تزال في تحول وتطور مستمر، مواكبةً كل التحولات والتطورات الاخرى في مجالات العلاقات الدولية. وعلى مر التاريخ، لوحظت أشكال مختلفة من الدبلوماسية بين الدول والحكومات، ويرجع هذا التطور إلى بروز عدد من العوامل والمحددات. وطالما ظلت عوامل التحول والتطور قائمة، ستظل عملية النشاط الدبلوماسي في التحولوالتطور بشكل متواصل. ويتميز العصر الراهن في العلاقات الدولية بتطورات مهمة في الدبلوماسية. هنالك عوامل رئيسة ساهمت في تطوير الدبلوماسية، أهمها الوعي العالمي المتزايد، وتأكل السيادةالمطلقة للدولة الوطنية، وتطور التكنولوجيا ووصائل تكنولوجيا الاتصالات فيما بين الشعوب والدول ، وتصاعد دور الجهات غير الحكومية الفاعلة. انطوت الدبلوماسية قديمًا على إدارة العلاقات بين الحكومات، وعلى العلاقات الحكومية مع الجهات الفاعلة الأخرى. ولكن مع التغييرات التي شهدها النظام الدولي وخاصة فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، تغير تركيز ومحتوى الدبلوماسية بشكل كبير؛ ليشمل نشاطات المنظمات الدولية ايضاً.

وتهتم الدبلوماسية المعاصرة بعدة مهام رئيسة، تشمل جمع المعلومات والبيانات، وتقديم المشورة السياسية، والتمثيل، والمفاوضات، بالإضافة إلى خدمات استشارية في بيئة دولية جديدة. كما جرى تطوير وظائف جديدة، تشمل المساعدة في فرض اللوائح الدولية، وتمثيل مصالح مختلف الجهات الحكومية والخاصة، وتسهيل إقامة علاقات بين الكيانات الوطنية العابرة للحدود، وتنسيق أنشطة مختلف الجهات الفاعلة بما يخدم المصالح الوطنية، وإدارة الأزمات وغيرها من الأمور.

ونظراً للتطورات الحاصلة على مستوى العلاقات الدولية، والتي افرزت العديد من التفاعلات الصراعية والكثير من الازمات الاقليمية والدولية، وعلى اعتبار انالهدف من اقامة المنظمة الدولية (الامم المتحدة) هو تحقيق السلم والامن الدوليين والتصدي للازمات الدولية، والقيام باخذ الاجراءات الاحترازية والوقائية تجنباً لوقوع ازمات او تفادياً للخسائر الكبيرة، فظهرت ما يطلق عليه دبلوماسية المنظمات الدولية (ضمن اطار تراسها للمؤتمرات والنشاطات والاعمال الدبلوماسية الدولية، او ضمن اطار اتخاذ مجموعة من التدابير الاحترازية في نمط الدبلوماسية الوقائية للحيلولةدون وقو عالكوارث الانسانية وتجنب حروب وصدامات ساخنة)، فقد برزت النشاطالدبلوماسي للامم المتحدة، من خلال المبعوثين الذين يرسلهم لتقصي الحقائق واقامة المفاوضات وخلق اجواء التواصل اضافة الى جهودها بوقف اطلاق النار واصدار القرارات واعداد والاشراف على عقد المؤتمرات وابرام الاتفاقيات، وقد مارست الامم المتحدة مثل هذه الاعمال والنشاطات منذ بداية نشاتهاوالي يومنا هذا، واحدى المحطات البارزة التي تجلى من خلالها الدور

والنشاط الدبلوماسي للامم المتحدة هي في الازمة السورية وخاصة مابعد عام 2011 ، فاعتمدتالامم المتحدة على ارسال اكثر منبعثة دبلوماسية الى سوريا لتقصي الحقائق والقيام بالمفاوضات مابين الاطراف المتنازعة، بالاضافة الى القرارات التي اصدرتها مجلس الامن وكذلك التوصيات التي اعلنتها الجمعية العمومية للامم المتحدة، وكذلك اسهاما الدبلوماسي لعقد مؤتمرات جينيف

الكلمات المفتاحية: الدبلوماسية – المنظمات الدولية – الامم المتحدة – الدبلوماسية الوقائية – المبعوث الدولي - الازمة السورية - البعثة الدبلوماسية للامم المتحدة.

TABLE OF CONTENTS

DEDICATION
ACKNOWLEDGMENTIII
ABSTRACTIV
ÖZ
TABLE OF CONTENTS
INTRODUCTION
CHAPTER 15
What Is Diplomacy And Its Types5
1.1 What is Diplomacy (Conceptual Framework)5
1.2 The Concept of Diplomacy6
1.3 Defining Diplomacy7
1.4 The Different Connotations Of Using The Term Diplomacy9
1.5 Types of Diplomacy11
1.6 Types of Modern Diplomacy12
1.6.1 Summit Diplomacy12
1.6.2 Crisis Diplomacy
1.6.3 Alliance Diplomacy14
1.6.4 Preventive Diplomacy
1.7 The Concept of Intergovernmental Organization Diplomacy
1.7.1 Idiomatic Definition of Diplomacy - Intergovernmental Organizations .17
1.7.1.1 What Organizations are International Organizations
1.7.1.2 The Emergence of The Diplomatic Activity of International Organizations

1.7.2 The Evolution of Diplomacy From Bilateral to Temporary Collective Diplomacy
1.7.3 The Development of Diplomacy From Collective Diplomacy to Diplomacy Of International Organizations19
1.8 Diplomatic Relations Of Intergovernmental Organizations
1.8.1 Sources of Regulations For Diplomatic Representation and Activity Between States And International Organizations
1.8.2 General Sources Of Rules Governing Representative Relations Between States And International Organizations
ب
ب
1.8.3 The Vienna Convention on The Representation of States In Their Relations With International Organizations Of International Status Of 1975 As A Special Source
1.8.3.1 United Nations Conference on Representing States In Their Relationships With International Organizations of a Global Character
ب
ب
1.9 The Nature And Patterns of The Representative Relationship In Diplomacy Intergovernmental Organizations, And The Special Situation of The Country of Headquarters of The Organization
1.9.1 Determine The Nature of The Representative Relationship of The International Organization
1.9.1.1 Duality of The Representative Relationship in The Diplomacy of International Organizations
1.9.1.2 Bilateral Collective Diplomatic Relationship
1.9.1.3 The Problem Of The Region And Its Impact On The Representation Base At The International Organization

1.9.2 Patterns Of The Representative Relationship Of The Intergovernmental Organization
1.9.2.1 The International Organization's Relationship With Countries
1.9.2.2 Relationship Between International Organizationsب
1.9.3 The Special Status Of The Country Of Headquarters Of The International Organization In The Representative Relationship
1.9.3.1 Headquarters Agreement Between The International Organization And The Host Country
1.9.3.2 The Relationship of The International Organization with the Host Country
4.9.1 The role of the host country in facilitating the performance of the international organizationب
بChapter 2
Means of conducting diplomatic relations of the international organization31
ب
2.1.1 The International Employee31
ب
2.2 Legal Means34
2.2.1 Treaty Conclusion
2.2.2 Issuance of Resolutions
2.2.3 Issuance of Recommendations36
2.3 Representative means36
2.3.1 Negative representation of an international organization 36
2.3.2 Positive representation of an international organization 37ب
Chapter 340

ب United Nations Preventive Diplomacy Model
3.1 The concept of preventive diplomacy within the framework of the United Nations 41
3.1.1 Definition and Basis of Preventive Diplomacy41
3.1.1.1 Defining preventive diplomacy41
3.1.1.2 Foundations of Preventive Diplomacy (The Peace Trio)41
3.1.2 Forms of preventive diplomacy42
ع.1.2.1 Preventive diplomacy of a voluntary nature
3.1.2.2 Preventive diplomacy with mandatory outcomes45
3.2 Mechanisms and objectives of preventive diplomacy and their practical results
3.2.1 Preventive diplomacy mechanisms48
3.2.2 The objectives and practical consequences of preventive diplomacy52
ع. 3.3 Immunities and privileges of international organizationsب
3.3.1 Immunities established for international organizations53
2.3.3 Immunity of the headquarters and archives of the Organization54
ع.3.3.3 Immunity of international personnel
Chapter 459
The role of the United Nations diplomatic missions in the Syrian crisis
4.1 The Syrian Revolution of 2011 (the revolution that turned into a crisis)59
4.1.1 The causes and the economic and political developments that led to the revolution
4.1.2 The Security Council and the International Crisis62
4.2 UN diplomatic mechanisms in the Syrian crisis
4.2.1 Diplomatic routes through international envoys
4.2.2 The Kofi Annan Initiative67

4.2.3 The United Nations Mission headed by (Lakhdar Brahimi)	70
4.2.4 The initiative of Stefan de Mistura	ب
4.2.5 The diplomatic mission headed by Geir Pederson	78
4.3 Security Council Resolutions relating to the Syrian crisis	82
4.3.1 Resolutions in support of Kofi Annan's proposal	82
4.3.2 Ceasefire Resolutions	ب
4.3.3 Decisions Relating to the Use of Chemical Weapons	83
4.3.4 Resolutions Regarding Cooperation with The United Nations Disengagement Force	ب
4.4 Evaluating the Role of UN missions and the decisions they issued	ب
CONCLUSION	ب
REFERENCES	94
PLAGIARISM REPORT	107
SCIENTIFIC RESEARCH ETHICS COMMITTEE	108

قائمة المحتويات

ب	الإهداء
	شکر وتقدیر
۵	ملخص
	قائمة المحتويات
1	مقدمة
5	الفصل الاول
5	ماهيةالدبلوماسية وانواعها
5	1.1 ماهية الدبلوماسية (الاطار المفاهيمي)
6	2.1 مفهوم الدبلوماسية
7	3.1 تعريف الدبلوماسية
اسية9	4.1 الدلالات المختلفة لاستخدام مصطلح الدبلوم
11	5.1 انواع الدبلوماسية
12	6.1 أنواع الدبلوماسية الحديثة
12SUM	1.6.1 دبلوماسية القمةMIT DIPLOMACY
13CRISIS	2.6.1 دبلوماسية الأزمات 2.6.1
14ALLIANCE	3.6.1 دبلوماسية التحالفات DIPLOMACY
14	4.6.1 الدبلوماسية الوقائية
17	7.1 مفهوم دبلوماسية المنظمات الدولية الحكوميا
مات الدولية الحكومية	1.7.1 التحديد الاصطلاحي لدبلوماسية - المنظم
17	1.1.7.1 ماهية المنظمات المنظمات الدولية
و لبة	2.1.7.1 بروز النشاط الدبلوماسي للمنظمات الد

18	2.7.1 تطور الدبلوماسية من الثنائية إلى دبلوماسية الجماعية المؤقتة
19	3.7.1 تطور الدبلوماسية من الدبلوماسية الجماعية إلى دبلوماسية المنظمات الدولية
20	8.1 العلاقات الدبلوماسية للمنظمات الدولية الحكومية
21	1.8.1 مصادر القواعد التنظيمية للتمثيل والنشاط الدبلوماسي بين دول والمنظمات الدولية.
21	2.8.1 المصادر العامة للقواعد المنظمة للعلاقات التمثيلية بين الدول والمنظمات الدولية
21	1.2.8.1 لمعاهدات الدولية
22	2.2.8.1 العرف الدولي
2	3.8.1 اتفاقية فيينا حول تمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية ذات الصفة العالمية
23	لعام 1975 كمصدر خاص
	1.3.8.1 مؤتمر الأمم المتحدة حول تمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية ذات
	الصفة العالمية
23	2.3.8.1 مضمون الاتفاقية
24	3.3.8.1 أهمية الاتفاقية
	9.1 طبيعة وأنماط العلاقة التمثيلية في الدبلوماسية المنظمات الدولية الحكومية والوضع
25	الخاص لدولة مقر المنظمة
25	1.9.1 تحديد طبيعة العلاقة التمثيلية للمنظمة الدولية.
25	1.1.9.1 ثنائية العلاقة التمثيلية في دبلوماسية المنظمات الدولية
25	2.1.9.1 العلاقة الدبلوماسية الجماعية الثنائية
25	3.1.9.1 إشكالية الإقليم وأثرها على قاعدة التمثيل لدى المنظمة الدولية
26	2.9.1 أنماط العلاقة التمثيلية للمنظمة الدولية الحكومية
26	1.2.9.1 علاقة المنظمة الدولية مع دول
27	2.2.9.1 العلاقة بين المنظمات الدولية
27	3.9.1 الوضع الخاص لدولة مقر المنظمة الدولية في العلاقة التمثيلية
28	1.3.9.1 اتفاق المقر بين المنظمة الدولية والدولة المضيفة

28	2.3.9.1 علاقة المنظمة الدولية بدولة المقر
29	4.9.1 دور دولة المقر في التسهيل أداء المنظمة الدولية
31	الفصل الثاني
31	وسائل تسيير العلاقات الدبلوماسية للمنظمة الدولية
31	1.2 الوسائل البشرية
31	1.1.2 الموظف الدولي
34	2.1.2 الخبراء الدوليون
34	2.2 الوسائل القانونية
34	1.2.2 إبرام المعاهدات
35	2.2.2 إصدار القرارات
36	3.2.2 إصدار التوصيات
36	3.2 الوسائل التمثيلية
37	1.3.2 التمثيل السلبي للمنظمة الدولية
37	2.3.2 التمثيل الإيجابي للمنظمة الدولية
40	الفصل الثالث
40	الدبلوماسية الوقائية لمنظمة الأمم المتحدة نموذجا
حدة	1.3 مفهوم الدبلوماسية الوقائية في إطار منظمة الأمم المت
41	1.1.3 تعريف وأسس الدبلوماسية الوقائية
41	1.1.1.3 تعريف الدبلوماسية الوقائية
41	2.1.1.3 أسس الدبلوماسية الوقائية (ثلاثية السلام)
42	2 1 3 أشكال الدياه ماسية اله قائية

42	1.2.1.3 الدبلوماسية الوقائية ذات الطابع الاختياري
45	2.2.1.3 الدبلوماسية الوقائية ذات النتائج الإلزامي
48	2.3 أليات وأهداف الدبلوماسية الوقائية والنتائج العملية لها
48	1.2.3 أليات الدبلوماسية الوقائية
52	2.2.3 أهداف الدبلوماسية الوقائية ونتائجها العملية
53	3.3 حصانات وامتيازات المنظمات الدولية
53	1.3.3 الحصانات المقررة للمنظمات الدولية
54	2.3.3 حصانة مقر المنظمة ومحفوظاتها
56	3.3.3 حصانة الموظفين الدوليين
59	الفصل الرابع
59	دور البعثات الدبلوماسية للامم المتحدة في الازمة السورية
59	1.4 الثورة السورية عام 2011 - الثورة التي تحولت الى ازمة)
59	1.1.4 الاسباب والتطورات الاقتصادية والسياسية التي ادت الى الثورة
62	2.1.4 مجلس الامن والازمة الدولية
66	2.4 الاليات الدبلوماسية للامم المتحدة في الازمة السورية
66	1.2.4 الطرق الدبلوماسية من خلال المبعوثين الدوليين
67	2.2.4 مبادرة كوفي عنان
70	3.2.4 بعثة الامم المتحدة برئاسة (الأخضر الإبراهيمي)
73	4.2.4 مبادرة ستيفان دي مستورا
78	5.2.4 البعثة الدبلوماسية برئاسة غير بيدرسون
82	3.4 قرارات مجلس الأمن التي تتعلق بالأزمة السورية
82	1.3.4 قرارات تتعلق بتأييد اقتراح كوفي عنان

83	2.3.4 قرارات تتعلق بوقف إطلاق النار
	3.3.4 قرارات تتعلق باستخدام الأسلحة الكيماوية
84	4.3.4 قرارات تتعلق بالتعاون مع قوة الأمم المتحدة لفض الاشتباك.
87	4.4 تقييم دور بعثات الامم المتحدة والقرارات التي اصدرتها
89	الخاتمة و الاستنتاجات
94	قائمة المصادر
107	تقرير الانتحال
108	لجنة أخلاقيات البحث العلمي

مقدمة

الدبلوماسية كانت ولا تزال في تحول وتطور مستمر، مواكبةً كل التحولات والتطورات الاخرى في مجالات العلاقات الدولية. وعلى مر التاريخ، لوحظت أشكال مختلفة من الدبلوماسية بين الدول والحكومات، ويرجع هذا التطور إلى بروز عدد من العوامل والمحددات. وطالما ظلت عوامل التحول والتطور قائمة، ستظل عملية النشاط الدبلوماسي في التحولوالتطور بشكل متواصل. ويتميز العصر الراهن في العلاقات الدولية بتطورات مهمة في الدبلوماسية. هنالك عوامل رئيسة ساهمت في تطوير الدبلوماسية، أهمها الوعي العالمي المتزايد، وتأكل السيادة المطلقة للدولة الوطنية، وتطور التكنولوجيا ووسائل تكنولوجيا الاتصالات فيما بين الشعوب والدول، وتصاعد دور الجهات غير الحكومية الفاعلة. انطوت الدبلوماسية قديمًا على إدارة العلاقات بين الحكومات، وعلى العلاقات الحكومية مع الجهات الفاعلة الأخرى. ولكن مع التغييرات التي شهدها النظام الدولي وخاصة فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، تغير تركيز ومحتوى الدبلوماسية بشكل كبير؛ ليشمل نشاطات المنظمات الدولية ايضاً.

فالادراك التقليدي لفضاء وميدان العلاقات الدولية، عادة ما تأثرت بسلوك وتصرفات الدول والحكومات والتي ارتبط بالسلطة والنفوذ والقوة، على ذلكتمحور مضمون الدبلوماسية على مسألة الحرب والسلام وقضايا الامن الدولي. ولكن في السياسة الدولية الراهنة، لم تستطع الدبلوماسية التقليدية التعامل مع قضايا هامة برزت في عصرنا الحديث. لذا اشتملت الدبلوماسية المعاصرة في عصر المعلومات على مجالات أوسع، فبالاضافة الى تركيزها على قضايا السلم والامن الدوليين، فإن الدبلوماسية تنطوي على المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية والأمور العسكرية والسياسية، كما اشتملت كذلك على المجرة غير الشرعية، وقضايا حقوق الإنسان، والإرهاب، والجريمة المنظمة، والاتجار بالمخدرات، والمخاطر البيئية، وقضايا انتشار الأسلحة، والتصدي للامراض والوباءات العالمية، والكثافة السكانية، والوقاية من الصراعات العرقية، والأزمات بأشكالها كافة.

وتهتم الدبلوماسية المعاصرة بعدة مهام رئيسة، تشمل جمع المعلومات والبيانات، وتقديم المشورة السياسية، والتمثيل، والمفاوضات، بالإضافة إلى خدمات استشارية في بيئة دولية جديدة. كما جرى تطوير وظائف جديدة، تشمل المساعدة في فرض اللوائح الدولية، وتمثيل مصالح مختلف الجهات الحكومية والخاصة، وتسهيل إقامة علاقات بين الكيانات الوطنية العابرة للحدود، وتنسيق أنشطة مختلف الجهات الفاعلة بما يخدم المصالح الوطنية، وإدارة الأزمات وغيرها من الأمور.

ونظراً للتطورات الحاصلة على مستوى العلاقات الدولية، والتي افرزت العديد من التفاعلات الصراعية والكثير من الازمات الاقليمية والدولية، وعلى اعتبار انالهدف من اقامة المنظمة الدولية (الامم

المتحدة) هو تحقيق السلم والامن الدوليين والتصدي للازمات الدولية، والقيام باخذ الاجراءات الاحترازية والوقائية تجنباً لوقوع ازمات او تفادياً للخسائر الكبيرة، فظهرت ما يطلق عليه دبلوماسية المنظمات الدولية (ضمن اطار تراسها للمؤتمرات والنشاطات والاعمال الدبلوماسية الدولية، او ضمن اطار اتخاذ مجموعة من التدابير الاحترازية في نمط الدبلوماسية الوقائية للحيلولة دون وقوع الكوارث الانسانية وتجنب حروب وصدامات ساخنة)، فقد برزت النشاط الدبلوماسي للامم المتحدة، من خلال المبعوثين الذين يرسلهم لتقصي الحقائق واقامة المفاوضات وخلق اجواء التواصل اضافة الى جهودها بوقف اطلاق النار واصدار القرارات واعداد والاشراف على عقد المؤتمرات وابرام الاتفاقيات، وقد مارست الامم المتحدة مثل هذه الاعمال والنشاط الدبلوماسي للامم المتحدة هي في الازمة السورية وخاصة مابعد عام 2011 ، فاعتمدتالامم المتحدة على ارسال اكثر منبعثة دبلوماسية الى سوريا لتقصي الحقائق والقيام بالمفاوضات مابين الاطراف المتنازعة، بالاضافة الى القرارات التي اصدرتها مجلس الامن وكذلك التوصيات التي اعلنتها الجمعية الممتدة، وكذلك المتحدة، وكذلك السهاما الدبلوماسي لعقد مؤتمرات جينيف 1 وجينيف 2

اهمية البحث:

يرجع اهمية بحثنا هذا الى انه يتطرق الى مسألتين غاية في الاهمية، الاولى تتعلق بالنشاط الدبلوماسي للمنظمات الدولية وتحديداً منظمة الامم المتحدة، على اعتبار ان نشاطها الدبلوماسي تشكل احدى الانماط الحديثة للنشاطات والعمليات الدبلوماسية على مستوى العلاقات الدولية من اجل ايجاد حلول لازمات دولية، واما المسالة الثانية التي يتجلى من خلالها اهمية هذا البحث، فتكمن في تحليل الازمة السورية من الناحية السياسة الدولية على اعتبار ان الازمة خرجت من اطارها المحلي الداخي الى الاطار الاقليمي – الدولي، ارتباطا بالعديد من العوامل والمؤثرات الاقليمية والدولية.

الهدف من البحث:

يهدف هذا البحث الى تحقيق عدة اهداف من قبيل، ابر از دور وتاثير الدبلوماسي للمنظمات الدولية، وكذلك يهدف البحث الى مسالة ابر از جوهر الازمة السورية والفواعل المرتبطة بالازمة، بالاضافة الى تركيز البحث حول المهمات الدبلوماسية التي تقوم بها المنظمة الدولية من خلال بعثاتها الخاصة التي ترسلها الى مواقع الازمات. واخيراً يحاول البحث تقصي اهم الاسباب والعراقيل التي تقف بوجه نشاط الدبلوماسي للمنظمة الدولية وتحديدا خلال الازمة السورية.

اشكالية البحث:

يكمن اشكالية هذا البحث، في انه يتطرق الى مسالة جهود ونشاط منظمة دولية التي هي اصلا ومنذ بداية نشؤئها تعرضت الى إشكاليات وتحدي مواجهة القوى ذات الاستراتيجية العالمية مما اثرت سلباً على نشاطاتها خاصة تلك التي تتعلق باهدافها الاساسية الا وهي المحافظة على السلم والامن الدوليين، فمنذ اقامة الامم المتحدة كانت ولاتزال تتجرا مرارة الصراعات ما بين القوى العظمى في المجتمع الدولي، وكانت جل نشاطاتها التفاوضية والدبلوماسية اسيرةلمواقف واستراتيجيات تلك القوى، هذا من جهة، وفي نفس السياق فان البحث تطرق الى تناول ازمة تبدوشكلياً انها داخلية بين قوى معارضة وقوى تابعة للنظام، الى ان في جوهرها تجسد احدى الازمات الدولية ذات طابع حساس ومعقد، وتتشابك خلالها مصالح العديد من القوى الداخلية والاقليمية والدولية، وارتباطأبهذين الاشكاليتين فان تحليل وتفسير المهمة والنشاط الدبلوماسي للامم المتحدة في هكذا ازمة معقدة، تعد واحدة من اهم التحديات التي تواجه اي جهد علمي ، على ذلك فان الاسئلة التي تثار في هذا البحث تدور حول :

ماهى مفهو مالدبلو ماسية ودبلو ماسية المنظمات الدولية؟

ماهى اهم مظاهر الدبلوماسية المعاصرة؟

ماهية الازمة السورية (اسبابها - تطورها- الاطراف المرتبطة بها؟)

ماهى تداعيات الازمة السورية على المستوى الاقليمي والدولي؟

ماهو دور الامم المتحدة لاحتواء الازمة السورية؟

ماهي العراقيل والتحديات التي واجهتها البعثات الدبلوماسية للامم المتحدة؟

فرضية البحث:

ينطلقبحثنا هذا من فرضية مفادها ان البحثفي الدور الدبلوماسي للامم المتحدة في الازمة السورية يتجلى في امرين، الاول يفترض البحث انمهمة البعثات الدبلوماسية التابعة للامم المتحدة تواجه العديد منالتحديات ولا يمكن لها ان تقوم بادوار فعالة ونشطة ميدانياً من غير توافق مسبقللقوى والاطراف الاقليمية والدولية، فالامم المتحدة ذاتها باتت ضحية القوى العظمى صاحبة الارادة والقرار والشانفالامر طبيعياً امتدت الى بعثاتها ومؤسساتها وحتى لجانها وخاصة في مسائل الامن والسلم الدوليين. اما الامر الثاني، فهو ان البحث يفترض ان الازمة السورية خرجت ومنذ ايامها الاولى من يد السوريين وباتت خيوط الازمة تدار وتحرك خارجياً من قبل فواعل وقوى اقليمية ودولية، الامر الذي حالت دون تمكن الامم المتحدة ومن خلال بعثاتها الدبلوماسية الى ايجاد مخرج وحل عادل وقانوني للازمة، على ذلك تبرز المحور الاخير من فرضية البحث وهو انمصير الازمة سوف تكون عالقة وسوف تستمر مالميكن هنالك

اتفاق مسبق بين القوى الاقليمية والدولية حول ايجاد صيغة توافق لإدارة الدولة السورية في المرحلة القادمة.

منهجية البحث:

اعتمدنا في بحثنا هذا على المنهج التحيلي وكذلك المنهج القانوني، فالمنهج التحليلي اعتمدناه لتحليل ابعاد الازمة السورية وتداعياتها الاقليمية والدولية، وفي الجانب الاخر استفدنا من المنهج القانونيفي ما يتعلق بالية عمل والنشاط الدبلوماسي للمنظمات الدولية وتحديدا الابعاد القانونية والسياسية فيما يخص القرارات التي اصدره مجلس الامن، وكذلكفيابرازدور ومهمة البعثات الدبلوماسية وكذلك ما يخص اهم الحصانات والامتيازات التي يتمتع بها الموظفون الدولييون التابعون للامم المتحدة.

هيكلية البحث:

يتكون بحثنا هذا من اربعة فصول بالاضافة الى المقدمة والاستنتاجات، الفصل الاول جاء تحت عنوان ماهية الدبلوماسية وانماط الدبلوماسية المعاصرة، اما الفصل الثاني فقد حمل عنوان دبلوماسية المنظمات الدولية واهم النشاطات السياسية والقانونية التبيتجلى خلالها العمل الدبلوماسي للمنظمات الدولية، اما الفصل الثالث فقد خصصناه الى التطرق الى اهم الحصانات والامتيازات الدبلوماسية لمبعوثي وموظفي المنظمات الدولية، اما الفصل الرابع والاخير فقد تناولنا فيه الدور الدبلوماسيللمنظمة الدولية واهم البعثات الدبلوماسية التي اوفدتها الامم المتحدة للازمة السورية وكذلك تناولنا اهم النشاطات الدبلوماسية واهم القرارات التي اصدرته مجلس الامن بشان الازمة السورية وختمنا الفصل بالاشارة الى تقيم اداء ودور البعثات الدبلوماسية التابعة للامم المتحدة في الازمة السورية.

الفصل الاول

ماهيةالدبلوماسية وانواعها

1.1 ماهية الدبلوماسية (الإطار المفاهيمي)

الدبلوماسية ترجع بجذورها الى الحضارة الاغريقية، وبالتالي نستطيع القول بانها كلمة يونانية الأصل، وهي مشتقة من اسم دبلوما "Diploma" المأخوذة من الفعل "Diplom" والتي تعني الوثيقة التي كانت تصدر عن أصحاب السلطة من الملوك والامراء والرؤساء السياسيين في المدن اليونانية القديمة، وتمنح حاملها اي (حامل الوثيقة) امتيازات معينة. وقد استخدمها الرومان فيما بعد للإشارة إلى الوثيقة المطوية، أو المكتوبة التي تطوى بشكل خاص، وتعطي بعض الامتيازات لمن يحملها مثل جواز السفر، او في بعض الاحيان كانت تعني وتقصد منها، الاتفاقات التي كانت تعقد لترتيب العلاقات مع الجاليات، أو الجماعات الأجنبية الأخرى. (فاضل،1992، ص25).

وقد أخذت لفظة دبلوماسية فيما بعد وحتى نهاية القرن السابع عشر، تشير إلى الأوراق والوثائق الرسمية وكيفية حفظها وتبويبها، وترجمة كلماتها وحلّ رموزها من قبل كُتّاب متخصصين، وكانوا يسمون بأمناء المحفوظات. وأطلق على من يقوم بهذه المهمة اسم الدبلوماسي، وأطلق على العلم المتخصص بهذا الموضوع اسم الدبلوماسية وذلك نسبة إلى الدبلومات، او الأشخاص الذين يتكفلون مهام ادارة وتنفيذ اجندات السياسة الخارجية لدولته، وارتباطا بكل ذلك فان الدبلوماسية كعلم وكمجال للتخصص في السياسة الدولية المعاصرة تعني كل العمليات التي تتعلق بصياغة الخطط والبرامج الخارجية للدولة وكيفية ادارتها بالوسائل السلمية من اجل تحقيق وحماية المصالح الستراتيجية للدولة.

ولم يتم استخدام لفظ كلمة الدبلوماسية أو الدبلوماسي للإشارة إلى المعنى المتعارف عليه اليوم، وهو إدارة العلاقات الدولية بالطرق السلمية، إلا في نهاية القرن الثامن عشر وتحديداً عام 1796، حيث استخدمت مصطلح"Diplomacy" باللغة الإنكليزية في إنكلترا، (سموحي ،1973، ص3-2). وأصبحت الكلمة في ذلك الوقت تطلق على ممثلي الدول الأجنبية الذين يحملون كتاب اعتماد من دولهم.

كما فهمت من الكلمة عند قيام الثورة الفرنسية 1879 بمعنى المفاوضات، وعُرف الدبلوماسي بأنه المفاوض. وأخذت كلمة الدبلوماسية تتطور وتبرز وتكتسب بصورة محددة بعض من قواعدها الخاصة وتقاليدها ومراسمها على إثر مؤتمر فيينا الاول في عام 1815، وفي ضوء هذا التطور ظهرت كوادر دبلوماسية متخصصة ومتميزة عن غيرها من رجال السياسة. (د. شمال 2020، ص24).

ويَذْكُر أن كلمة دبلوماسية قد تطورت وانتقلت من اليونانية إلى اللاتينية ثم إلى اللغات الأوربية وبعدها إلى العربية مشيراً إلى أنها استعملت في معنيين: (عزالدين ،1981، ص16)

المعنى الأول: الشهادة الرسمية أو الوثيقة التي تتضمن صفة المبعوث، والمهمة الموفد بها والتوصيات الصادرة بشأنه من الحاكم بقصد تقديمه وحسن استقباله أو تسهيل انتقاله بين الأقاليم المختلفة.

المعنى الثاني: فيقصد منها ما يرتبطبالوظيفة، وهو ما استعمله الرومان لكلمة دبلوماسية، والذي كان يُعبِّر عن طباع المبعوث أو السفير، وما كانت تقتضيه التعلميات الموجهة إلى البعثة من وجوب الإلتزام بالآداب وإنماء المودة وتجنب أسباب النقد.

2.1 مفهوم الدبلوماسية

وعموماً فإن تطور كلمة دبلوماسية ارتبط على مر الزمن بتطور الممارسة الدبلوماسية، إلى أن شاع استعمالها بالمعنى المتعارف عليه في القرن التاسع عشر في أوربا عندما عقدت اتفاقية فينا عام 1815، والتي حددت اسس وقواعد الاولية لبناء العلاقات الدبلوماسية خاصة ما بين الدول، وكذلك تم تحديد الاسس والضوابط الاساسية للوظائف الدبلوماسية، وكذلك تم تنظميم مسألة ترتيب القواعد والاعراف الخاصة بأسبقية رؤساء البعثات الدبلوماسية ومزاياها وخصائصها.

عرّف الكثير من السياسيين ورجال السلطة والأساتذة معنى الدبلوماسية حسب خبراتهم وتجاربهم التي لمسوها في أثناء أدائهم لهذه الوظيفة، إذ قال عنها أول رئيس وزراء صيني تشو إن لاي، بين 1949و 1958 بأنها استمرار الحرب لكن بوسائل مختلفة دون استخدام للقوة المباشرة، أي ما يشبه الحرب الباردة، كما ذهب جوزيف ناي أستاذ العلوم السياسية والعميد السابق لجامعة جون كينيدي قائلًا إنها قوة ناعمة لها القدرة على إقناع الناس بآرائنا دون استخدام القوة العسكرية أو السياسية أو الاقتصادية.

وليس للدبلوماسية معنى وتعريف ثابت، فهي بمثابة مفهوم متحرك تواكب التطورات السياسية المجتمعية وترتبط بطبيعة التفاعلات الدولية من ظرف دولي الى اخر، وعليه فتقصد من الدبلوماسية الحديثة فن تمثيل مصالح الدولة ورعاياها، وكذلك اسلوب الاتصال ما بين الحكومات عن طريق الية السلم. فالدبلوماسية تعني رعاية مصالح الدولة ولكن في نفس الوقت يجب ان يكون السعي وراء تلك المصالح باسلوب لا يتجاوز مصالح الدول الاخرى، لذلك فالعملية الدبلوماسية تكتنفه الكثير من الذكاء

والعلم والفن والحذر، فاداء العملية الدبلوماسية يجب ان تكون بشكل ونمط لا يثير حفيظة الدول الاخرى والا فان العملية الدبلوماسية تختلط باعمال التجسس والتي تؤدي الى المزيد من التشنجات والتوترات بين الدول، فالاصل في العملية الدبلوماسية يستوجب ان تكون بحذر ودهاء، لذلك فالاشخاص الذين يتم اختيارهم لهكذا عملية يجب ان يتمتعون بخصال الذكاء والعلم والكياسة لكي يتمكنوا من اداء الوظائف الدبلوماسية على احسن وجه. (د.شمال ،2020، 2020)

أمّا على صعيد اللغة العربية، فيلاحظ أنه لا توجد ترجمة حرفية مقابلة ومناسبة لكلمة دبلوماسية. وكان العرب قد استخدموا كلمتين للتعبير عن النشاط الدبلوماسي، أو الممارسة الدبلوماسية فكانت كلمة "كتاب" تستخدم للتعبير عن الوثيقة التي يتبادلها أصحاب السلطة فيما بينهم والتي تمنح حاملها مزايا الحماية والأمان، وبهذا المعنى تقترب كلمة" كتاب "من المعنى الذي أعطاه الإغريق لكلمة الدبلوماسية، وقد جاء استعمال كلمة" كتاب "عند أغلب الفقهاء العرب والمسلمين. ففي كتاب السير الكبير" للشيباني "جاء في باب ما يؤخذ في دار الإسلام من أهل الحرب ما يلي: "قلت أرأيت الرجل من أهل الحرب يوجد في دار الإسلام فيقول: أنا رسول ويخرج كتاب الملك معه، قال: إذا عرف أنه كتاب الملك كان آمنا حتى يبلغ رسالته ويرجع، وإن لم يعرف أنه كتاب الملك فهو فيء وجميع ما معه".

ويحدد علي صادق أبو هيف مؤلف كتاب القانون الدبلوماسي، بأن عمل الدبلوماسية يتمثل في ثلاثة أوجه وهي: مراقبة مجريات الأمور والحوادث وحماية مصالح الدولة والمفاوضة في كل ما يهمها. ولعل من أقدم التعاريف العربية للدبلوماسية كلمة "كتاب" التي جاءت عن أبي يوسف حين قال: "الولاة إذا ما لقوا رسولاً يسألونه عن اسمه، فإن قال: أنا رسول الملك بعثني إلى ملك العرب وهذا كتابه معي، وما معي من الدواب والمتاع والرقيق فهدية له، فإنه يصدق ولا سبيل عليه". وإلى جانب كلمة "كتاب" كانت كلمة "سفارة" تأتي بمعنى الرسالة، أي التوجه والانطلاق إلى القوم بغية التفاوض.

3.1 تعريف الدبلوماسية

هنالك العديد من التعريفات التى اعطيت لمصطلح الدبلوماسية، فقد اختلف المهتمون من أساتذة القانون الدولي والعلاقات الدبلوماسية في تحديد معنى الدبلوماسية، وتستخدم الكلمة للإشارة إلى معانٍ مختلفة لدرجة يصعب جمعها كلها في تعريف واحد، سوف نحاول ان نركز على جملة من التعريفات التتجسد في جانب منها مفهوم الدبلوماسية، على النحو التالى:

فمن بين أبرز التعاريف التي اعطيت للدبلوماسية هي تعريف الاستاذ هارولد Harold فمن بين أبرز التعاريف التي اعطيت للدبلوماسية هي إدارة العلاقات الدولية عن طريق Nicolson

المفاوضات والأسلوب الذي يستخدمه السفراء والمبعوثون لإدارة وتسوية هذه العلاقات، وهي وظيفة الدبلوماسي أو فنه". (د. هاني ،2010، ص10).

تعريف الأستاذ (ريفييه Rivier) (علم وفن تمثيل الدول وإجراء المفاوضات). (د. عبد المجيد 2015، ص22).

وقد عرفها شارل دي مارتينز Charles de Martens "علم العلاقات الخارجية أو الشؤون الخارجية للدول وبمعنى أخر هي علم أو فن المفاوضات". (د. عبد العزيز بن ناصر 2007، ص85).

ويعرفها ارنست ساتو Ernest Satow بأنها "تطبيق الحيلة والذكاء في إدارة العلاقات الرسمية بين الحكومات والدول المستقلة ". (د. عبد العزيز ،2007، ص85).

ويقدم شارل كالفو charle calvo تعريفاً للدبلوماسية بأنها "علم العلاقات القائمة بين مختلف الدول، كما تنشأ عن مصالحها المتبادلة، وعن مبادئ القانون الدولي ونصوص المعاهدات والاتفاقيات التي تنشأ، وهي ضرورية لقيادة الشؤون العامة ومتابعة المفاوضات."

ويرى الدكتور عبد العزيز سرحان بأنها الطريقة التي يسلكها أشخاص القانون الدولي العام، لتسهيل قيام علاقات ودية وسلمية بينها، وذلك بغية القضاء على ما قد يكون هناك من تضارب في الرأي وتنازع في المصالح المتبادلة أيا كانت طبيعة هذه المصالح. (د. عبد العزيز سرحان،1980، ص 695-695).

ولعل من أقدم التعاريف العربية للدبلوماسية تلك المقولة للخليفة معاوية بن أبى سفيان التي تعتبر أبلغ تعبير في وصف الدبلوماسية: "لو كان بيني وبين الناس شعرة لما انقطعت، إذا أرخوها شددتها، وإن شدوها أرخيتها". وصفت الدبلوماسية هنا بالدقة والمرونة والعطاء للوصول إلى تحقيق الهدف والحرص على استمرار العلاقات وعدم انقطاعها ولو كانت معلقة على شعرة رفيعة.

ويحدد علي صادق أبو هيف عمل الدبلوماسية بأنه يتمثل في ثلاثة أوجه وهي: مراقبة مجريات الأمور والحوادث، حماية مصالح الدولة، والمفاوضة في كل ما يهمها. (د. شمال ،2020، ص86).

عرف الدكتور السموحي فوق العادة الدبلوماسية بأنها فن تمثيل الحكومة، ورعاية مصالح البلاد لدى الحكومات الأجنبية، والسهر على أن تكون حقوق البلاد مصونة وكرامتها محترمة في الخارج وإدارة الأعمال الدولية بتوجيه المفاوضات السياسية، ومتابعة مراحلها وفقا للتعليمات المرسومة، والسعي لتطبيق القانون في العلاقات الدولية كي تصبح المبادئ القانونية أساس التعامل بين الشعوب. (سموحي ،1973، ص85)

وبذلك يمكن القول أن الدبلوماسية "علم وفن إدارة العلاقات بين الأشخاص الدوليين، عن طريق الممثلين الدبلوماسيين، ضمن ميدان العلاقات الخارجية للأشخاص الدوليين في إطار ما يقرّه القانون والعرف الدولي."

ويتضح من التعاريف المختلفة السابقة لكلمة الدبلوماسية وإن اختلفت الزاوية التي يرتكز عليها الباحثون من وجهة نظرهم، إلا أنها تبين بعض العناصر الأساسية للدبلوماسية كحاجة ضرورية في علاقات الوحدات الدولية بسبب الظروف؛ الإقتصادية، والاجتماعية والتطور العلمي والتكنولوجي الهائل الذي شهده المجتمع الدولي، والذي أدى إلى تشابك العلاقات والمصالح وتطورها.

وبذلك يمكن القول إن الدبلوماسية" :علم وفن إدارة العلاقات بين الأشخاص الدوليين، عن طريق الممثلين الدبلوماسيين، ضمن ميدان العلاقات الدولية في إطار ما يقرّه القانون والعرف الدولي من اجل تحقيق وحماية المصالح والاهداف الاستراتيجية المشتركة والمتبادلة بين الوحدات الدولية.

وعلى الرغم من أنّ الرسائل أصبحت سريعة الوصول من دولة إلى أخرى في يومنا هذا، إلّا أن اللقاءات الشخصية تضيف خصوصية وصدقاً متبادلاً بين الدولتين؛ فالدبلوماسية الرسمية هي نظام دائم من التواصل الرسمي بين الدول، ومن ذلك السفراء، وبقاء السفارات في العواصم الأجنبية، وإرسال الرسائل بواسطة مبعوثين مؤهلين رسمياً والمشاركة في المؤتمرات.

وتنبع أهمية الدبلوماسية من واقع أن معظم السياسات الخارجية تُحدد عموماً من دون وضع تدابير لتطبيقها، وعلى الدبلوماسي البارع أن يجعل هذه السياسات متألقة مع الوضع القائم.

وللدبلوماسية وجهان، فهي الوسيلة التي تدافع بها الدولة عن نفسها وتشكو من خلالها همومها إلى العالم، وهي أيضاً إحدى الوسائل الأساسية للتوفيق بين مختلف المصالح المتنافسة. بمعنى آخر، تهدف الدبلوماسية إلى تلبية أهداف الدولة المعنية مع حفظ العلاقات الدولية كما هي، أي أنها الأداة التي تستخدمها الدول للوصول إلى أهدافها دون إثارة عداء الدول الأخرى. وعلى الدبلوماسيين أن يحافظوا على حماية مصالح دولتهم ويتجنبوا النزاع مع الدول الأخرى.

4.1 الدلالات المختلفة لاستخدام مصطلح الدبلوماسية

تستخدم الدبلوماسية كمصطلح للاشارة الى العديد من المعاني والمسائل والتي تجسد الدلالات المختلفة للدبلوماسية سواء على الصعيد المجتمع او على الصعيد الرسمي من قبل الحكومات اوعلى الصعيد العلمي الأكاديمي على ذلك نرى من الضرورة الى الاشارة الى اهم المجالات التي تتجلى فيها استخدام المصطلح وعلى النحو التالي (د. شمال، 2020، ص 36 -39)

- 1. يستخدم لفظ الدبلوماسية أحياناً للدلالة على نمط من السلوك، فتطلق كلمة" دبلوماسي "كمرادف للباقة والكياسة التي يتحلى بها الإنسان في علاقاته الاجتماعية، فيوصف الشخص الذكي بأنه دبلوماسي؛ إذا كان حسن التصرف، رقيقاً مجاملاً في تعامله مع الأخرين، قادراً على تدبير أموره وحلّ القضايا الشائكة بحذق وحنكة.
- 2. كذلك تاتي استخدام مصطلح الدبلوماسية كدلالة على النهج السياسي في زمن معين، فيقال مثلاً: لقد تطورت الدبلوماسية الروسية في القرن الماضي.
- 3. وتاتي استخدام مصطلح الدبلوماسية في ذهن العامة من الناس للدلالة على اللباقة، والكياسة، والدهاء وأحيان المكر والخداع التي يتحلى بها شخص ما بالنسبة إلى علاقاته مع الاخرين، فيقال مثلاً: أن فلاناً يتحلى بدبلوماسية، او بدبلوماسيته اقنع الاخرين.
- 4. تاتي استخدام الدبلوماسية للدلالة على واحدة من اهم عناصر العملية التواصلية ما بين الحكومات الا وهي المفاوضات وما يتبعها من مراسم، فيقال: على سبيل المثال يقال: أن هذه المعضلة الدولية مفتقرة إلى حل دبلوماسي أي عن طريق المفاوضات والاتصالات بمعنى عدم اللجوء إلى العنف. وتستعمل كرديف للمفاوضة، حتى قيل في تعريف الدبلوماسية أنها فن المفاوضات، وهذا غير صحيح لأنه استثنى الوظائف الأخرى للدبلوماسية مثل التمثيل والاتفاق ورعاية المصالح.
- 5. وتستعمل بمعناها الواسع للمفهوم حين يرتبط بالإشارة إلى التاريخ الدبلوماسي لدولة ما، أو لفترة زمنية معينة لتعنى التسلسل التاريخي للعلاقات الرسمية بين الدول مثل قولنا "تاريخ امريكا الدبلوماسي.
- وتستعمل الدبلوماسية بمعنى ضيق كصفة لبعض المصطلحات مثل المراسلات الدبلوماسية و الحصانات
 والامتيازات الدبلوماسية.
- 7. وتاتي استخدام مصطلح الدبلوماسية بالخطا كرديف للإستراتيجية، في اشارة الى صياغة وتعبئة المكانيات الدولة الوطنية في سبيل تحقيق المصالح والاهداف الستراتيجية العليا للدولة. (د. شمال،2020، ص36-39).
- 8. وتستعمل ايضا الدبلوماسية، للاشارة الى واحدة من الوسائل الاكثر بروزا على مستوى تنفيذ اهداف وبرامج السياسة الخارجية للدولة على اعتبار ان الوسيلة المثلى والرئيسية لتنفيذ خطط وبرامج السياسة الخارجية تتجلى في الدبلوماسية.
- 9. تاتي استخدام الدبلوماسية كرديف للمفاوضة وبناء السلم، في اشارة الى سلمية التواصل مابين الاطراف والوحدات الداخلة ضمن ميدان العلاقات الدولية، على اعتبار ان احدى اهم العناصر التي تتجلى في مجمل العملية الدبلوماسية تتجسد في عنصر السلم

10. وتستعمل الدبلوماسية، للدلالة على مهنة الممثل الدبلوماسي الذي يقوم على حد تعبير الأستاذ أرنست ساتو، بمهمة " التوفيق بين مصالح بلاده ومصالح البلاد المعتمد لديها والدفاع عن شرف وطنه والسهر على تنمية الوعي الدولي."

وهذا المعنى الأخير للدبلوماسية هو الذي يتجاوب مع المعنى الأصلي للفظة " الدبلوماسية "، وما " الدبلوما " إلا " كتاب الاعتماد " الصادر في يومنا هذا عن رئيس الدولة والذي يتسلح به الممثل الدبلوماسي حتى يتمكن من مباشرة مهامه لدى الدولة المضيفة. والدبلوماسية في اللغة العربية فكانت كلمة (كتاب) للتعبير عن الوثيقة التي يتبادلها أصحاب السلطة بينهم والتي تمنح حاملها مزايا الحماية والأمان. وكلمة سفارة تستخدم عند العرب بمعنى الرسالة أي التوجه والانطلاق إلى القوم، بغية التفاوض وتشتق (كلمة سفارة من سفر) أو (أسفر بين القوم إذا أصلح) وكلمة سفير هو يمشي بين القوم في الصلح أو بين رجلين.

5.1 انواع الدبلوماسية

هنالك العديد من الأدبيات الدبلوماسية والسياسية التي تناولت مواضيع الأمن القومي والمصالح الحيوية للدول، بأن هناك جهود جهات ثلاث يفترض أن تتكامل لتحقيق هذه المصالح أو المحافظة عليها، وهي: الدبلوماسية، العمل ألاستخباري، القوة العسكرية. وإن ما زاد من أهمية الدبلوماسية كأداة للسياسة الخارجية تنوع أنماطها وتعدد صورها وأشكالها، فهي لم تعد ذلك النمط التقليدي المتمثل بشخصية السفير أو بنشاط البعثة الدبلوماسية، وإنما توسعت وأخذت صور وأشكال وأنماط مختلفة، ومنها:

1. الدبلوماسية الثنائية أو التقليدية: هي أقدم صور العمل الدبلوماسي، ويقصد بها تنظيم العلاقات بين دولتين على أساس مفاوضات ثنائية بينهما. والدبلوماسية الثنائية تغطي العلاقات بين زوج من الدول في جميع مجالات العلاقات الدولية وتتمثل مهامها في المحاور الرئيسية التالية: بناء العلاقات السياسية، التعاون والبعد الأمني، الثقافة والإعلام والتعليم، الدبلوماسية العامة، التعاون والتنسيق والتواصل بين الوزارات الخارجية خصوصاً في مجال الإصلاحات الداخلية، الدبلوماسية الاقتصادية، الشؤون القنصلية، دبلوماسية القمة الثنائية بين رؤساء الدول والحكومات.

وتمارس الدبلوماسية الثنائية الأطراف (رغم تعددها في بعض الأحيان)، أي ما بين الدولة الموفدة والدولة المضيفة عبر بعثات دبلوماسية تقليدية، أي عبر سفارات معتمدة في الخارج، والتي نظمت مهامها، ورعيت حصاناتها وامتيازاتها بما يتماشى مع حسن تأديتها لمهامها على أفضل وجه من خلال اتفاقية فينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961م.

2. دبلوماسية المنظمات الدولية: تمتاز غالباً بطابع الديمومة والاستمرارية عبر بعثات الدول الدائمة لدى المنظمات الدولية. وهي تخضع لقواعد ثابتة مستمدة من القانون الأساسي للمنظمة واللوائح الداخلية لهيأتها العامة وتقاليد العمل فيها. وهي تمارس داخل إطار ثابت في مقر المنظمة الدولية بمعاونة الأمانة العامة الدائمة. وأحياناً تكون ذات طابع مؤقت عبر دعوة إحدى المنظمات الدولية لمؤتمر لبحث قضايا دولية محددة. وتمتاز دبلوماسية المنظمات الدولية بعلاقاتها الواسعة مع أشخاص دوليين آخرين مثل علاقاتها ببعضها البعض أو علاقاتها مع دول أعضاء وغير أعضاء فيها، وكذلك مع حركات تحرير وطنية (عضوية مراقب) وأخيراً مع منظمات دولية خاصة (وضع استشاري). وتتم ممارسة المنظمة الدولية لعلاقاتها الخارجية بواسطة مجموعة من موظفيها، يسمون بالموظفين الدوليين، ويتمتعون بوضعية خاصة بهم، منصوص عليها في دستور المنظمة، أو بروتوكول ملحق بالاتفاقية الإنشائية أو من خلال اتفاقية المقر. وهذه الأخيرة الهدف منها تنظيم العلاقات ما بين المنظمة والدولة المقيمة على أرضها.

وهنالك العديد من الاشكال التي تمارس فيها النشاطات الدبلوماسية، نذكر على سبيل المثال وليس الحصر، الدبلوماسية الثنائية والدبلوماسية الجماعية، الدبلوماسية السرية والدبلوماسية العلنية، دبلوماسية المؤتمرات ودبلوماسية التحالفات الدولية، والدبلوماسية الشعبية التي تشمل اهم النشاطات وعمليات التواصل التي تقوم بها الجماعات والشعوب، وغيرها من الاشكال والانماط التفاعلية الدولية في اطار العلاقات الدولية. (د. شمال ،2020، ص118-145)

6.1 أنواع الدبلوماسية الحديثة

إن مما زاد من أهمية الدبلوماسية كأداة للسياسة الخارجية تنوع أنماطها وتعدد أشكالها فهي لم تعد ذلك النمط التقليدي المتمثل بشخصية السفير أو بنشاط البعثة الدبلوماسية وإنما توسعت وأخذت أشكالاً وأنماطاً مختلفة.

1.6.1 دبلوماسية القمةSummit Diplomacy.

فقد تأخذ الدبلوماسية شكل "دبلوماسية القمة" Summit Diplomacy ويقصد بها المؤتمرات التي يعقدها رؤساء الدول فيما بينهم لمناقشة بعض القضايا الدولية أو العلاقات بين الدول المشتركة في لقاء القمة. لقد شاع في السنوات الأخيرة هذا النمط من الدبلوماسية.

وهذا النوع من النشاط الدبلوماسي يعكس مدى التطور في أهمية العلاقات فيما بين الدول واهتمام حكومات دول العالم في البعد الدولي. (د. سعيد ،2009، ص57).

لقد جاءت فكرة لقاءات القمة كوسيلة لوضع حلول جذرية أو اتفاقيات هامة بين الدول حيث أن لقاء زعماء الدول بما لديهم من صلاحيات واسعة سيساعد على توفير الوقت والجهد وسرعة الوصول إلى قرارات هامة.

إن معظم الاتفاقيات الدولية الهامة التي تم التوصل إليها بعد الحرب العالمية الثانية وكان لها أثر على مجرى العلاقات الدولية كانت وليدة لقاءات قمة بين الدول.

ولكن من المآخذ التي تؤخذ على هذا الشكل من الدبلوماسية في العصر الراهن، انها في اغلب الاوقات لا تاتي بنتائج ملموسة وقرارات حاسمة، تجاه الازمات والمشاكل الدولية، والسبب في ذلك انها تجري على مستوى قمة من المشاركة خاصة على مستوى الحضور الرسمي حيث تجسد مشاركة رموز الدول من القادة والرؤساء الذين عادة ما يتجنبون الخوض في التفاصيل الدقيقة والصغيرة في ما يتعلق بحل القضايا والملفات، لذلك في اغلب الاحيان يكتفون باصدار التوصيات والمقترحات ويبقون حل المسائل والملفات الذي لجان واجتماعات اخرى، بحيث اذا اصدر منهم اي قرار فان ذلك تعني التزام الدول بها، وهذا يمكن ان يكلفهم الكثير وخاصة وان الرؤساء لا يرغبون في ان يجاز فوا باصدار القرارات حتى لا يكونوا مكلفون بالالتزام بها او ان يكونوا مسوؤلون عنها، ويحاسبون على عدم تنفيذها او الالتزام بها امام شعوبهم او خوفاً من القوى المعارضة لسياساتهم وخاصة بالنسبة للدول ذات الانظمة الديمقراطية المؤسساتية، بحيث ان القرارات الحاسمة تكون نتاج عملية تشاركية تساهم في صنعها العديد من المؤسسات ومن جهة اخرى هنالك اشكالية تتعلق بصعوبة التوصل الى الاجماع حول القرارات الحاسمة لانه في ومن جهة اخرى هنالك اشكالية تتعلق بصعوبة التوصل الى الاجماع حول القرارات الحاسمة لانه في اخرى انها متضررة ولم تراعى مصالحها فلا تشارك وفي كثير من الاحيان لا تلزم نفسها بالتوصيات الحرى انها متضررة ولم تراعى مصالحها فلا تشارك وفي كثير من الاحيان لا تلزم نفسها بالتوصيات الصادرة او حتى القرارات ان اصدرت.

2.6.1 دبلوماسية الأزمات Crisis Diplomacy.

النمط أو الشكل الآخر للدبلوماسية هو "دبلوماسية الأزمات" Crisis Diplomacy ويقصد بهذا النوع من الدبلوماسية النشاط الدبلوماسي الذي يوجه لحل أزمة دولية طارئة.

وإدارة الأزمات الدولية أصبحت إدارة هامة في العلاقات الدبلوماسية المعاصرة. ذلك أن المجتمع الدولي المعاصر معرض باستمرار لأزمات سياسية مختلفة نتيجة للاختلافات العقائدية، والسياسية، والاقتصادية بين الدول ولعدم مقدرة أو رغبة الدول في استخدام القوة العسكرية لوضع حد للأزمات. (د. شمال ،2018، ص88).

لذا جاءت دبلوماسية الأزمات كبديل للحروب وكمخرج للتوتر بين الدول. وجرت العادة أن يمنح المبعوث الدبلوماسي الذي سيتولى حل الأزمات الدولية صلاحيات واسعة تمكنه من التحرك الدبلوماسي السريع، وأن يراعى في اختياره خبرته في حل المشاكل الدولية وقدرته على فهم أبعاد المشكلة أو الأزمة المعنية. (د. سعيد، 2009، ص55).

3.6.1 دبلوماسية التحالفاتAlliance Diplomacy

وأما النمط الثالث والأخير للدبلوماسية المعاصرة فهو "دبلوماسية المحالفات" Diplomacy وهي تعني النشاط الدبلوماسي الذي يكرس لإنشاء تحالفات عسكرية أو تكتلات سياسية. ولقد ظهر هذا النمط من الدبلوماسية نتيجة لزيادة اتجاه الدول نحو التحالفات والتكتلات. لقد فرضت الطبيعة الفوضوية وصراع القوة في المجتمع الدولي المعاصر أهمية التحالفات العسكرية. كذلك نظرا للمهام العديدة التي تقع على عاتق الدولة العصرية ادائها مع وجود التحديات الكثيرة التي تحول دول تحقيق الدولة مبتغاها بصورة منفردة، خاصة ما يتعلق بالبعد الامني وما تفرزه الارهاب الدولي المعولم التي أصبح تهدد مشاريع الدولة وخططها في المجالات السياسية والاقتصادية والتجارية، لذلك أصبح واقعا تدفع بالدول الى انتهاج مبدا الاعتمادية المتبادلة (د. شمال حسين، 2018، ص88).

كما أن التكتلات السياسية أصبحت أداة لزيادة النفوذ السياسي للمجموعات الدولية والدول القوية في المجتمع الدولي، ومواجهة التهديدات المعاصرة التي تفرزها التفاعلات العالمية. ولما للتحالفات العسكرية والتكتلات السياسية من أهمية لأمن الدولة ونفوذها فلقد حظيت باهتمام خاص في المجال الدبلوماسي يفوق الاهتمامات الأخرى.

4.6.1 الدبلوماسية الوقائية

لعل أشهر تعريف للدبلوماسية الوقائية وأهمها من الناحية الأكاديمية، هو الذي تضمنه تقرير الأمن العام للأمم المتحدة الأسبق "بطرس غالي" المرفوع إلى مجلس الأمن بتاريخ 17 يونيو 1992، بناء على دعوة مجلس الأمن المتضمنة في بيانه المؤرخ في 31 يناير 1992 لدى اختتام اجتماعه الذي انعُقِدَ لأول مرة في تاريخه على مستوى رؤساء الدول والحكومات. فالنقطة العشرون من تقرير الأمين العام كانت تنص على اتصال مصطلحات الدبلوماسية الوقائية، وصنع السلم، وحفظ السلام، أحدها بالأخر بصورة لا تتجزأ (سامي، 2011، ص 26).

* الدبلوماسية الوقائية هي العمل الرامي إلى منع نشوء منازعات بين الأطراف، ومنع تصاعد المنازعات القائمة وتحولها إلى صراعات، ووقف انتشار هذه الصراعات عند وقوعها.

*صنع السلم هو العمل الرامي إلى التوفيق بين الأطراف المتعادية، لاسيما عن طريق الوسائل السلمية مثل تلك التي ينص عليها الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة.

* حفظ السلام هو نشر قوات تابعة للأمم المتحدة في الميدان، وذلك يتم الآن بموافقة جميع الأطراف المعنية، ويشمل عادة اشتراك أفراد عسكريين و/أو أفراد من الشرطة تابعين للأمم المتحدة، وكثيرا ما ينطوي ذلك على اشتراك موظفين مدنيين أيضا. وحفظ السلام هو سبيل صنع السلم كما هو وسيلة لتوسيع إمكانيات منع نشوب المنازعات.

* إضافة إلى العناصر الثلاثة السابقة، أضاف "بطرس غالي" اجتهاداً منه، عنصراً رابعاً سماه بناء السلم بعد انتهاء الصراع، أي العمل على تحديد ودعم الهياكل التي من شأنها تعزيز وتدعيم السلم لتجنب العودة إلى حالة النزاع. وإذا كانت الدبلوماسية الوقائية ترمي إلى حل المنازعات قبل نشوب العنف، فإن صنع السلم وحفظ السلام ضروريان لوقف الصراع وحفظ السلام بعد تحقيقه، وهما يعززان – في حالة نجاحهما – فرصة بناء السلم بعد انتهاء الصراع. وهذا ما قد يحول دون نشوب العنف من جديد بين الأمم والشعوب إن الدبلوماسية الوقائية إذن، هي العمل الرامي إلى منع نشوب منازعات بين الأطراف، ومنع تصاعد المنازعات القائمة وتحولها إلى صراعات، ووقف انتشار هذه الصراعات عند وقوعها. ومهام الدبلوماسية الوقائية، يمكن أن يتولاها الأمين العام للأمم المتحدة شخصياً، أو عبر مجلس الأمن، أو الجمعية العامة، أو عبر الوكالات والبرامج المتخصصة للأمم المتحدة، أو عبر المنظمات الإقليمية.

وعليه فان وموضوعات الدبلوماسية الوقائية، لم يعد يقتصر على الصراعات ما بين الدول، بل يشمل أيضاً الصراعات المحلية الداخلية، على اعتبار أن الدبلوماسية التقليدية لم تكن تولي اهتماماً يذكر لهذا النوع من الصراعات، وعلى اعتبار كذلك أن هذا النوع من الصراعات هو الذي أصبح أكثر تهديداً للاستقرار العالمي في مرحلة ما بعد الحرب الباردة (محمد، 2009، ص 379).

ومن هنا اخذت قضية الازمة السورية في مرحلة ما بعد 2011 حيزاً كبيراً من اهتمام المنظمة الدولية وان كانت الاخيرة لم تنجح الى الان في حسم الازمة ارتباطاً بالعديد من الاسباب الداخلية والخارجية والتى سوف ناتى الى ذكرها وتحليلها في الفصل الرابع من بحثنا هذا.

ومن جانب اخر للدبلوماسية الوقائية حضور في تقرير معهد كارينجي للسلام، جاء فيه أن الدبلوماسية الوقائية هي هدف لإجراءات وقائية، أو وسيلة وقائية لمنع ظهور الصراعات العنيفة، أو منع الصراعات الجارية من انتشارها، أو منع إعادة ظهور العنف في هذه الصراعات (سامي ،2011، ص32.)

وتُفهم الدبلوماسية الوقائية كذلك، بأنها أفعال بناءة يتم اللجوء إليها لتجنب تهديد محتمل، أو تجنب استخدام القوة المسلحة من قبل الأطراف المتنازعة في خلاف سياسي، إنها الفعل المتماسك والمنهج والمخطط

والمبرمج زمنياً، الذي تقوم به الحكومات والمجتمعات المدنية بمستوياتها المختلفة، لمنع الصراعات العنيفة، وأن إجراءات المنع الوقائي للأزمات يتم القيام بها إما قبل أو أثناء أو بعد الصراعات. إنها بعبارة أخرى، عملية إجرائية ذات إطار مرحلي أو زمني، وبالتالي فإن منع الصراع هو إجراء استباقي، أو استراتيجي بنيوية متوسطة وطويلة المدى، يقوم بها عدد متنوع من الفاعلين بهدف تحديد وتهيئة الظروف المناسبة لبناء بيئة أمنية دولية مستقرة وقابلة للتوقع (سامي، 2011، ص. 32).

أخيراً، نشير إلى أن بعض الباحثين قد توسعوا في مفهوم الدبلوماسية الوقائية لتعني بكل بساطة، جميع الإجراءات والمساعي السلمية لحل المنازعات الدولية كما تنص على ذلك المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة. فالدبلوماسية الوقائية حسب هذا المنظور هي المعالجة السلمية التي تتم من خلال عملية التفاوض بين الدول لتسوية أي نزاع بينها، وكذلك المساعي والإجراءات التي تقوم بها أية دولة أو أية منظمة إقليمية أو دولية بهدف منع نشوب النزاعات بين الوحدات الدولية، ومنع تصاعد المنازعات القائمة، والحيلولة دون تحولها إلى صراعات وحصر انتشار الأخيرة عند وقوعها، ويمكن أن تشمل هذه المساعي والإجراءات: المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية (زايد، 1999).

في هذا البحث سوف يكون تركيزنا على دبلوماسية المنظمات الدولية من خلال تتبع اهم الاعمال والنشاطات التي تؤديها وتقوم بها المنظمات الدولية، فالمنظمات الدولية تساهم في الفعاليات الدبلوماسية من عدة مستويات فمن جهة ان المنظمات الدولية اصبحت منبراً لاجتماع دول العالم حول المسائل التي نتعلق بالمجتمع الدولي، ومن جهة اخرى فان المنظمات الدولية عادة ما تقوم بمبادرة من اجل عقد مؤتمرات عالمية و على اعلى المستويات من اجل طرح القضايا السياسية والامنية والاقتصادية والبشرية الاجتماعية بغية التوصل الى الحلول المناسبة ومواجة اهم التحديات التي تواجة المجتمع الدولي والعالم باسره اضافة الى كل ذلك فان المنظمات الدولية وعن طريق بعثاتها الخاصة تتدخل مباشرة في القضايا الامنية الداخلية للدول حينما تكون تلك الازمات الداخلية لها تداعيات اقليمية ودولية وعلى وجه الخصوص عندما يشكل الازمات الداخلية للدول مصدر تهديد للسلم والامن الدوليين، وعلى ذلك فأن تلك النشاطات الدبلوماسية والمنظمة الدولية في اطار عمليات صنع والمحافظة على السلم الدولي، ونشير هنا إلى اتفاقية فينا لعام (1975) الخاصة بتنظيم العلاقات الدبلوماسية ما بين الدول والمنظمات الدولية ذات الصفة العالمية، (الأمم المتحدة والمنظمات الدولية المتخصصة التابعة لها)، والقصد منها تنظيم هذا الشكل من الممارسة الدبلوماسية، من حيث أنها تطبق على البعثات الدائمة للدول المعتمدة لدى أو في المنظمات الدولية أو حتى على الوفود

المشاركة في اجتماعات أو مؤتمرات المنظمة الدولية، وكذلك فقد نظمت مسالة الوفود والبعثات التابعة للامم المتحدة وحصانات الموظفين الدوليين.

7.1 مفهوم دبلوماسية المنظمات الدولية الحكومية

لم يعد بالإمكان إغفال الدور الفعال لدبلوماسية المنظمات الدولية الحكومية في تسيير العلاقات الدولية وإحاطتها بأشكال جديدة لم تكن معروفة سابقا، مما أدى إلى دخول قضايا عديدة ضمن حدود وفعاليات دبلوماسية المنظمة، كقضايا حقوق الإنسان والبيئة، كل هذا أدى إلى توسيع مجالات العلاقات الدولية وجعلها أكثر تعقيداً، الأمر الذي استلزم إعادة النظر فيها، وللتوصل إلى مفهوم دبلوماسية المنظمات الدولية الحكومية لابد من التطرق إلى التحديد الاصطلاحي لها ولعل أبرز الأنماط وأكثر ها تعقيداً في العلاقات الدولية هي الدبلوماسية بوصفها المحرك الرئيسي للاتصال المتبادل، والدبلوماسية ليست وليدة اليوم بل هي قديمة، ولكنها في تطور مستمر.

1.7.1 التحديد الاصطلاحي لدبلوماسية - المنظمات الدولية الحكومية

1.1.7.1 ماهية المنظمات المنظمات الدولية

لقد قامت المنظمة الدولية كنواة للمجتمع الدولي وذلك بسبب تزايد إيمان الدول بأهمية التضامن بينها، لأجل وتعاون دولي في كافة المجلات، فالمنظمات الدولية في وقتنا الراهن قد تعددت وتنوعت وفق متطلبات العلاقات الدولية.

تعد المنظمة الدولية شخصا من أشخاص القانون الدولي العام، تنشأ بموجب اتفاق ومعاهدة بين الدول بقصد رعاية مصالح مشتركة دائمة بينها، وتعتبر إطار التعامل الدولي مهمته الأساسية إجراء الحوار بين الدول الأعضاء، وترسم مواثيق المنظمات الدولية والقواعد التي تعمل على أساسها أجهزتها الطريقة التي تمارس بها نشاطها، ولقد استقر العمل الدولي في معظم المنظمات الدولية على قواعد متشابهة مع ملاحظة وجود بعض الاختلافات بين منظمة وأخرى من حيث العدد والسلطات وتوزيع الاختصاصات بينها. (جعفر 45006، ص45)

يختلف نظام الانتماء إلى المنظمة الدولية من منظمة إلى أخرى، ويكون ذلك إما عن طريق العضوية الكاملة أو عن طريق الانتساب، ويحق للدول وحدها كأصل عام اكتساب العضوية في المنظمة الدولية وكاستثناء، هناك أشخاص دولية أخرى أن تنظم إلى المنظمة الدولية، غير ألا يعني انه لكل دولة حق اتكساب العضوية، بل هناك شروط يجب أن تتوافر في الدولة الطالبة للعضوية (محمد ،2006، ص63)

2.1.7.1 بروز النشاط الدبلوماسى للمنظمات الدولية

تحتل الدبلوماسية مكانة متميزة في العلاقات الدولية المعاصرة، إذ بواسطتها تتم إقامة هذه العلاقات ومعالجة القضايا ذات الطبيعة الدولية، (ديلمي، 2012، ص6)، ولقد مرت الدبلوماسية بمراحل وتطورات عديدة حيث اقتصرت الدبلوماسية على دراسة المحفوظات والمعاهدات، ولم تشر الدبلوماسية إلى العمل الذي يشمل توجيه العلاقات الدولية. (عبد العزيز بن ناصر، 2008، ص85). الى ان التطور التي لحقت بالمجتمع الدولي كانت لها تداعيات ايجابية على تطور النشاط الدبلوماسي، وقد مرت الدبلوماسية في اطار العلاقات الدولية بالعديد من المراحل التطورية جسدت التحول في اطار ها الضيق الى الاطار الواسع فيما يتعلق بالنشاطات والتفاعلات ما بين المجتمع الدولي على النحو التالي:

2.7.1 تطور الدبلوماسية من الثنائية إلى دبلوماسية الجماعية المؤقتة

سادت في أوروبا وخلال القرون الوسطى والحديثة محاولات وعمليات دبلوماسية ثنائية الأطراف، حيث كانت الدبلوماسية تسعى إلى تحقيق مصلحة واهداف الدولة، ومن وسائلها كانت الخداع والمكر والمرونة من لوازم الدبلوماسية، وفق المبدأ التي كانت تسود في تلك الفترة الغاية تبرر الوسيلة، ولقد كانت لها أثار سلبية على تصرفات الدبلوماسيين الذين أصبحوا يسلكون طرقاً غير مشروعة للحصول على المعلومات وتوسيع دائرة نفوذهم، مثل الكذب وتقديم الرشاوي، بحيث أصبحت الدبلوماسية مرادف لهذه المعاني غير الأخلاقي. (مقريش ،2013، ص18)

اتخذت الدبلوماسية الأوروبية شكلا جديداً خلال مرحلة مؤتمرات الصلح ويستفاليا 1648حيث شكلت نقلة نوعية باتجاه تنبي دبلوماسية جماعية مؤقتة حيث جسدت مؤتمرات الصلح ويستفاليا اول لقاء جماعي للملوك والامراء في القارة الاوربية، وتلت بعد ذلك النشاطات الدبلوماسية الجماعية المؤقتة وتحديداً بعد سقوط نابليون، بحيث يتماشى مع الوضع الدولي في ذلك الوقت،وتمثلت في الدبلوماسية الجماعية بعد أن كان الملوك والرؤساء وحدهم من يحدد السياسة الدولية، حيث كانت الدبلوماسية الثنائية هي السائدة لفترة طويلة من الزمن عبر لقاءات ثنائية بين دول وما ينجم عنه من معاهدات ثنائية وتحالفات عسكرية، مما أدى إلى انقسام العالم إلى مناطق نفوذ بين الدول الأوروبية.(ديلمي،2012، ص18) ،الا ان الاوضاع الدولية قد تغييرت تحديداً خلال مرحلة مؤتمر فيينا 1815 التي تعد المحطة الاولى لترسيم وصياغة الاسس والقواعد الثابتة للنشاط والاعمال الدبلوماسية، وعليه فالدبلوماسية الدائمة قد أنشأت وصيغت لها قواعد ثابتة.(عبدالعزيز بن ناصر،2008، ص10)

وارتباطا بذلك فقد أدى ظهور البعثات الدبلوماسية إلى منازعات بين المبعوثين الدبلوماسيين ومواطني الدولة المعتمد لديها، مما أدى بالدول إلى منح المبعوثين الدبلوماسيين الحصانات والامتيازات الدبلوماسية

فشمل جميع ممثلي الدول بعد أن كان مقتصراً على ممثلي البابا، وحصل تطور ملحوظ في ضمان احترام شخص المبعوث وعدم الاعتداء عليه. (Louis,1961,p14)

من هنا برزت الدبلوماسية الجماعية التي تهدف إلى حل المشاكل التي تخص الدول ولا يمكن تسويتها إلا عن طريق هذه الدبلوماسية الجماعية كوسيلة للتفاهم والتواصل بين الوحدات الدولية والتي اعتبرت وسيلة لحل النزاعات الدولية بالطرق السليمة، واعتبر هذا الأسلوب كسلوك اجتماعي تطلبه الحاجة إلى التفاهم والتعاون وتبادل المعونة والمنفعة، من أجل الاستقرار والسلم والحماية والامن. (فودة ،1989، ص19). وقد اتخذ المجتمع الدولي الأوروبي أسلوب الدبلوماسية الجماعية المؤقتة في القرون التي تلت مؤتمري فيينا 1814-1815، لكن ذلك كان في أحقاب الحروب، او التي تعدد الدول المشتركة فيها وتكون الدعوة من طرف إحدى الدول أو كل الدول المنتصرة، ويكون الهدف منها تسوية المنازعات التي نشبت بسبب الحرب، وكان ذلك منعرجا حاسما في شكل الممارسة الدبلوماسية (مقريش،2013، 100، وعلى ذلك فقد تميز العمل الدبلوماسي في هذه المرحلة بالاستقرار والابتعاد عن أعمال التجسس، وبدأ استخدام المفاهيم السياسية من أجل تعزيز وتوطيد وتقوية العلاقات الدولية.(Philippe,1964,p12).

3.7.1 تطور الدبلوماسية من الدبلوماسية الجماعية إلى دبلوماسية المنظمات الدولية

كانت دبلوماسية التقليدية أو دبلوماسية القديمة محدودة النطاق،كما كانت إدارتها في التأثير محدودة، وغالبا ما كانت القوة العسكرية أو أساليب التأثير هي الوسائل الرئيسية المستخدمة في الدفاع عن المصالح القومية للدول في مواجهة بعضها ___ وكانت الدبلوماسية التقليدية تتسم في غالبية نشاطاتها بالسرية في اغلب جوانبها (د.سعيد، 2009، ص49)، وقد كان المجتمع الدولي اتساعاً واستقراراً لقواعد التمثيل الدبلوماسي الدائم، كما ثبت للسفراء حق الحرمة الشخصية والمزايا المختلفة بحيث صارت هذه القواعد تشكل عرفاً دولياً واجب التطبيق. (غانم، 1962، ص41).

اقتصر النشاط الدبلوماسي في إطار العلاقات الدبلوماسية القديمة على الدول فيما بينها لأن القانون الدولي التقليدي لم يكن يعترف إلا بالدول كاشخاص ووحدات ضمن إطار القانون الدولي (على 1967، ص10)، وبعد أن شهدت الحياة الدولية المعاصرة وجود كيانات دولية جديدة تتمتع بالشخصية القانونية الدولية المتمثلة في المنظمات الدولية، طرحت مسالة أهلية المنظمات الدولية في ممارسة العلاقة التمثيلية الدبلوماسية مع غيرها من أشخاص القانون الدولي، كوحدات مستقلة، وكفواعل مع الدول. (سموحي،1973، ص3).

على ذلك فقد شهدت الفترة ما بعد الحرب العالمية الثانية تطوراً ملحوظاً من حيث استقرار النظام الدبلوماسي متعدد الأطراف الدائم، سواء تعلق الأمر بنظام التمثيل الدبلوماسي للدول الأعضاء لدى

المنظمة الدولية، أو بأحقية المنظمة الدولية والوفود الدائمة للدول الأعضاء التمتع بنظام الحضانات والامتيازات الدبلوماسية. (مقريش ،2013 ، 208) ، ولقد تميزت الدبلوماسية الحديثة عن الدبلوماسية التقليدية بصفة التمثيل الدبلوماسي الدائم، الذي ظهر بصورة تاريخية ومتنامية نتيجة للتطور الذي حصل لمعطيات المجتمع الدولي على كافة المستويات السياسية الاقتصادية والاجتماعية والعلمية. (صغري، 2016).

اذن فان مسالة الاعتراف للمنظمات الدولية بالشخصية القانونية، منحها الحق في التبادل الدبلوماسي مع أشخاص القانون الدولي، ويعتبر هذا أحد المظاهر والنتائج الحتمية لتمتع المنظمة الدولية بالشخصية القانونية الدولية، فحق التمثيل عبارة عن نتيجة قانونية مفروضة، كما يعد حق الممارسة الدبلوماسية للمنظمات الدولية ضرورة واقعية لتحقيق أهداف المنظمة التي أنشات من أجلها (راتب ،1963)

ارتباطاً بذلك يمكن القول ان دبلوماسية المنظمات الدولية هي صورة للدبلوماسية المعاصرة جنباً مع جنب مع الدبلوماسية التقليدية (مقريش ،2013، ص31)، ومع اتساع العلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرون تنوعت الدبلوماسية وتعددت أشكالها وأغراضها، فنجد دبلوماسية المنظمات ودبلوماسية المؤتمرات الدولية كنمطين جديدين من أشكال الدبلوماسية المعاصرة،

بدأت ممارسة دبلوماسية المنظمات الدولية على نطاق واسع عقب الحرب العالمية الأولى1914-1918 ثم تعمقت مع إنشاء منظمة الأمم المتحدة عام 1945، ثم از دادت بدرجة كبيرة مع انتشار المنظمات الإقليمية، ويتسم هذا النوع من الدبلوماسية بمجموعة من الخصائص حيث تتسم بالاستمر ارية والتواصل، ومن حيث المبدأ فإن دبلوماسية المنظمات الدولية ترتكز على تعزيز التعاون الدولي وتقوية العلاقات الدولية إلا أن هذا النوع تعترضه الكثير من القيود، حيث أن توازن القوى من جهة، ومسالة تناقض واصطدام المصالح من جهة ثانية كانت ولا تزال هو الذي يحكم عملية اصدار القرارات في المنظمات الدولية. (الدرسوني ،2016).

8.1 العلاقات الدبلوماسية للمنظمات الدولية الحكومية

تتميز دبلوماسية المنظمات الدولية بالعلنية والانفتاح والطابع الجماعي للممارسة والنشاط الدبلوماسي، وكذلك مراعاة الطابع الأخلاقي، كما تتميز دبلوماسية المنظمات الدولية بالعلاقة التمثيلية المركبة التي تتشا بين دولة العضو في المنظمة والمنظمة الدولية، ثم بين الدولة العضو و دولة المقر، واخيرا بين الدول الأعضاء أو حتى غير الأعضاء وسيتم الحديث عن العلاقة التمثيلية للمنظمة الدولية بالتطرق إلى،

مصادر القواعد التنظيمية للتمثيل الدبلوماسي الدول والمنظمات الدولية الحكومية طبيعة و أنماط العلاقة التمثيلية في دبلوماسية المنظمات الدولية والوضع الخاص لدولة مقر المنظمة.

1.8.1 مصادر القواعد التنظيمية للتمثيل والنشاط الدبلوماسي بين دول والمنظمات الدولية

مصدرين، مصدر دولي عام يتمثل في قواعد القانون الدولي الدبلوماسي. (بوعزيزي ،2017، 2057)، مصدرين، مصدر دولي عام يتمثل في قواعد القانون الدولي الدبلوماسي. (بوعزيزي ،2017، 205%)، وكمصدر خاص نجد اتفاقية فيينا 1975 لتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية (مقريش ،3402، 2013)، واستنتاجاً من نص المادة 38الفقرة 1 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، أن دبلوماسية المنظمات الدولية السندرت في مصددر ها على المعاهدات الدولية والأعراف الدولية، واستبعدت باقي المصادر الأخرى المذكورة في نص المادة. (بخدة ،2015، 2016)

2.8.1 المصادر العامة للقواعد المنظمة للعلاقات التمثيلية بين الدول والمنظمات الدولية

تتمثل المصادر العامة للقواعد المنظمة للعلاقة بين المنظمة الدولية والدول، من قواعد قانونية مكتوبة وتتمثل في الاتفاقيات والنصوص المكتوبة التي يستند إليها العمل الدبلوماسي المتمثلة بالمعاهدات الدولية التي تعتبر كمصدر أصلي للقانون الدولي نصت عليها المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية (بوعمارة ،2014، و400، و20مصدر ثاني هناك القواعد العرفية الذي يحدد في غالبية الأحيان التعامل بين دول ومع مرور الزمن تطورت هذه القواعد وشكلت أسس تلتزم بها أشخاص القانون الدولي في نطاق العلاقات الدولية. (الشامي ،2009، 167)

1.2.8.1 لمعاهدات الدولية

تعتبر المعاهدات الدولية مصدراً أساسياً للتمثيل الدبلوماسي الدائم إلى جانب العرف، وقد ادت المعاهدات الدولية دوراً هاماً في تحديد الوضع القانوني للبعثات الدائمة، سعواء للمنظمة الدولية كهيئة أو لممثلي الدول لديها (سعدنا ،2006، ص11).

ويمكن تعريف المعاهدة الدولية على أنه اتفاق مكتوببين أشخاص القانون الدولي العام، يهدف الى ترتيب آثار قانونية معينة، وفقاً لقواعد القانون الدولي العام، سواء كان هذا الاتفاق في وثيقة واحدة أو عدة وثائق، وأي كانت التسمية التي تطلق عليه، والاتفاقيات الدولية تتسم بطابع الشمولية وتحتل ميثاقها مكانة بارزة ذات قوة الزامية يمتد أثرها إلى كافة الدول، أو تكون عقدية أي أنها تشبه العقد وأثرها لا يعتدى الأطراف المتعاقدة. (أسكندري ،1997، ص108) ، وهناك من الاتفاقيات الدولية التي تنظم الوضع القانوني لممثلي الدول الأعضاء لدى المنظمات الدولية. (مقريش ،2013، ص36).

أ. المواثيق المنشأة للمنظمات الدولية

يشير الميثاق المنشأة للمنظمة الدولية إلى الوضع والمكانة القانونية المتميزة للمنظمة ولموظفيها وممثلي الدول لديها، على سبيل المثال يعتبر ميثاق الأمم المتحدة القانون المنشئ لمنظمة الأمم المتحدة، حيث يتضمن هذا الميثاق نصوص تشير إلى تمتع المنظمة بالشخصية القانونية وكذلك الامتيازات والحضانات الضرورية لأداء واجباتهم بكل حرية واستقلال. (البكري 1986، ص152).

ب. اتفاقيات المقر

اتفاقية المقر هي الاتفاقية المنعقدة بين المنظمات الدولية بأنواعها وبين دولة المقر، التي تقع فيها مقراتها أو مكاتبها، وكذلك تمارس المنظمة نشاطها فيها، وهذه الاتفاقية مكملة للاتفاقية الدولية العامة، وكمثال عن ذلك اتفاقيات المقر المبرم بين منظمة الأمم وبين الولايات المتحدة الامريكية، او تلك المبرمة بين منظمة الامم المتحدة وسويسرا 1946. (محمد 1997، ص99).

ج. الاتفاقيات العامةالخاصة بالمزايا والحضانات

هي تلك الاتفاقية التي تلزم الأطراف في المنظمة الدولية، بحيث تبرم في نطاق المنظمة المعنية وتوافق الدول الأعضاء، حيث تتناول هذه الاتفاقية المركز القانوني للمنظمات الدولية التي عينت بها، ومركز تلك المنظمات، كما تتناول المركز القانوني لمندوبي الدول لدى جلسات أجهزة تلك المنظمات ولدى المؤتمرات التي تعقدها، وكمثال عن تلك اتفاقية مزايا وحصانات منظمة الأمم المتحدة في 13-2-1946. (مقريش ،2013، ص37).

2.2.8.1 العرف الدولي

العرف الدولي هو مجموعة من قواعد السلوك الدولي غير المكتوبة، تكونت من خلال الممارسات الدولية المتكررة او من خلال اعتياد الدول على إتباعها بوصفها قواعد تثبت لها لدى المخاطبين بأحكامها صفة الإلزام القانوني (سعدنا ،2006، ص14)، وقد عرفته المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية على أنه العادات الدولية المرعية المعتبرة بمثابة قانون دولي عليه تواتر الاستعمال بشانه. (انظر المادة 38من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية).

ضلت قواعد التمثيل الدبلوماسي الدائم لدى المنظمات الدولية مدة من الزمن عرفية وبظهور الاتفاقيات الدولية تم تقنين بعض الأعراف الدولية، بحيث أصبحت من أهم الحلول التي اتبعتها الدول، ومنذ ذلك أصبح العرف الدولي مصدراً أساسياً لقواعد تمثيل البعثات الدبلوماسية الدائمة للدول المعتمدة لدى المنظمة الدولية. (بخدة ،2015، ص26).

3.8.1 اتفاقية فيينا حول تمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية ذات الصفة العالمية لعام 1975 كمصدر خاص

إذا كانت الدبلوماسية الثنائية، عن طريق البعثات الدائمة أو الخاصة تم تنظيمها باتفاقيتي فيينا عام 1961-1969، فإن تزايد أهمية التمثيل المتعدد الأطراف، دفع بالأمم المتحدة إلى العمل على اتفاقية لتقنين قواعد تمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية ذات الصفة العالمية، هذا ما تم في فيينا في 13 مارس 1975 حيث تم التوقيع على اتفاقية تنظيم العلاقات الدبلوماسية ثلاثية الأطراف تكون بين دولة مرسلة ودولة مضيفة ومنظمة دولية.

وأغلب قواعد الاتفاقية تتشابه مع قواعد اتفاقية 1961 واتفاقية 1969 خصوصاً فيما يتعلق بالتمثيل والاعتماد المتعدد والمشترك والوظائف والواجبات ونظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، إلا أنها تتميز ببعض الميزات الخاصة الناتجة عن البيعة القانونية للمنظمة وذلك باعتبار أن المنظمة الدولية تفتقر إلى الإقليم وتستقر لذلك إقليم دولة ثالثة هي الدولة المضيفة. (وادي 2017،).

1.3.8.1 مؤتمر الأمم المتحدة حول تمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية ذات الصفة العالمية

في سنة 1958 دعت الجمعية العامة لجنة القانون الدولي بواسطة القرار 1289 دراسة مسألة العلاقات بين دول والمنظمات الدولية الحكومية،وفي سنة 1962 في الدورة 14 قررت لجنة القانون الدولي أن تسجل هذا الموضوع في جدول أعمالها،عينت مقرراً خاصاً لوضع تقرير على هذا الموضوع، وقد رأت اللجنة عام 1964 وبقصد تسهيل مهمتها تقسيم الموضوع إلى قسمين يتعلق القسم الأول بوضع المنظمة الدولية كمستقبلة للبعثات الدبلوماسية، ويتعلق القسم الثاني بوضع المنظمة كموفدة لمثل هذه البعثات، وفعلا نجحت هذه اللجنة في تدوين القواعد المنظمة لتبادل البعثات الدبلوماسية ما بين المنظمات الدولية و الدول (بخدة ،2015، 2016) ، وقد أسفر عن ذلك في عام 1975عقد الأمم المتحدة لمؤتمر دولي أطلق عليه "مؤتمر الأمم المتحدة لتمثيل الدول في الحصائات والامتيازات لممثلي الدول في المنظمات الدولي، وقد أقرتها الجمعية العامة في عام 1975 (بوعزيزي ،2017، 2016) ،أما القسم الثاني المتعلق بوضع المنظمة الدولية كموفدة للبعثات الدبلوماسية فقد تم استبعاد الموضوع من جدول أعمال لجنة القانون الدولي سنة 1991لي أجل غير مسمى (الجاسور،2001)، ط55).

2.3.8.1 مضمون الاتفاقية

تتكون اتفاقية فيينا لسنة 1975 من 92 مادة في سنة أقسام، يتعلق القسم الأول بالمقدمة التي تشرح بعض المصطلحات التي تطبق في هذه الاتفاقية، والقسم الثاني بإنشاء البعثات لدى المنظمة الدولية،

القسم الثالث يتعلق بإرسال الوفود إلى هيئات والمؤتمرات، القسم الرابع يتعلق بالوفود الملاحظة للهيئات والمؤتمرات، القسم الخامس يتعلق بأحكام عامة حول الجنسية و شروط اكتسابها والحصانات والامتيازات في خالة الوظائف المتعددة وبالواجبات والتعاون بين الدولة المضيفة والدولة المرسلة، القسم السادس يتضمن الشروط النهائية من توقيع وماشابه، و تنظم هذه الاتفاقية علاقات دبلوماسية مثلثة الأطراف أي العلاقات بين المنظمة الدولية والدولة المرسلة و دولة المقر التي تتواجد بها المنظمة. (ابراهيم ،2007، 48-48)

من خلال الإطلاع على نصوص الاتفاقية نجد من قواعدها، حق ممثلي الدول لدى المنظمات الدولية في دخول إقليم دولة المقر والإقامة فيه لممارسة مهامهم دون قيد من قيود دخول الأجانب (المادة 79،المؤتمر فيينا ، 1975) من اتفاقية فيينا ، والحق حصانة مقر البعثة (المادة 23،اتفاقية فيينا ، 1975) ، والحق في إعفاء الوفد ودار البعثة من الضرائب (المادة 24-54، اتفاقية فيينا ، 1975) ، حصانة مساكن الأعضاء حرمة المحفوظات والوثائق (المادة 25-55، اتفاقية فيينا ، 1975) ، حصانة مساكن الأعضاء الدبلوماسيين (المادة 29-59،اتفاقية فيينا ، 1975)، الحصانة من الاختصاص القضائي (المادة 30-60، اتفاقية فيينا ، 1975) ، وأيضا قواعد إعفاء ممثلي الدول لدى المنظمات وعلى الأخص في البعثات الدائمة من أحكام الضمان الاجتماعي المعمول بها في دولة المقر ((المادة 31-61)، اتفاقية فيينا ، 1975).

3.3.8.1 أهمية الاتفاقية

بالحديث عن أهمية هذه العاهدة _ فأنها أزالت الغموض حول الأحكام المتشابهة في النصوص القانونية المتفرقة التي تحكم وضع ممثلي الدول لدى المنظمات الدولية ولدى أجهزتها ومؤتمراتها في مختلف المنظمات، حيث قامت بتقنين الأحكام المتشابهة و توحيد الأحكام المتباينة كما قامت بتطوير تمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية (مقريش ،2013، ص40-41) ، ومن هذه الأحكام المتشابهة التي قامت اتفاقية فيينا 1975 بتقنينها، نجد قاعدة حرية الدولة المرسلة في تعيين ممثليها لدى المنظمات الدولية ومؤتمراتها دون الرجوع إلى دولة المقر، ما يعني انتفاء تطبيق قاعدة الموافقة المعمول بها في الدولية ومؤتمراتها دون الرجوع إلى دولة المقر، ما يعني انتفاء تطبيق قاعدة الموافقة المعمول بها في الاتفاقية مع المنظمة المعتمد لديها (المادة 12،اتفاقية فيينا ،1975)، إبعاد تطبيق قاعدة المعاملة بالمثل في العلاقة بين الدولة المرسلة و دولة المقر (المادة 73،اتفاقية فيينا ،1975)، انتفاء آثار عدم الاعتراف بالدول والحكومات، أو غياب التمثيل الدبلوماسي أو القنصلي في العلاقة بين الدولة المرسلة و دولة المقر على الوضع القانوني لممثلي الدول لدى المنظمات الدولية ولدى مؤتمراتها. (المادة 82،اتفاقية فيينا ،1975).

9.1 طبيعة وأنماط العلاقة التمثيلية في الدبلوماسية المنظمات الدولية الحكومية والوضع الخاص لدولة مقر المنظمة

التمثيل الدبلوماسي الدائم ظهر بصورة تدريجية و متنامية مع بداية العصر الحديث كنتيجة منطقية لنمو العلاقات الدولية من أجل التعاون الدائم والمستمر، فمن خلال التمثيل الدبلوماسي تعالج كافة الشؤون التي تهم مختلف الدول، والتوفيق بين المصالح المتعارضة، ووجهات النظر المتباينة (سعدنا ، 2016، ص6)، العلاقة التمثيلية في المنظمة الدولية هي العلاقة بين المنظمة الدولية وبين كل دولة عضو على حداءمع إمكان ضم العلاقة بيم المنظمة الدولية وبعثة المراقبة بالنسبة للدول غير الأعضاء، والعلاقاتبين المنظمة ودولة المقر من جهة أخرى (مقريش، 2013، ص32).

1.9.1 تحديد طبيعة العلاقة التمثيلية للمنظمة الدولية

1.1.9.1 ثنائية العلاقة التمثيلية في دبلوماسية المنظمات الدولية

التمثيل في الدبلوماسية المنظمات الدولية يكون بين الدولة المرسلة والمنظمة الدولية المعنية، ومنه فإن العلاقة ثنائية بين المنظمة الدولية وبين كل دولة على حدا، إلا أن هذه العلاقة تجري في إطار جماعي خلقته طبيعة العلاقة الجماعية، ويتمتع ممثلي الدول في المنظمات الدولية بالصفة الدبلوماسية بحسب الاتفاق بين دولهم و دولة المقر أو بين المنظمة ودولة المقر (مقريش ،2013، 2013) ، ويطلق على البعثات الدبلوماسية الدائمة للدولة المعتمدة لدى المنظمة الدولية تسمية الممثليات الدئمة لكن ينظم هذا الجانب من العلاقات الدبلوماسية وفق القواعد التي تندرج ضمن إطار الدبلوماسية متعددة الأطراف وليس ضمن الدبلوماسية الثنائية. (الفتلاوي ،2009، 242).

2.1.9.1 العلاقة الدبلوماسية الجماعية الثنائية

العلاقة بين الدول الأعضاء في المنظمات الدولية أو حتى مع الدول غير الأعضاء والتي تهدف إلى التنسيق بين المرافق والسياسات سواء أثناء الجلسات أو خارجها ليست من قبل العلاقات التمثيلية، بل تعتبر من العلاقات القانونية التي تنظم أحكام التمثيل في إطار دبلوماسية المنظمات الدولية. (بخدة 2015، ص15).

3.1.9.1 إشكالية الإقليم وأثرها على قاعدة التمثيل لدى المنظمة الدولية

المنظمة الدولية رغم أنها لا تملك إقليم خاص بها، إلا أنها تستقبل ممثلي الدول الأعضاء في إقليم أحد الدول الأعضاء فيها الدول الأعضاء فيها الدول الأعضاء فيها، بموجب اتفاق خاص بين المنظمة الدولية و دولة المقر، إذ أن الدولة التي يقع فيها مقر المنظمة قد اتفقت مع المنظمة بمنح ممثلي الدول لدى تلك المنظمة الوضع الدبلوماسي، طالما اعتمدوا لدى المنظمة كممثلين لدولهم، وعليه فإن العلاقة التمثيلية في دبلوماسية المنظمات الدولية تكون

بين الدولة المرسلة والمنظمة الدولية مباشرة، إلا أن تنظيم الوضع القانوني الخاص بممثلي الدول لدى هذه المنظمات يتم في إطار العلاقة القانونية التي تكون بين المنظمة الدولية و دول المقر، حيث تسمى هذه العلاقة علاقة تنظيمية. (مقريش،2013، 203).

2.9.1 أنماط العلاقة التمثيلية للمنظمة الدولية الحكومية

دبلوماسية المنظمات الدولية أصبحت في الوقت الحالي واحدة من الأشكال الأكثر شيوعاً وانتشاراً على الساحة الدولية، كما أنها تعتبر الخاصية الأكثر بروزا للتطوير المعاصر للعلاقات الدولية، حيث تنوعت العلاقات الخارجية للمنظمة الدولية منها ما يكون مع الدول، سواء مع الدول الأطراف في المنظمة، أو غير طرف في النظام الأساسي للمنظمة الدولية، ومنها ما يكون مع المنظمات الدولية الأخرى. (الدسوني، 2016).

1.2.9.1 علاقة المنظمة الدولية مع دول

تقتصر علاقة معظم المنظمات الدولية مع أعضائها لكن في حالات نادرة تمتد علاقاتها إلى غير أعضائها، إضافة إلى علاقتها بالدول المضيفة. (مقريش،2013، ص16).

أ. علاقة المنظمة الدولية بالدول الأعضاء

تتحد بنية المنظمة الدولية من خلال أعضائها خاصة الدول الأعضاء فيها كما أن المنظمة نقم بأداء مهامها و وظائفها المختلفة بواسطة أشخاص طبيعيين هم ممثلي الدول الأعضاء والأفراد العاملون فيها (سرحان ،ص125)، تعتبر علاقة المنظمة الدولية بالدول الأغضاء فيها الصورة العادية لنشاط المنظمات الدولية، فقد تكون هذه العلاقة داخلية مثل الالتزامات التي تنشأ بموجب النظام الأساسي للمنظمة والالتزام بسداد رسم الاشتراك في عضوية المنظمة (محمد ،1999، ص7، كما يمكن أن تكون علاقة المنظمة الدولية بدول الأعضاء علاقة خارجية مثل الالتزامات التي تفرض عن طريق اتفاقية خاصة بين المنظمة وأعضائها، كما يعتبر الالتزام الخاص الذي تبرمه المنظمة الدولية مع أعضائها عضو. (جعفر ،2006، ص121).

ب. علاقة المنظمة الدولية بالدول غير الأعضاء

تعتبر علاقة المنظمة الدولية بالدول غير الأعضاء من الحالات النادرة فمعظم المنظمات تقتصر علاقاتها مع الأعضاء فقط، ولكن هناك حالات أين تكون إقامة علاقة بين المنظمة الدولية واحدى الدول غير الأعضاء فيها مسألة ضرورية (مقريش ،2013، ص18)، مثل الدول التي تحمل صفة عضو وراقب

في المنظمة الدولية، والعضو المراقب يشترك في الاجتماعات والمناقشات دون أن يكون له حق التصويت، وله الحق الإسهام في بعض أنشطة المنظمة الدولية. (الفتلاوي، ص70).

وللمنظمة الدولية علاقات مع حركات التحرير الوطني التي تعلن تمثيلها للشعوب التي تسعى للتحرر وذلك في إطار مساندة شرعية حق الشعوب في تقرير المصير، وتشارك الحركات التحريرية في أعمال المنظمة وأنشطتها التي تخصها مباشرة، باعتبار أن تلك الوضعية مؤقتة في انظار مشاركة كاملة بعد حصول الحركة التحريرية على الاستقلال، ومن بين أمثلة ذلك قبول هيئة الأمم المتحدة عضوية حركة التحرير الفلسطينية كعضو ملاحظ سنة1974 بعد اعتراف الهيئة بها كممثل للشعب الفلسطيني (صلاح الدين ،2002، ص20)، ودعت الجمعية العامة منظمة التحرير الفلسطينية إلى الاشتراك بصفة عضو مراقب في دوراتها وأعمالها وفي جميع المؤتمرات الدولية التي تعقد برعاية الجمعية العامة للأمم المتحدة. (سحويل ،2014، 144).

2.2.9.1 العلاقة بين المنظمات الدولية

تنشأ علاقات خارجية بين المنظمات الدولية بهدف تبادل المصالح وتعزيز التعاون المشترك فيما بينهما، هذه العلاقة عدة صور من أهمها إبرام المعاهدات الدولية وإيفاد المراقبين وهم البعثات التي ترسلها المنظمة الدولية إلى منظمة أخرى من أجل تمثيلها في اجتماعاتها، كما يمكن أن يتم التعاون بين المنظمات الدولية عن طريق إنشاء أجهزة أو فروع مشتركة فيما بينهما، وهذا ما يبين وجود تضامن حقيقي بين عدة منظمات (مقريش،2013، ص19).

تعتبر منظمة الأمم المتحدة، من أهم المنظمات التي تقيم علاقات خارجية مع منظمات أخرى، حيث استطاعت هذه المنظمة العالمية في ربط نشاطها مع نشاط العديد من المنظمات العالمية المتخصصة، وذلك عن طريق عقد الاتفاقيات بينهما، بحيث تنظم هذه الاتفاقيات العلاقات المتبادلة بينهما، ولم تكتفي منظمة الأمم المتحدة بإقامة علاقات مع المنظمات العالمية، بل أقامت علاقات تربطها مع المنظمات الإقليمية، وذلك لضرورة التعاون في حل النزاعات الدولية والمحافظة على السلم والأمن الدوليين، إضافة إلى تحقيق التعاون في مختلف الجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. (مقريش، 2013، ص19.

3.9.1 الوضع الخاص لدولة مقر المنظمة الدولية في العلاقة التمثيلية

تعتبر دولة مقر المنظمة الدولية الحقل الذي يمارس عليه مختلف جوانب العلاقة التمثيلية بين الدولة المرسلة والمنظمة الدولية، خاصة الجانب المتعلق بالحصانات والامتيازات التي تمنحها دولة المقر للمنظمة الدولية وممثلي الدول فيها، لذلك نجد أن دولة المقر لها وضع خاص يختلف تماما عن وضع

الدولة المضيفة في العلاقة الدبلوماسية الثنائية (مقريش ،2013، ص42) ، فالمنظمة الدولية تحتاج إلى دولة مقر من أجل القيام بنشاطاتها، واستقبال بعثات الدول فيها، وترتبط المنظمة الدولية مع دولة المقر بموجب اتفاق المقر الذي يعتبر معاهدة دولية (لوكال، ص314).

1.3.9.1 اتفاق المقر بين المنظمة الدولية والدولة المضيفة

تعرف اتفاق المقر بانه ذلك الاتفاق الذي يبرم المنظمة الدولية والدولة التي يقع فيها مقر المنظمة، وهو يهتم بتحديد العلاقة بين المنظمة والسلطات المحلية وهو عبارة عن معاهدة ثنائية الأطراف تضم تحديدا للعلاقة بين الطرفين من خلال بيان واجباتهما والتزامهما، كما يبين امتيازات وحصانات المنظمة ومقرها وموظفيها. (المجذوب،1998، ص30).

ويوجد من هذا القبيل عدة انواع من اتفاقات منها: اتفاق المقر الرئيسي يهدف اتفاق المقر الرئيسي إلى تنظيم الوضيعية القانونية للمنظمة الدولية على إقليم الدولة التي يتواجد فيه المقرات الرئيسية للمنظمة، مثل الأمانة العامة والجمعية العامة، وتمارس فيه المنظمة نشاطها. (لوكال، ص416).

وهنالك اتفاق المقر الفرعي، وهو الاتفاق الذي يتعلق بفتح المنظمة فروع لها أو مكاتب خارج إقليم دولة المقر الرئيسي بعرض ضمان تمثيلها في كل الدول الأعضاء فيها.

وكذلك يوجد اتفاق المقر المؤقت، وهو يعقد بشكل المؤقت مع الدولة التي لا تتواجد بها مقرات دائمة للمنظمة الدولية وتكون إقامة المنظمة الدولية في هذه الدولة إقامة مؤقتة، وذلك من أجل عقد مؤتمر دولي أو عقد جلسة خاصة، وينتهي الأثر القانوني لهذا النوع من الاتفاق بمجرد انقضاء الفترة الزمنية لانعقاد الجلسات أو المؤتمر. (ازمران ،2011، ص2).

2.3.9.1 علاقة المنظمة الدولية بدولة المقر

تختار المنظمة الدولية الحكومية دولة تنشأ على أراضيها مقرها الأساسي وتسمى دولة مقر المنظمة، وترتبط بها بموجب اتفاق المقر الذي يعتبر معاهدة دولية تبين حقوق والتزامات الطرفين وتنظم نشاط المنظمة على أراضيها، كما تفصل في حصانات وامتيازات كل من مقر المنظمة الدولية والموظفين التابعين لهاوالممثلين الوافدين إليها، كما تبين طرق حل النزاعات التي يمكن أن تنشأ بينهما (لوكال مصـ 413) ، يعتبر الاتفاق المبرم بين المنظمة الدولية والدولة التي يقع فيها مقر المنظمة هو الذي يحدد العلاقة بين المنظمة الدولية والسلطات المحلية الدولة (المجذوب،1998، صـ 30) ، يمكن نقل مقر المنظمة من دولة إلى أخرى إذا ما اقتضات الحاجة، فالاتفاق ليس مؤبد كما يمكن تعديله خاصات أن اتفاقات مقر بعض المنظمات الدولية قديمة جداً (فاضل،1992 ،صـ 60).

4.9.1 دور دولة المقر في التسهيل أداء المنظمة الدولية

تضمن دولة المقر للمنظمة الدولية والحصانات وامتيازات تتعلق بالمنظمة بحد ذاتها، مثل ضمان حرمة و حصانة منظمة المقر و منع إنتهاكه من السلطات المحلية، إذ لا تخضع المنطقة لأي نوع من إجراءات التفتيش أو الإستلاء أو المصادرة و نزع الملكية، كما تلتزم دولة المقر بعدم دخول أي مبناً من المباني التابعة للمنظمة إلا بإذن منها، إضافة إلى منح إمتيازات و حصانات للموظف الدولي من طرف الدولة المضيفة، وهذا من خلال تأمين الحصانة له بالإضافة إلى تقديم إمتيازات ذات طابع مالي للموظف الدولية ذاتها و حماية الدولي، وتكون الغاية من الامتيازات والحصانات رعاية المنظمة الدولية ذاتها و حماية إستقلالها. (الشكري، 2003، ص55).

يتمتع الموظف الدولي بالحصانة في إطار وظيفته فقط، فالحماية وظيفية وليست حماية شخصية، فعندما يتلعق الأمر بتصرفات منسوبة للموظف الدولي لا علاقة لها بممارسة وظائفه الرسمية فإنه لا يتمتع في هذه الحالة بأي حصانة كما يتمتع الموظف الدولي بمجموعة من الامتيازات والتسهيلات التي تهدف إلى تسهيل أداء مهمته، مثل تسهيل تنقل الموظف الدولي بشرط أن يكون يحمل بطاقة تثبت صفته (فاضل ، 1992، — 61) ، ويستفيد الموظف الدولي من الإعفاء من الخدمة العسكرية والضرائب المحلية كضريبة المطار و إعفاء راتبه من الضرائب (الغنيمي ،2005، —361). وهنالك بعض المشكلات التي تواجه دولة مقر المنظمة في العلاقة التمثيلية تعتبر دولة المقر الحقل الذي تمارس فيه العلاقة التمثيلية بين الدولة المرسلة والمنظمة الدولية وفي نفس الوقت لا تعتبر طرفاً مباشراً في هذه العلاقة، وهذا ما طرح العديد من المشاكل لدولة المقر. (مقريش، 2013) م 43).

أ. حرية الدولة المرسلة في تعيين ممثليها لدى المنظمة الدولية

تنص المادة 91 من اتفاقية فيينا 1975 على".... مع مراعاة نصوص المادتين 14المتعلقة بحجم البعثة، و73 المتعلقة بجنسية أعضاء البعثة أو الوفد المراقب، يمكن للدولة المرسلة أن تعين بحرية أعضاء الوفد (المادة 9، اتفاقية فيينا ،1975)

ب. حق المنظمة الدولية في تلقي الإخطارات مباشرة من الدولة المرسلة

يترتب على إســـتلام ممثلي الدول لدى المنظمة الدولية لمهامهم، التمتع بالامتيازات والحصـــانات التي تمنحها دولة المقر لهم بموجب القانون الدولي العام، وذلك منذ لحظة دخولهم إقليم دولة مقر المنظمة، لذا كان من الواجب أن تعلم هذه الدولة بالمعلومات المنيطة بالبعثات والوفود (ابو هيف ،1998، ص128)، وفي العلاقات الدبلوماســية الثنائية فقد نظمت المادة 10 من اتفاقية فيينا 1961 المتعلقة بالبعثات الدائمة. (المادة 10، اتفاقية فيينا ،1975).

والمادة 11من اتفاقية فيينا 1969، المتعلقة بالبعثات الخاصة موضوع الإخطارات بحيث تعد الدولة قائمة للأشخاص الذين يتمتعون بالمزايا والحصانات وتسمى بالقائمة الدبلوماسية (المادة 11، اتفاقية فيينا، 1975)، أما بخصوص الإخطارات التي ترسلها الدولة بشأن بعثاتها الدائمة لدى المنظمات الدولية ووفودها لدى أجهزتها، فإن الدولة المرسلة تقوم بإخطار المنظمة وليس دولة المقر، رغم أن دولة المقر هي من تلتزم بمنح المزايا والحصانات لممثلي الدول لدى المنظمة الدولية وهذا يتطلب أن تخطر بالمعلومات اللازمة عنهم قبل دخولهم إلى إقليمها، وبعد إخطار المنظمة الدولية من طرف الدولة المرسلة تقوم بإخطار الدولة المضيفة بما تقضيه اتفاقية المقر التي تنص على إلزام دولة المقر بمنح جملة من الامتيازات والحصانات لهولاء الممثلين الواردة أسمائهم ومراتبهم طبقاً لنصوص اتفاقية المقر (مقريش، 2013).

2: وسائل تسيير العلاقات الدبلوماسية للمنظمات الدولية الحكومية

إن العلاقات الدولية منذ نشوئها ارتكزت على مبادئ وأسس جعلت من هذه العلاقة أسلوب او منهجاً ذو وظائف مختلفة ومتنوعة، وشهدت هذه العلاقة أشكالاً متنوعة من الممارسة، كما تميزت العلاقات الدولية بالحاجة إلى إيجاد أفضل التسهيلات للمعاملات بين أشخاص القانون الدولي، والمنظمات الدولية أياً كان شكلها، لا تكون بأي منأى عن تغير وحركة الحياة الدولية لذلك إعتمدت على وسائل عديدة ومختلفة من أجل ممارسة علاقاتها الخارجية.

من المسلمات أن المنظمة الدولية الحكومية، بوصفها شخصاً من أشخاص القانون الدولي العام، لديها أجهزة وأشخاص تقوم على تكوين إرادتها، والتعبير عن هذه الإرادة، وتمارس بواسطتها نشاطها الدبلوماسي، فالدبلوماسي كوظيفة سياسي، قد تتم عن طريق البعثات الدبلوماسية الدائمة الثنائية، أو عن طريق البعثات الدبلوماسية وبالتالي لم تقتصر على تبادل طريق البعثات الدبلوماسية بين الدول فقط، وإنما تشمل العلاقات الدبلوماسية بين الدول والمنظمات الدولية وهو ما نتطرق اليه في در استنا (مايا ، 2018).

لهذا سنقوم في هذا المبحث بدراسة وسائل العمل الدبلوماسي للمنظمة الدولية الحكومية بعدها نتطرق إلى أجهزة تمثيل الدول لدى المنظمة الدولية الحكومية.

الفصل الثاني

وسائل تسيير العلاقات الدبلوماسية للمنظمة الدولية

تمارس المنظمة الدولية العالمية منها والإقليمية، العامة والمتخصصة، عملها الدبلوماسي بوسائل عديدة، والغاية منها تحقيق الأهداف التي من أجلها أنشأت المنظمة الدولية، وذلك في إطار إختصاصاتها، وتتمثل أهم هذه الوسائل في: الوسائل البشرية، الوسائل القانونية والوسائل التمثيلية

1.2 الوسائل البشرية

تتمثل الوسائل البشرية في تسيير العلاقات الدبلوماسية للمنظمة الدولية، في الموظف الدولي الذي يعتبر منفذ السياسة الخارجية للمنظمة الدولية، إضافة إلى الخبراء الدوليين الذي تمنح لهم مهام فنية معينة.

1.1.2 الموظف الدولي

يعتبر الموظف الدولي نواة الوظيفة الدولية، والمنفذ لسياسة المنظمة الدولية، سواء كانت المنظمة عالمية أو إقليمية، وتعدد نشاطها لتشمل كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية بعد أن كان مقتصراً على الجانب السياسي، سعياً منها إلى تحقيق السلام وتطوير المجتمعات الدولية فانعكس هذا الدور على الموظف الدولي. (شلبي،1982، ص30).

كمبدأ عام، يمارس الموظف الدولي للمنظمة الدولية مهاماً ذات طابع إداري، إلا إنه في كثير من الحالات و نظراً إلى العوامل الخارجية التي تحيط بالوسط الدولي، يفرض على الموظف الدولي القيام بأعمال ذات طابع دبلوماسي، ويكون ذلك استناداً إلى نصوص صريحة مستمدة من الميثاق الأساسي للمنظمة، أو من النظم الداخلية، أو من القرارات الصادرة عن الأجهزة المختلفة تتمثل المهام الدبلوماسية للموظف الدولي، في المساهمة في تسوية النزاعات الدولية، وذلك بالقيام بالواسطة، أو إجراء المفاوضات اللازمة لعقد اتفاقات، تمثيل المنظمة التي ينتمون إليها في المناسبات التي تقيمها الدول، وذلك بدعوة من هذه الدول و بموافقتها الصريحة. (مقريش، 2013، ص63).

1. تعريف الموظف الدولي

لقد جاء في الرأي الإستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية، في 11 أبريل 1949، بخصوص التعويضات عن الأضرار الناجمة عن الخدمة في الأمم المتحدة في قضية مقتل (الكونت برنادوت) ممثل الأمم المتحدة في فلسطين، والذي قتل اثناء ادائه الدبلوماسي، وقد اعترف محكمة العدل الدولية بالشخصية القانونية للأمم المتحدة بأن الموظف الدولي "هو كل شخص يعمل بأجر أو بدون بصفة دائمة أو مؤقتة، يعين بواسطة أحد فروع المنظمة لممارسة إحدى وظائف المنظمة أو المساعدة في مباشرتها أو بإختصار هو كل شخص تعمل المنظمة بواسطته". (بومدين ،2018، 34).

إذن فالموظف الدولي هو كل شخص يعمل لحساب منظمة معينة، طبقاً للشروط المنصوص عليها في عقد يبرم بين الشخص والمنظمة الدولية وفقاً لميثاق المنظمة أو النظام الأساسي لموظفيها والبعض عرفه على أنه كل من يعمل في خدمة منظمة دولية على وجه الدوام والإستمرار، تحت إشراف أجهزتها المختصة، ويخضع لنظام قانوني خاص تضعه المنظمة لتبيان حقوق وواجبات الموظف. (ختامية، 2007، ص31).

1. الفرق بين الموظف الدولي وممثلي الدول الأعضاء

رغم وحدة النطاق الذي يعمل فيه كل من ممثلي الدول الأعضاء لدى المنظمة الدواية والموظفين الدوليين، واجتماعهم جميعها تحت مظلة المنظمة الدولية، إلا ان الأمر لم يمنع من وجود اختلاف بينهما (روحانة ،2016، ص25) وهذا يتبين من خلال ما يلي:

أ- من حيث التعين: يتم تعيين الموظف الدولي بواسطة المنظمة الدولية، بقرار صادر من أمينها العام أو جهاز من أجهزتها، أما ممثل الدولة فإن تعيينه يتم بواسطة دولته. (خليل،2010، ص130).

ب- من حيث التمثيل: يقوم ممثل الدولة بممارسة أداء المنظمة الدولية بغرض مزدوج، فهو من ناحية يشارك في تأكيد وتحقيق أهداف المنظمة الدولية، وذلك عن طريق التصويت عن قرارتها، ومن ناحية أخرى يسعى إلى تحقيق مصالح دولته، أما الموظف الدولي فهو يمارس وظيفته من أجل تحقيق الأهداف المنظمة التي يعمل فيها، ويتلقى أوامره منها فقط، ويجب أن يمارس وظيفته بأستقلال عن دولة جنسيته. (جمال، 2011، ص106).

ج- ومن حيث التبعية: يتم تمثيل دول الأعضاء في علاقاتها في المنظمة الدولية عن طريق بعثات دائمة معتمدة لدى المنظمة أو بواسطة وفود ترسلها إلى أجهزتها، ويترتب على ذلك أن ممثلي الدولة مرسلين إلى المنظمة وليسوا معتمدين لدى دولة المقر، فممثل الدولة في المنظمة الدولية تابع لدولته، أما الموظف

الدولي فهو تابع للمنظمة و هدفه دائما هو الصالح العام لكل الدول الأعضاء دون محاباة لأي دولة. (أبو الوفا، 2006، ص197).

د- من حيث آثار التصرف: تتصرف آثار التصرف لممثلي دول الأعضاء إلى دولهم، بحيث تلتزم بها وتمتثل للمسؤولية الناجمة عن ذلك، بينما تنصرف آثار تصرفات الموظف الدولي إلى المنظمة نفسها، فالموظف الدولي يعمل باسم المنظمة ولحسابها. (خليل،2010، ص131).

هـــ من حيث الحصانات و الامتيازات: تختلف الحصانات والامتيازات بين ممثلي الدول الأعضاء والموظف الدولي، فممثل الدولة العضو في المنظمة لا يتمتع بالحصانات في مواجهة الدولة التي يمثلها، أما الموظف الدولي فانه يتمتع بحصانات و إعفاءات حتى يتسنى له أداء وظائف المنظمة على أكمل وجه، فلا يتمتع مندوبي الدول الأعضاء بالحصانات والامتيازات في مواجهة دولهم إنما يتمتعون بها في مواجهة غيرها من الدول، أما الموظف الدولي فيتمتع بحصانات والامتيازات مظلقة في مواجهة كافة الدولية الدول بما فيها تلك التي يحملون جنسيتها، لأن تلك الحصانات والامتيازات مقررة لصالح الوظيفة الدولية ذاتها. (مصطفى، 1997، ص142).

2. طبيعة العلاقة بين الموظف الدولي والمنظمة الدولية

يستمد النظام القانوني لعلاقة الموظف الدولي بالمنظمة الدولية من القواعد القانونية التي تنص عليها المنظمة الدولية ولوائحها، بالإضافة إلى بنود الاتفاق المبرم بين المنظمة الدولية والموظف الدولي، ويختلف النظام القانوني للموظف الدولي من منظمة إلى أخرى، غير أن هناك أسسس عامة مشتركة للوظيفة العامة تتفق فيها معظم المواثيق المنشاة للمنظمات الدولية. (المجذوب،1998، ص98).

يقصد بالنظام القانوني للموظف الدولي مجموعة من القواعد القانونية التي تحكم ممارسة الموظف الدولي لأعمال وظيفته، ولا يوجد نظام قانوني موحد للموظفين الدوليين، بالرغم من اختلاف النظم القانونية للموظفين الدوليين في تفاصيلها إلا أنها تتشابه في قواعدها الأساسية إلى حد كبير. (فاخوري، 2017، ص109).

تشمل حقوق الموظف الدولي الحصول على أجر مقابل العمل الذي يؤديه الموظف إضافة إلى الكفاءات والتعويضات المالية يتلقاها بسبب البعد عن وطنه وأضطراره إلى التنقل لإنجاز عمله، كما له الحق في معاش تقاعدي عند النهاية الخدمة، إلا أن أغلب المنظمات الدولية تفضل إعطاء تعويض للموظف يدفع مرة واحدة، وتشمل حقوق الموظف أيضا التمتع بإجازة أسبوعية وسنوية، وهناك منظمات دولية تسمح للموظفين الدوليين بتكوين نقابات أو جمعيات أو الانضمام إليها. (المجذوب،1998،

يقوم الموظف الدولي بأداء عمله في حدود الإطار الذي ترسمه المنظمة لإنجاز أهدافها ومن واجب الموظف الدولي احترام القوانين والأنظمة الداخلية للدول (خشروف،2015، 30، هذا ما جاء في اتفاقية بشأن سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها حيث نصت المادة السادسة من الاتفاقية:"... يتعين عليهم احترام قوانين وأنظمة الدول المضيفة و دولة الممر العابر، الامتناع عن أي فعل أو نشاط لا يتفق مع الطبيعة المحايدة والدولية لواجباته.(المادة 6،اتفاقية بشأن سلمة موظفي،1957)، ومن أحد الواجبات الرئيسية التي يتعين على موظف الدولي الالتزام بها واجب الطاعة واحترام السلطة الرئاسة، وعلى هذا النحو جاءت كل أنظمة التوظيف الدولية تقر بضرورة احترام التدرج الوظيفي واحترام السلطة الرئاسية.(جمال،2011)

2.1.2 الخبراء الدوليون

الخبراء الدوليون هم الأشخاص الذين يمنح لهم الميثاق المنشأ للمنظمة، اختصاصات فنية، معينة، وتستخدمهم المنظمة إما لاستشارتهم، أو من أجل العمل باسمها لدى الدول التي تحتاج لخدماتهم، مثل التنمية بمختلف أنواعها: الاقتصادية، الثقافية، التربوية، الاجتماعية، مجالات حماية البيئة، ومجال الطاقة الذرية من أكثر المجالات التي ينشط فيها الخبراء الدوليون، خاصة الذين ينتمون إلى الوكالة الذرية للطاقة الذرية، وبالأخص بعد أن أصبحت مشكلة السلاح النووي تقض مضجع الدول الكبرى، وأهمها مشكلة السلاح النووي الإيراني و كوريا الشمالية حيث يعمل الخبراء الدوليون على إقناع تلك الدول بالطرق السلمية والدبلوماسية من أجل التخلي عن برنامجهم النووي..(مقريش،2013،ص65).

2.2 الوسائل القانونية

أتاح الميثاق المنشأ للمنظمة الدولية صلحية فرض إرادتها وسلطتها وتحقيق أهداف نشاطها الدبلوماسي، مجموعة من الأدوات والأليات القانونية، هذه الوسائل القانونية التي تتيح لأجهزة المنظمة التعبير عن أرائها ومواقفها في أي مسألة تدخل ضمن اختصاصها، وذلك لتحقيق أهداف نشاطها الدبلوماسي، نتطرق إلى المعاهدات التي تبرمها المنظمات الدولية، وإلى القرارات والتوصيات الصادرة عنها، كوسائل قانونية من وسائل تسيير العلاقات الدبلوماسية للمنظمة الدولية.

1.2.2 إبرام المعاهدات

أوضحت المادة الأولى من اتفاقية فيينا الخاصة بالمعاهدات الدولية التي تبرمها المنظمة الدولية لعام 1986 أنه يراد بالمعاهدة".... أي اتفاق دولي يحكمه القانون الدولي ومبرم بصفة مكتوبة، بين دولة أو عدة دول أو منظمة أو عدة منظمات دولية، بين المنظمات الدولية". (المادة 1، اتفاقية فبينا ،1986)

تتمتع المنظمات الدولية بإرادة ذاتية مستقلة عن أعضائها، ويترتب عن ذلك حق تلك المنظمة في إبرام الاتفاقيات الدولية في الحدود اللازمة لتحقيق أهدافها (فاخوري،2017،2017) ، بالتالي لجأت المنظمات الدولية إلى تقنية إبرام المعاهدات، لتنسج بواسطتها شبكة وطيدة من الروابط القانونية التي تمكنها من تحقيق الأهداف المرسومة لها في الميثاق المنشأة لها. (أورحمون ،2008، 200، ووجدت المنظمة الدولية نفسها مضطرة إلى نسج علاقات سواء مع الدول أو مع المنظمات الدولية الأخرى، وكانت أداتها التقائية في ذلك الدخول في علاقات تعاهدية دولية (أورحمون ،2008، 200، كما تتمتع المعاهدات الدولية التي تبرم في إطار منظمة دولية بأهمية بالغة على مستوى العلاقات الدولية، كونها تساهم في تفعيل العلاقات القائمة بين أشخاص القانون الدولي، كما أنها تشكل نظاماً قانونياً تالتزم به الدول والمنظمات الدولية بناء على إرادتها التي عبرت عنها عند تحرير بنودها والموافقة على الالتزام بها. (دوان ،2016، 200).

ومن أهم الأمثلة للمعاهدات التي يحق للمنظمات الدولية إبرامها مع الدول الأعضاء فيها اتفاقيات المعونة الفنية،التي قد تبرمها بعض المنظمات الدولية مع الدول المحتاجة للمعونة، وكمثال أيضا، تبرم الأمم المتحدة وفقا للمادة 42 من الميثاق التي تنص على إمكانية إبرام اتفاقية بين مجلس الأمن وبين أعضاء الأمم المتحدة، بهدف مد المجلس بما يلزمه من القوات المسلحة والتسهيلات الضرورية لحفظ السلام والامن الدوليين،أما المعاهدات التي قد تبرمها المنظمة الدولية مع الدول غير الأعضاء، فمن أمثلتها اتفاقية المقر التي قد تبرمها المنظمة الدولية مع الدولة الكائن بإقليمها مقرها متى كانت غير عضو فيها، أما فيما يخص المعاهدات التي تبرم بين منظمة دولية معينة مع منظمة دولية أخرى، نجد الاتفاقيات المبرمة بين منظمة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة (محمد ،2002، ص277-278).

2.2.2 إصدار القرارات

تتمتع المنظمة الدولية بسلطة التعبير عن إرادتها الذاتية، بوصفها كياناً متميزاً عن الدول الأعضاء بقرارات ترتب آثاراً قانونية تختلف بحسب نوع القرار أو الجهة التي يصدر عنها القرار، التي تخاطب بها الدول الأعضاء أو الفرع التابع لها (لاوند،2015، ص33)، وتضطلع قرارات المنظمة الدولية بدور كبير في مجال العلاقات الدولية، خصوصا بعد اكتسابها للشخصية القانونية الدولية. (بوذياب،2001، ص7).

يقصد بالقرار مجموعة الأوامر الملزمة التي تصدرها المنظمة الدولية وتكون نافذة بحق الدول الأعضاء وهو بمثابة قانون يستند إلى موافقة الدول المسبقة عند توقيعها على معاهدة إنشاء المنظمة، أما الأعضاء وهو بمثابة في المنظمة، فهي لا تلتزم بها عدا ما يتعلق بالقرارات الصادرة عن المجلس الأمن

بحماية السلام والأمن الدوليين، فتلك القرارات تشمل الدول الأعضاء وغير الأعضاء بالأمم المتحدة. (بوذياب ،2011، ص30).

وتعتبر قرارات الأمم المتحدة مصدراً شكلياً من مصادر القانون الدولي المعاصر، باعتبارها أنها تصرفات قانونية تصدر عن تنظيم دولي يساهم في تكوين القانون الدولي، لذلك اتفق الفقه الدولي على اعتبارها تصدرفات تتمتع بقوة الإلزام في مواجهة المخاطب بها، وانطلاقاً من الميثاق الأممي، فكل أجهزة الأمم المتحدة لها الحق في استعمال هذه الوسيلة متى ما رأت ذلك مناسباً، غير أن حرية هذا الاستعمال تختلف من جهاز لأخر. (عجابي،2016، ص86).

كما تعتبر قرارات المنظمات الدولية أخف وسيلة من الاتفاقات، التي تتطلب وقتاً وإجراءات معقدة هذا ما أضفى عليها طابعاً مهماً وحيوياً. (بوذياب ،2011، ص12).

3.2.2 إصدار التوصيات

التوصيات عبارة عن قرارات غير ملزمة، تصدر من طرف المنظمة الدولية التي تكون عبارة عن نصيحة أو رأي أو تصريح أو دعوى ألى منظمة الدولية أخرى أو دولة عضو أو أحد الأجهزة التابعة لها، والتوصية ليس لها أي القوة قانونية ملزمة، ولا يترتب عليها أي أثر قانوني (بوذياب ، 2011، 87، 67) ، إلا إذا قبلها من وجهت له هذه التوصية كما لا يترتيب على مخافتها أي مسوولية دولية، لكن تتمتع التوصيات بقيمة أدبية وسياسية في مواجهة أعضاء المنظمة، وتعتبر التوصية وسيلة تمهيدية لاتخاذ قرارات ملزمة بحق من وجهت إليه ولا تمثيل لها، ومثال عن ذلك ميثاق الأمم المتحدة الذي منح المجلس الأمن سلطة اتخاذ توصيات لحل المنازعات حلً سليماً كما منح له اتخاذ قرارات ملزمة إذا لم تجد تلك التوصيات قبولاً من الدول وأصيح النزاع مهدداً للسلم والامن الدولي. (عبدالسلام، 1999، 100).

3.2 الوسائل التمثيلية

باعتبار المنظمة الدولية شخصا من أشخاص القانون الدولي العام، فإن لها الحق في ممارسة حقها في التمثيل الدبلوماسي الدائم أو المؤقت بشقية الإيجابي والسلبي، والراجح أن ممارسة المنظمة الدولية لهذا الحق بشرط الرضا الصريح أو الضمني للطرف الأخر، هو نتيجة من نتائج تمتع المنظمة الدولية بالشخصية القانونية وليست نتيجة من نتائج اتصاف الدولة بالسيادة. (محمد،2002، ص55-

1.3.2 التمثيل السلبي للمنظمة الدولية

يتمثل التمثيل السلبي للمنظمة الدولية في تلك العلاقات التمثيلية بين الدول والمنظمات الدولية، وذلك حسب المادة الخامسة من اتفاقية فيينا 1975، عن طريق بعثات دائمة معتمدة للدول لدى المنظمة الدولية،أو بواسطة وفود ترسلها الدول أجهزة المنظمة الدولية، وذلك من أجل تحقيق التواصل الضروري بين الدولة والمنظمة (مقريش،2013، 2013) ، البعثة الدبلوماسية هي عبارة عن مجموعة من الأفراد توفدهم الدولة لتمثيلها لدى المنظمة الدولية، والتحدث والتفاوض باسمها، ويكون للبعثة مقر عمل يطلق عليه إسم مقر البعثة الدبلوماسية ، (البعثة الدبلوماسية المتحدة وزارة الخارجية).

2.3.2 التمثيل الإيجابي للمنظمة الدولية

من المألوف أن المنظمة الدولية هي من تستقبل بعثات الدول لديها، لكن ليس من النادر أيضاً أن توفد المنظمة الدولية بعثات دائمة أو مؤقتة إلى دول أعضاء أو غير أعضاء، أو أن يتم تبادل البعثات بين منظمتين دوليتين، وقد تعرض الفقه الدولي لدراسة إمكانية إيفاد المنظمات الدولية للبعثات الدبلوماسية أو استقبالها، والقواعد التي ينبغي لها أن تحكم هذا الإيفاد والاستقبال. كما حاولت لجنة القانون الدولي تدوين القواعد المنظمة لتبادل البعاث الدبلوماسية بين المنظمات الدولية والدول، وما بين المنظمات الدولية بعضها البعض، لكن لجنة القانون الولي لقت صعوبات كبيرة في تنظيم وتدوين مثل هذه القواعد، وذلك يرجع لحداثة العهد بالمنظمة الدولية كموفدة للبعثات الدبلوماسية، بالإضافة إلى صعوبة إيجاد قواعد عرفية راسخة ومستقرة تنظم كل كبيرة أو صغيرة في مجال إيفاد المنظمات الدولية للبعثات الدبلوماسية أو استقبالها، وقد نجحت لجنة القانون الدولي في إقرار لاتفاقية فيينا الخاصة بتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية، ذات الصفة العالمية سنة 1975، أما الشق المتعلق بوضع المنظمة الدولية كموفدة للبعثات الدبلوماسية، فقد حاولت اللجنة الاتفاق على مشروع تدوين يتضمن القواعد المنظمة لهذا الوضع لكنها استبعدت هذا الموضوع جدول أعمالها سنة 1991وإجراء بحثه غير المسمى. (محمد ، 2002، ص 60)

1. تمثيل المنظمات الدولية لدى الدول

يمكن التفريق في مجال تمثيل المنظمات الدولية بين البعثات الدائمة والبعثات الخاصة، النوع الثاني المتمثل في البعثات الخاصة لا يثير مشاكل خاصة، حيث تطبق بشأنه القواعد الخاصة، أما النوع الأول المتعلق بالبعثات الدائمة يثير بعض المشاكل وذلك نظراً لعدم وجود قواعد قانونية تنظم هذا النوع من البعثات، وأقرب التصورات قبولاً في هذا الصدد هو تطبيق القواعد القانونية الخاصة بالبعثات

الدبلوماسية المقررة بموجب اتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية لعام 1961. (صلح الدين 2007، ص779).

2. تمثيل المنظمة الدولية لدى منظمة دولية أخرى

يثير التعاون المتزايد بين المنظمات الدولية مسألة التمثيل المتبادل، ويأخذ هذا الشكل من التبادل أي اعتبار منظمة دولية عضو في منظمة دولية أخرى شكل البعثاث الدائمة أو البعثات المراقبة، ويتم قبول هذه البعثات وفق ترتيبات خاصة بين المنظمتين المعنيتين، وعلى أساس تبادلي في الغالب من الأحيان، وتطبق بشأنها قواعد مماثلة لتلك تطبق على العلاقات بين الدول. (صلح الدين ،2007).

3. وفود وبعثات المنظمة الدولية إلى المؤتمرات الدولية

تمثل المنظمة الدولية عادة في المؤتمرات الدولية، عن طريق وفود بنفس مركز المراقبين في المؤتمر، ومثل هذه الوفود تقوم بدور تمثيل المنظمة والتحدث باسمها ويتم تعيين وفود المنظمة الدولية عادة من السكرتير العام للمنظمة، لكن من الناحية العلمية، قليلاً ما تساهم وفود المنظمات الدولية في مؤتمر دولي على نفي الأسس التي تساهم بها الوفود الوطنية، كما أنه في الكثير من الحالات أين تعترض الدول على مثل هذا التمثيل. (جعفر، 2006، ص149-150).

4. النشاط الدبلوماسي للمنظمات الدولية واهم حصاناتها

يطلق على العصر الراهن بعصر المنظمات الدولية، لما تضطلع به من أهداف سياسية واقتصادية واجتماعية وقانونية وثقافية وعسكرية، فقد تطور مفهوم المنظمات الدولية بشكل سريع وكبير، كما اتسع نطاقها وتدخلت في تنظيم جوانب ونشاطات عديدة، كانت متروكة في عصر قريب للدول فقط، مما فرض على المجتمع الدولي أن يضع الوسائل الكفيلة في تنظيم العلاقات الدولية، وتسوية المنازعات التي قد تؤدي إلى عواقب وخيمة ومواجهة مختلف القضايا التي تواجهه في مختلف المجالات.

انتقل المجتمع الدولي من الدبلوماسية التقليدية التي سيطرت خلال الفترة التاريخية التي كانت فيها القرارات الدولية تتخذ في نطاق مجموعة محدودة من القوى الكبرى، إلى دبلوماسية متعددة الأطراف في إطار المنظمات الدولية، التي ساهمت بشكل كبير في حل النزاعات والأزمات الدولية لاسيما في إطار الدبلوماسية الوقائية لمنظمة الأمم المتحدة، كما ساهمت دبلوماسية المنظمات الدولية بواسطة دبلوماسية المؤتمرات والاجتماعات الدولية بتنظيم العلاقات بين أشخاص القانون الدولي ككل، وتعزيز العلاقات الودية بينهم.

تمارس المنظمات الدولية أدوار قانونية وسياسية لتدبير الأزمات الدولية من خلال آلية الدبلوماسية الوقائية لمنظمة الأمم المتحدة التي تشرط حدوث نزاع دولي أو حصوله (وادي ،الموقع امد للإعلام) ، ومن خلال دبلوماسية المؤتمرات والاجتماعات الدولية التي لا تشترط وجود نزاع دولي إنما تهدف هذه المؤتمرات إلى تنظيم العلاقات الدولية ومعالجة مختلف القضايا التي يمكن أن يتعرض لها المجتمع الدولي.

وكان أفضل ما توصل المجتمع الدولي إلى تحقيقه، هو إنشاء منظمة الأمم المتحدة التي الستطاعت أن تحقق العديد من المنجزات، وعملت جاهدة على تدبير عمل ياتي للازمات الدولية انطلاقا من تدبير دبلوماسي متعدد الأطراف (وادي ،الموقع امد للإعلام).خاصة فيما يتعلق بتحقيق السلام والأمن الدوليين، عن طريق وسائل سليمة، مثل الدبلوماسية الوقائية التي تعتبر من النشاط الدبلوماسي لمنظمة الأمم المتحدة، التي وضعها الدكتور بطرس بطرس غالي، حيث جاء بمفاهيم في أجندته الخاصة بعملية حفظ السلام، التي كفله بها مجلس الأمن عام 1993 وقدم تقرير بشانها في نفس العام، حيث اصطلح بتسميتها بالدبلوماسية الوقائية لمنظمة الأمم المتحدة، التي اعتبرت أحد أدوات إدارة النزاعات الدولية التي تدخل ضمن النشاط الدبلوماسي للمنظمة.

تطور النشاط الدبلوماسي للمنظمات الدولية، حيث أصبحت المنظمات تعتمد على أساليب أكثر فعالية، ذلك أنه من الناحية العملية، فإن الدبلوماسية هي عملية ديناميكية تتعرض لتغيرات الزمن وما يأتي معه من مؤثرات جديدة، فالدبلوماسية الحديثة تمثل تغير نوعي في الاهتمامات الوظيفية للمجتمع الدولي، حيث لم تعد اهتمامات المجتمع الدولي نفسها اهتماماته في إطار الدبلوماسية التقليدية، التي تنحصر في عدد محدود من القضايا، مثل قضايا السلام والحرب ومشكلات الصيد، فاليوم اتسع نطاق اهتمامات الدول بشكل أصبح يشمل بالإضافة إلى الاهتمامات التقليدية، قضايا أخرى مثل الهجرة والبيئة والطاقة ومقاومة الإرهاب والأمراض والانتشار النووي، لذلك لجأت المنظمات الدولية إلى اساوب المؤتمرات والاجتماعات الدولية تعتبر الأكثر مرونة و ديناميكية، ويجمع كل أشخاص المجتمع الدولي، ويخاطبهم بصفة مشتركة، من أجل البحث والتشاور والمناقشة في مختلف الموضوعات والقضايا والأزمات التي يمكن أن تواجه الأشخاص والدول. وللتعمق أكثر لموضوع النشاط الدبلوماسي والأزمات الدولية، حيث اعتمدنا على الدبلوماسية الوقائية كنموذج تطبيقي لحل النزاعات والأزمات الدولية، حيث اعتمدنا على الدبلوماسية الوقائية كنموذج تطبيقي لحل النزاعات والأزمات الدولية في إطار منظمة الأمم المتحدة وعلى ذلك فقد قسمنا هذا الفصل الى مبحثين

الفصل الثالث

الدبلوماسية الوقائية لمنظمة الأمم المتحدة نموذجا

الدبلوماسية الوقائية فكرة موجودة في الأمم المتحدة منذ زمن طويل، ومنذ أن طرح داغهمر شهولد هذا المبدأ منذ أكثر من نصف القرن، إلا إنه لا يزال يتطور في مواجهة الأزمات، وتعتبر الدبلوماسية الوقائية من الجهود التي تهدف إلى منع نشوب النزاعات والحيلولة دون تفاقمها واتخاذ التدابير للازمة لحلها في أقرب الأجال، وتبقى الدبلوماسية الوقائية تؤدي دوراً كبيراً في ترقية مبدأ التسوية السليمة للنزاعات الدولية، كما تسعى لأن يكون هدفها في التسوية توقع النزاع أو الإخطار به للحيلولة دون وقوعه، وفي حالة وقوعه يقع على عاتقها مسؤولية إعادة السلم والأمن بالطرق السليمة. (تقرير الامين العام ،2011، ص3).

فالدبلوماسية الوقائية دائما ما تكون في حالة حدوث نزاع أو وجوده. كما تبقى الدبلوماسية الوقائية من أهم الآليات التي تستعملها منظمة الأمم المتحدة وذلك من أجل خفض مستوى التوترات في مجال العلاقات الدولية، فيعتبر ميثاق الأمم المتحدة الأساس القانون للدبلوماسية الوقائية. (محمد 2019، ص126).

على ذلك سوف نقوم بدراسة الدبلوماسية الوقائية كنموذج تطبيقي لحل النزاعات والأزمات الدولية في إطار منظمة الأمم المتحدة، على اعتبار ان هذا النمط من الدبلوماسية ترتبط ارتباطاً مباشراً بعمل ونشاط البعثة الموفدة الى سوريا بغية ايجاد وسيلة وتسوية سلمية للازمة التي دامت اكثر من عشرة سنوات، وهذا يدخل ضمن النشاط الدبلوماسي لمنظمة الأمم المتحدة، ولغرض الاتيان بما هو مطلوب علمياً منا، فقد حاولنا الى التطرق إلى تعريف وصور الدبلوماسية الوقائية، بعدها نتطرق إلى آليات الدبلوماسية الوقائية، وأهدافها والنتائج العملية لها.

1.3 مفهوم الدبلوماسية الوقائية في إطار منظمة الأمم المتحدة

يعتبر بعض الفقهاء أن الدبلوماسية الوقائية ما هي إلا "التسوية السلمية" التي تتم بين الدول في إطار منظمة الأمم المتحدة، تفاديا لنشوب نزاعات بين أشخاص القانون الدولي وبالنسبة لهم فهي مرادفة لكلمة التسوية السلمية للنزاعات الدولية التي تم نص عليها في المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة. (محمد،2019، ص126).

أخذ ميثاق الأمم المتحدة كقاعدة عامة بمبدأ منع الحروب وبنظرية الأمن الجماعي وألزم الدول بعدم استخدام القوة لفض النزاعات (عبد العزيز ،2010، ص11)، وسنقوم بدراسة مفهوم الدبلوماسية الوقائية في فر عين حيث نتناول تعريفه أسس الدبلوماسية الوقائية وأشكال الدبلوماسية الوقائية

1.1.3 تعريف وأسس الدبلوماسية الوقائية

نتطرق في هذا الفرع الى تعريف الدبلوماسية الوقائية، والأسس التي ترتكز عليها المتمثلة في ثلاثية السلام.

1.1.1.3 تعريف الدبلوماسية الوقائية

تعددت تعريفات الدبلوماسية الوقائية، وسنكتفي بذكر البعض منها، فقد عرفها الدكتور بطرس بطرس غالي على أنها "الإجراءات التي يتعين اتخاذها لمنع حدوث النزاعات أو منع تفاقمها إلى صراعات مسلحة أو منع انتشارها إلى جهات أخرى والعمل على حصارها في حدود أطرافها. (حفناوي،2012، ص89).

وتعرف كذلك الدبلوماسية إلى أنها العمل الهادف إلى منع نشوب نزاعات بين الأطراف، ومنع تطورها وتحولها إلى صراعات، ووقف انتشار هذه الصراعات عند وقوعها، ويمكن أن يتولى الدبلوماسية الوقائية الأمين العام للأمم المتحدة شخصيا، أو عن طريق مجلس الأمن أو الجمعية العامة، أو عبر الوكالات والبرامج المتخصصة للأمم المتحدة أو عبر المنظمات الإقليمية. (حفناوي، 2012، ص90)

2.1.1.3 أسس الدبلوماسية الوقائية (ثلاثية السلام)

بصورة مبدئية محددة، ترتكز الدبلوماسية الوقائية لمنظمة الأمم المتحدة عل مبدأ ثلاثية السلام المتمثلة في:

1. صنع السلام

وفقاً لتعريف أكاديمية السلام الدولية، فإن مفهوم صنع السلام نقصد به تسوية الصراع عبر الوساطة أو المفاوضات، أو الطرق الأخرى للتسوية السلمية، وتكوين هذه الأنشطة مقيدة عملياً في المجال السياسي، وقد تكون بمثابة مجال مساعد لعمليات حفظ السلام، ويتضح من خلال هذا التعريف أن الدبلوماسية الوقائية تبدأ قبل نشوب النزاع، فعملية صنع السلام مثل الدبلوماسية الوقائية فهي تتعلق أساساً بجهود منع الصراع. (الشافعي ،2016).

2. حفظ السلام

يقصد بحفظ السلام أنشطة منظمة الأمم المتحدة في الميدان، الذي يتم من خلالها نشر أفراد عسكريين أو شرطة أو مدنيين تابعيين للأمم المتحدة بهدف حفظ السلام، وتوسيع إمكانية منع حدوث الصراع مجدداً، وكذلك تطوير ها لتصبح قوات لحماية قوافل الإغاثة والإشراف على الانتخابات الأممية. (حفناوي،2012، ص92).

3. بناء السلام

عملية بناء السلام هي مجموعة من التدابير التي تنفذ في المرحلة التي تأتي بعد انتهاء النزاع، بهدف ضلمان عدم اللجوء إلى النزاع مجددا، وذلك بإحداث تغييرات في البيئة عرفت النزاع من أجل خلق بيئة جديدة، يكون من شانها خفض المناقصات التي أدت إلى النزاع، وبناء الثقة بين أطرافه، وتعزيز القدرات الوطنية لوضع أسس التنمية المستدامة، فعملية بناء السلام تأتي مع نهاية النزاع المسلح وتنطوي على جهود عدة أطراف دولية و محلية وذلك من أجل الحفاظ على ما تم إنجازه بغرض التوصل لإنهاء النزاع من جهة، والتخطيط لمرحلة جديدة من شانها ضمان ديمومة هذه النتائج من جهة أخرى. (خولة ،2011، 491).

2.1.3 أشكال الدبلوماسية الوقائية

تشمل الدبلوماسية الوقائية ذات طابع اختياري ودبلوماسية ذات النتائج الملزمة.

1.2.1.3 الدبلوماسية الوقائية ذات الطابع الاختياري

ويقصد بها الوسائل الدبلوماسية التي يتم اللجوء إليها لتسوية النزاعات الدولية، أو تفادي أسباب حدوث التصادمات بين أشخاص القانون الدولي، والتي تتمثل في المفوضات المساعي الحميدة، الوساطة التحقيق والتوفيق، ويتميز هذه الوسائل بطابعها الاختياري أي حرية الأشخاص الدولية في اللجوء إليها إضافة إلى نتائجها غير الملزمة لأطراف النزاع. (عبد العزيز ،2010، ص12).

تتشابه هذه الأساليب الدبلوماسية جميعاً من حيث الهدف، وهو مساعدة الأطراف المتنازعة على حل النزاع بالطرق السلمية المقترحة إن أردت الأطراف ذلك، وهي حرة بالأخذ بها أو عدم الأخذ بها تختلف فقط من حيث التقنيات الشكلية. (زقير، 2002، ص9).

1. المفاوضات

يقصد بها تبادل الآراء والمقترحات بين دولتين متنازعتين، أو أكثر، أو بين منظمة إقليمية، أو دولية ودولة أكثر، حول قضية عويصة بينهما، بهدف الوصول إلى إيجاد حل لها. (عبد العزيز ،2010، ص15)، كما تعرف المفاوضات على أنها تبادل وجهات النظر بين أشخاص القانون الدولي وذلك بهدف الوصول إلى اتفاق بينهما. (عبد الحميد ،2018، ص9).

يتولى عدة المفاوضات التي يكون في إطار منظمة الأمم المتحدة، أحد الموظفين الدوليين للمنظمة أو عدة طريق مبعوث أممي لها، كما يمكن أن تكون المفاوضات في نطاق مؤتمر دولي كما هو الحال في المفوضات التي جرت في مؤتمر مدريد.

نصت المادة 84 من اتفاقية فيينا 1975 على أنه: إذا نشأ نزاع بين دولتين أو أكثر من أطراف هذه الاتفاقية حول تطبيق أو تفسير نصوصها، فيجب أن تعقد بينهم المشاورات بناءً على طلب أحدهم، وتدعى المنظمة للاشتراك في المشاورات إذا طلب أحد الأطراف ذلك (المادة 84، اتفاقية فيينا 1975). وتعتبر طريقة المفاوضات أفضل الطرق لتسوية النزاعات، نظراً لعدم تقيدها بالإجراءات القانونية المعقدة، ويتوقف نجاح المفاوضات على مدى توافر حسن النية لدى الأطراف المعنية ومدى جديتها في التوصل إلى حل سلمي للنزاع (مجاهدي 107، 2010)، كما تتميز بالمرونة والسرية التي تؤدي إلى تضيق شقة الخلافات في حال ما إذا كانت القوى السياسية المتنازعة متكافئة، أما إذا لم تكن متكافئة، فقد يؤدي ذلك إلى ضرر الدولة المضيفة في حالة خضوعها لسلطة الدولة القوية، ويكون تبادل الأراء شقاها أو في مذكرات مكتوبة أو بالطريقتين معا (سعد، 2012، 2010).

تنتهي المفاوضات بنجاح عندما تتوصل إلى نتائج ترضي الأطراف المتنازعة، وقد تنتهي بالفشل عندما لا يتوصل أي من هذين الطرفين لإقناع الآخر بوجهة نظره، ولا يتنازل أي منهما عن موقفه للوصول إلى حلول مقبولة ومرضية للطرفين. (زقير،2002، ص10).

ومن بين المشاكل التي حلت طريق المفاوضات و بواسطة منظمة الأمم المتحدة، ذلك النزاع بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفييتي، وكان ذلك بسبب القرار الأمريكي الرامي إلى تخفيض حجم أعضاء بعثة الإتحاد السوفيتي، حيث أعتبر هذا القرار على أنه قرار غير قانوني، نظراً لإنفراد أو باتخاذه، والذي كان الضروري أن يتخذ بتوافق الأراء بين الأطراف المعنية، وفي هذا الإطار طلبت

الجمعية الأمم المتحدة عن طريق قرارها رقم 82/14 الصلاد في 3 نوفمبر 1986، أطراف النزاع المخول في مشاورات، بهدف الوصول إلى حل النزاع بين الطرفين عن طريق المفاوضات، وقد تنازل الاتحاد السوفيتي وقبل التي تتضمن أن يكون حجم البعثة معقولا و طبيعيا. (بخدة، 2015، ص233).

2. المساعى الحميدة

يتم اللجوء إلى السماعي الحميدة، تجد الأطراف المتنازعة أنها لا يمكن تسوية النزاع بالمفاوضات، وتعتبر المساعي الحميدة عمل ودي يقوم به طرف ثالث، وذلك من أجل حل خلافاتهم ودياً، وبقصد بالمساعي الحميدة تقريب وجهات النظر وإيجاد أرضية مشتركة بينهما تمنكها من الشروع في المفاوضات واستئنافها للوصول إلى تسوية سلمية بين الطرفين المتنازعين، ويتم اللجوء إلى المساعي الحميدة، عندما تصل الدولتان المتنازعتان إلى درجة قطع العلاقات الدبلوماسي، وتنتهي المساعي الحميدة بمجرد إقناع أطراف النزاع على استئناف المفوضات. (علوان،1997، ص184-185).

عادة ما تستحن الأطراف المتنازعة تلك المساعي الحميدة التي تقوم بها المنظمات الدولية لتفادي صدمات مسلحة، أو وقفها بعد اندلاعها، كما حدث وأن قامت الأمم المتحدة بالمساعي الحميدة بين الهند وباكستان، حول كشمير، حيث كلف المجلس لحنة ثلاثية من أجل هذه المهمة (عبد العزيز،2010، ص28). وقيام الأمين العام للأمم المتحدة بالمساعي بين أطراف النزاع إبان أزمة كوبا سنة 1962 وإبان حرب فيتنام. (محمد،2019، ص22).

3 الوساطة

الوساطة هي مساعي حميدة تتضمن شخص ثالث في التفاوض المباشر مع الدول المتنازعة يتولى اقتراح حلَّ للنزاع، قد تكمن الوساطة مجموعة من الدول أو الأفراد أو هيئة من هيئات المنظمات الدولية، وتكمن مهمة الطرف الثالث في التوقيف بين المطالب المتضاربة لأطراف النزاع، لكن بشرط التعامل مع أطراف النزاع بشكل متوازن، وتكون موضوعية بتحركاتها ولاتتجاوز حدود الوساطة مما قد يشكل تدخلً في الشؤون الداخلية لكلا الطرفين، كما قد تكون الوساطة عن طريق المنظمة الدولية بإرسال موظف للمنظمة الدولية أو مبعوث أممي للقيام بهذه المهمة، وأخيراً فنتائج التي يتوصل إليها تكون مجردة من القوة الإلزامية، ولكن قد يكون اللجوء إلى الوساطة إجبارياً إذا وجد اتفاق دولي.(يونس،2017،ص7).

ومن أمثلة الوساطة في إطار منظمة الأمم المتحدة، تلك الوساطة التي قام بها الأمين العام للأمم المتحدة عندما عين أحد الدبلوماسيين الفلنديين لحل النزاع الناشب بين القبارصة الأتراك والقبارصة اليونانيين. (قرطاس،2016، ص16).

4. التحقيق

التحقيق هو "أحد الوسائل السلمية لحل المنازعات، التي تلجأ إليه المنظمات الدولة عندما تبتدئ نزاعات معينة حول بعض الممارسات، من أجل الفصل في مدى صحتها تمهيداً لتسوية تلك النزاعات، حيث يعتبر التحقيق الأسلوب الذي يوضح في الوقائع وكيفية التوصل إلى الحل وقد تتكون لجنة التحقيق باتفاق الطرفين المتنازعين، وعادة ما تتألف لجنة التحقيق من خمسة أعضاء ينتخبون محاميا من جهة محايدة، وتنشأ لهذا الغرض لجان دولية خاصة، تهدف اللجان الخاصة التي تنشئها الدول والمنظمات الدولية قصد جمع الحقائق ورفع تقرير للفرقاء المعنيين حمل الوقائع المختلف عليها في نزاع دولي. (عمر ،2010، 2000).

يكون التحقيق ثنائيا عندما تقرر من الدول الأطراف، ويكون جماعياً إذا كان مقرراً من طرف منظمة دولية، ويعود الفضل في إنشاء التحقيق إلى اتفاقية لاهاي لعام 1907 في المادة 9 ولقد جرت المنظمات الدولية وخاصة الأمم المتحدة إلى تكوين لجان التحقيق وقد يطلق أيضا عليها لجان تقصي الحقائق، لمحاولة استجلاء الحقائق بشأن نزاع معين تمهيداً لاختيار الوسيلة المناسبة لحله. (محمد سامي محمد السعيد، 2002، ص 224)

5 التوفيق

نقصد بالتوفيق أن تعرض الدولتان المتنازعتان النزاع القائم بينهما على لجنة قائمة أو منظمة دولية، وذلك من أجل دراسة جوانب النزاع واقتراح حل للدولتين المتنازعتان، ولأي منهما الحق في رفض أو قبول اقتراحات الموفقين الذين يعرفون بلجنة التوفيق، كما هو الحال بالنسبة للوساطة، كما يحق للجان التوفيق مقابلة الدولتان المتنازعتان سواء كانت مجتمعتان أو منفردتان. (علوان،1997، ص191).

يكون التوفيق أو المصالحة في القانون الدولي عدة أسماء كمعاهدات التوفيق والتحكيم ومعاهدات التوفيق والتحكيم ومعاهدات التوفيق والتسوية القضائية، والسبب أنه يتم بواسطة لجان توفيق، ولا يقتصر عمل هذه اللجان على تقصير المسائل القانونية، بل تقوم بإثارة كل مسألة قد تكون سبب في إيجاد حل للنزاع وتسويته. (توري،2018، ص295).

2.2.1.3 الدبلوماسية الوقائية ذات النتائج الإلزامي

تشمل الدبلوماسية الوقائية ذات النتائج الملزمة، التحكيم الدولي والتسوية القضائية.

1. التحكيم الدولي

يتميز التحكيم الدولي بأنه أقدم الوسائل السلمية التي لجأ إليها البشر لحل خلافاتهم، سواءاً كانت على مستوى الأفراد أو على مستوى الجماعات، يقصد بالتحكيم عرض النزاع على طرف ثالث قد يكون فرد أو هيئة أو محكمة وذلك لبحث النزاع بهدف إصدر حكم بشانه وفقاً لقواعد القانون. (قرطاس،2016، ص66).

كما عرفت المادة 37 من اتفاقية لاهاي لعام 1907، التحكيم أنه "تسوية المنازعات بين الدول بواسطة قضاة من اختيارها وعلى أساس احترام القانون وأن الرجوع إلى التحكيم يتضمن تعهداً بالخضوع للحكم بحسن نية". (المادة 37، اتفاقية لاهاى ،1907)

التحكيم هو اتفاق بين طرفي العلاقة، يهدف على إحالة النزاع الذي ينشيئ بينهما أو قد ينشئ بينهما أو قد ينشئ بينهما في المستقبل، على هيئة مكونة من شخص أو أكثر يسمون المحكمين، وذلك من أجل الفصل فيه وفقاً للشروط التي يتفق عليها الطرفان، وهذا بدلاً من اللجوء للقضاء لحل النزاع وبخصوص هيئة التحكيم يشترط أن تتكون من ثلاث عناصر، حيث إذا تلف أحدهما صار التحكيم باطلا. (قرطاس،2016، ص67).

يكون اللجوء إلى التحكيم اختيارياً في حالة اتفاق الأطراف المتنازعة على عرض النزاع على محكم أو محكمين ليصدر فيه حكمه الملزم لهم، ويصبح الاتفاق على اللجوء إلى التحكيم اتفاقاً خاصاً بكل حالة على حدة، كما يمكن التحكيم أن يكون اجبارياً عندما تتفق دولتين أو أكثر على إحالة النزاعات التي يمكن أن تثور فيما بينهم في المستقبل، على المحكم أو المحكمين، وفي هذه الحالة يكون أطراف النزاع ملزمين باللجوء إلى التحكيم عند قيام النزاع دون حاجة إلى اتفاق لاحق على ذلك (محمد سامي، محمد السعيد، 2002، ص224)، وفي كانا الحالتين يكون الحكم الصادر عن اللجنة ملزماً لأطراف النزاع، فهو يتمتع بحجية الشيء المحكوم فيه، كما أنه في الأصل حكم نهائي لا يقبل الطعن فيه يتمتع بحجية الشيء المحكوم فيه مر التحكيم بثلاث مراحل:

أ - التحكيم الفردي

يقصد بالتحكيم الفردي أن تلجأ الأطراف المتنازعة إلى شخص في كل النزاع القائم بينها، حيث يكون هذا الشخص محل اعتبار وتقدير، ويتميز القرار الصادر عنه بالإلزامية ويكون هذا الشخص إما رئيس الدولة أو شخصية سياسية أو رجل الدين أو أصحاب العلم. (قرطاس،69،600)

ب - التحكيم بواسطة لجنة مختلطة

اتخذ التحكيم بواسطة لجنة مختلطة شكاين، يتمثل الشكل الأول في التحكيم بواسطة اللجان المختلطة الدبلوماسية، والشكل الثاني اللجان المختلطة التحكيمية.

اللجنة المختلطة الدبلوماسية: هذه اللجنة تتكون من عضوين بحيث يمثل منهما أحد الطرفين المتنازعين دون أن يكون عضو ثالث مرجح، وقد طبق هذا الأسلوب لتسوية نزاعات الحدود بين إنجلترا والولايات المتحدة الأمريكية. (سعد ،2012، ص370).

اما اللجنة المختلطة التحكيمية: تتكون من ثلاث أو خمسة مفوضين (واحد أو اثنان عن كل طرف يضاف إليهما عضو ثالث مرجح يختار من رعايا أحد الطرفين)، غير أن هذه اللجنة كانت تفضل التوفيق أكثر من التحكيم، كما أن عملها يعتبر دبلوماسية وقانونياً في آن واحد. (سعد،2012، ص370).

ج - التحكيم عن طريق محكمة التحكيم

يتم التحكيم في هذه المرحلة عن طريق محكمة التحكيم، يوكل فيها مهمة القضاء إلى شخصيات مستقلة، غير متحيزة مشهود لهم بالعلم والنزاهة، ويتمتعون بالثقافة القانونية وادارية بالعلاقات الدولية، من الفصل في الخصومة، وتصدر محكمة التحكيم قرارات على أساس قانوني وفقا لإجراءات متعبة في ذلك. (بول، ص79-80).

2. التسوية القضائية

أسلوب التسوية القضائية وأسلوب التحكيم يتشابهان من حيث اختيارية اللجوء إلى كل منهما وإلزامية القرارات عن كليهما، وعلى الرغم من ذلك فهما يختلفان في بعض النقاط لعل أهمية اختلاف تشكيلية الهيئة المعنية بالتسوية في كليهما، فهيئة التحكيم من اختيار الدول أما الهيئة القضائية لا تخضع اختيار الدول.

وتعد محكمة العدل الدولية الهيئة الرائدة في هذا المجال على المستوى الدولي، فهي تمثل الأداة القضائية الرئيسية في منظمة الأمم المتحدة، يمكن دورها في النظر في المنازعات الدولية قبل أن تتفاقم وتصل إلى حروب دامية، فمحكمة العدل الدولية هي جزء لا يتجزأ من إطار عمل الأمم المتحدة، جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة هم أطراف في قانون محكمة العدل الدولية، وللمحكمة غرضين أساسيين: تسوية النزاعات القانونية المقدمة إليها من قبل الدول، وفقا للقانون الدولي وتقديم آراء استشارية بشأن المسائل القانونية المحالة إليها من قبل الأجهزة والوكالات الدولية المرخصة حسب الأصول، وقد أكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالدور الهام لمحكمة العدل الدولية،الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة في الفصل في المنازعات بين الدول وقيمة عملها، فضلا عن أهمية اللجوء إلى المحكمة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية. (محمد، 2019، ص132).

أ - الاختصاص الاستشاري

نقصد بالاختصاص الاستشاري لمحكمة العدل الدولية، السلطة التي تملكها المحكمة في إعطاء فتاوي أو آراء استشارية وذلك في المسائل القانونية، وبذلك يحق لأي طرف أن يطلب من المحكمة إعطاء آراء استشارية، منه ذلك صلاحية محكمة العدل الدولية في إبداء آراء استشارية في المسائل القانونية وبناء على طلب من الجمعية العامة ومجلس الأمن ويكون بتفسير نص غامض اختلفت الدول حول تفسيره. (منصوري،2015، ص20).

ب - الاختصاص القضائي

طبقا لنص المادة 1/36 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، فإن المحكمة تختص بالفصل في جميع الدعاوي التي ترفعها إليها الدول، سواء كانت سياسية أو قانونية، كما تشمل جميع المسائل المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، أو في المعاهدات أو الاتفاقات المعمول بها، فالاختصاص القضائي يتوقف على رضا الطرفان المتنازعان على مدى عرض النزاع على المحكمة وبالتالي فاختصاص المحكمة اختياري، إلا أن هناك حالات خاصة أين يصبح اختصاص المحكمة إجبارياً. (مخلقي، 2016، ص35-36).

2.3 آليات وأهداف الدبلوماسية الوقائية والنتائج العملية لها

تعد المنظمات الدولية إحدى الوسائل السلمية المتبعة في حل النزاعات الدولية، ازدات دورها خاصة بعد نهاية الحرب الباردة، حيث سلهمت في وضع حد للعديد من النزاعات المسلحة. (Michel,2007,p168)

وقد انتهجت منظمة الأمم المتحدة الدبلوماسية الوقائية كآلية لحل النزاعات أو بالأحرى تفادي نشوب النزاعات الدولية وتخفيف التوتر قبل ان يؤدي إلى نشوب الصراع، وتتطلب الدبلوماسية الوقائية اتخاذ مجموعة من الآليات المختلفة كما تتميز عملية السلام قامت بها الأمم المتحدة بالتنوع نظراً لأهدافها والنتائج التي حققتها

1.2.3 آليات الدبلوماسية الوقائية

أو لا: بناء الثقة

اتجهت منظمة الأمم المتحدة منذ بداية التسعينات إلى تكوين مبادئ ومفاهيم جديدة تتعلق بمعالجة العنف المسلح في المجتمع الدولي، وتمثل ذلك في الدبلوماسية الوقائية، وقد أشارت أجندة السلام إلى جملة من الأليات التي تعتمدها الدبلوماسية الوقائية في تحقيق أهدافها (محمد ،2019، ص135)، كما تخذ إجراءات دبلوماسية للحيلولة دون تصيعيد الصراعات إلى نزاعات وحروب، والحد من هذه النزاعات في حالة نشوبها (إدارة الامم المتحدة للشؤون السياسية،2014)، وتتمثل هذه الأليات فيما يلي:

هي طريقة تقليدية تستخدم معايير وإجراءات لاستبدال عدم الثقة والشكوك والمخاوف وإيجاد حلول سلمية للنزاعات بدرجة تعيد الثقة. (عبيد،2014، 190، وتعتبر الثقة المتبادلة وحسن النوايا أساسيان في التخفيف من اندلاع الصراع بين الدول، وكلما انعدمت الثقة في العلاقات الدولية ساد جو من التسابق نحو التسلح والتجسس والاغتيالات وغيرها من أشكال العنف. (الصوفي، مركز راشيل كوري لحقوق الانسان)، ولكي تسود الثقة تقوم كل دولة بإجراءات معينة اتجاه الدول الأخرى، وتتمثل هذه الإجراءات أساساً في تبادل المعلومات والخبرات العسكرية بصفة منتظمة كتشكيل مراكز إقليمية وشبه إقليمية لتقليل المخاطر (الناصر ،2009، 380)، ومن الإجراءات أيضاً تبادل المعلومات في شتى المجالات السياسية والاقتصادية والإعلامية، وإنشاء آليات رقابية على الاتفاقيات الثنائية المتعلقة بحضر الأسلحة النووية (بوزنادة،1992، 190، كذلك دعم دور المنظمات الإقليمية في حلها للنزاعات الدولية. (بطرس،1992).

ثانيا: تقصى الحقائق

تقوم العملية تقصي الحقائق لجان تهدف إلى الوصول لحقائق دقيقة، ومعرفة الأوضاع التي تهدد باندلاع العنف وذلك من أجل إيجاد الحلول للنزاعات الدولية (الصوفي ، مركز راشيل كوري لحقوق الانسان) تكون مهمة لجنة تقصي الحقائق عن طريق الاستماع إلى أطراف النزاع وفحص أقوال الشهود ومناقشة الخبراء واستعراض الوثائق والمستندات و زيارة موقع النزاع (بول ، ص53)، يأتي التكليف بتقصي الحقائق من طرف مجلس الأمن أو الجمعية العامة حيث نص ميثاق الأمم المتحدة على التحقيق باعتباره أحد الوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية، كما يدعو الأمين العام إلى اتخاذ الخطوات المطلوبة بما في ذلك تعيين مبعوث خاص لجمع المعلومات التي على أساسها يتخذ القرار، حيث تقدم هذه الجان تقارير تتسم بالحياد حول كل ما يجري في منطقة النزاع (Eric-Paric,2011,p284)، حيث تقوم بإيضاح حقيقة الوقائع المختلف عليها حتى تكون المباحثات فيما بعد لحل النزاع مستندة إلى وقائع، ووجود بعثة في مكان النزاع كثيراً ما يساعد على تهدئة الأوضاع حيث يتبين للأطراف المتنازعة أن المنظمة تهتم بمسائلة النزاع باعتبارها خطراً قائماً أو محتملاً يهدد السلام الدولي (Philippe,2006,p122)).

كمثال عن لجان تقضي الحقائق، لجنة التحقيق الدولية المنشأة بموجب قرار صادر عن مجلس الأمن سنة 2004، يطلب من الأمين العام أن يقوم على وجه السرعة بإنشاء لجنة تحقيق دولية تضطلع فوراً بالتحقيق في التقارير المتعلقة بانتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان التي ترتكبها جميع الأطراف في دارفور (بول ، مركز راشيل كوري لحقوق الانسان)، إلى جانب لجنة التحقيق في اغتيال رئيس الوزراء اللبناني الأسبق رفيق الحريري، وذلك تنفيذاً لطلب مجلس الأمن بأن

يقدم إليه في صورة عاجلة تقريراً عن ظروف وأسباب وعواقب اغتيال رئيس الحكومة الأسبق رفيق الحريري. (حساني ،2011، 33)

ثالثا: الإنذار المبكر

يعرف نظام الإنذار المبكر في مجال النزاعات الدولية بأنه شبكة للمعلومات في جميع أنحاء العالم ترصد كالمؤشرات الدالة علية حدوث نزاعات دولية أو إمكانية حدوثها، وتواجه الإنذار المبكر العديد من المشكلات من بينها الاستجابة (المهدي 1997)، كما يمكن للأمين العام للأمم المتحدة أن يقوم بإيفاد البعثات السياسية الوقائية، عندما تقتضي الظروف إنشاءها، كما يشجع الأمين العام على أن يواجه انتباه المجلس في أي مسالة يرى أنها قد تهدد السلام والأمن الدوليين. (القرار الاممي 2171، 2014).

ومهما كان الإندار المبكر جيداً فإن الاختيار الحقيقي هو ما إذا كان ذلك سيقود إلى اتخاذ إجراء مبكر، فالفرق بين الإشارات الأولى المنذرة لمشكلة ما والخطوات الأولى المتخذة لمعالجتها، ومن بين تلك الخطوات إصدار الأمين العام بياناً يعرب فيه عن قلقه أو إيفاد بعثة لتقصي الحقائق (تقرير الامين العام ،2014)، وقد وجدت قضية الحصول إنذار مبكر اهتمام كبير وليس فقط في إطار الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والحكومات، بل من جانب المنظمات غير الحكومية ولكن مشكلة تحقيق استجابة سريعة وفعالة للإنذار المبكر لم تحظي بنفس الاهتمام (حفناوي ،2012، 104).

رابعا: النشر الوقائي للقوات

عادة ما يتم حفظ السلام بعد حدوث الحروب الأهلية والاضطرابات، الشيء الذي يجعلها ذات نفع قليل مقارنة لو أنها وضعت قبل اندلاع النزاع أصلا، ولهذا اقترح الأمين العام الأممي في أجندة السلام أن ترسل قوات حفظ السلام الأممية عند ظهور المعالم الأولى لأسباب بروز النزاع لا بعد اندلاعه (محمد ،2019)، ولهذه العملية مجموعة من النتائج الإجابية مثل حماية دولة تواجه تهديد دولة أخرى، تسهيل عملية نقل المساعدات وتوزيعها بعدالة، إعطاء إحساس بالأمان وتهيئة الروف للتفاوض. (بطرس، تقرير أجندة السلام،1992).

ويأتي الانتشار الوقائي كعنصر أساسي في الدبلوماسية الوقائية، حيث يهدف إلى احتواء الصراعات من خلال بناء الثقة في مناطق التوتر، أو بين الجماعات الشديدة التنافي، وتظل هذه الآلية غير مستخدمة بالقدر الكافي، وإن كانت خياراً وقائياً ذات قيمة محتملة كبيرة. (تقرير الأمين العام عن الأعمال المنظمة، الدورة الرابعة والخمسون، ص6).

خامسا: المناطق منزوعة السلاح

وهي كتدبير وقائي تعني وجود مناطق منزوعة السلاح على جانبي الحدود بموافقة الطرفين باعتبارها وسليلة متحاربين محتملين، أو على جانب واحد من الحدود بناء على طلب أحد الطرفين من أجل إزالة ذريعة الهجوم (حفناوي ،2012، ص105). ويهدف نزع السلاح الوقائي إلى تخفيض عدد الأسلحة الصغيرة والخفيفة في المناطق المعرضة للصراعات، كما تهدف هذه الألية إلى الحد من الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة. (تقرير الأمين العامعن الأعمال المنظمة، دورة الرابعة والخمسون، ص6).

سادسا: المرونة

النزاعات بطبيعتها لا يمكن التنبؤ بها، فالحروب بين الدول على سبيل المثال كثيراً ما تبدأ وتتوقف، ويمكن أن تتعمق وتتوسع على نحو مفاجئ، ولذلك يجب أن يكون التدخل من أجل منع النزاع أو تحويله أو إدارته أو حله تدخلاً مرناً، وإن يشكل وقفاً للاحتجاجات على أرض الواقع (تقرير الأمين العام ،2011، 200، 200، وباعتبار مجلس الأمن جهاز الأمم المتحدة المكلف بمسوولية حفظ السلام والأمن، فله دور حاسم في دعم الإجراءات الوقائية، من خلال مرونته في التدخل ومعالجة التهديدات الناشئة قبل أن تصل إلى جدول الأعمال الرسمي لمجلس الأمن، وذلك بإرسال إشارات هامة تساعد على اتخاذ إجراءات وقائية بواسطة جهات معينة من بينها الأمين العام للأمم المتحدة. (إدارة الأمم المتحدة للشؤون السياسية، 2014، 2014).

سابعا: الشراكات

للمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية تأثير على الأزمات التي تحدث في مناطقها وعلى الوصول إلى مثل هذه الحالات، وقد كان للمسوولين عن وضع ميثاق الأمم المتحدة بعد نظر في بنيان أمني جماعي عالمي يكون فيه للمنظمات الإقليمية دور واضح، فالأمم المتحدة تعمل على نحو متزايد جنبا إلى جنب مع الأطراف الفاعلة الإقليمية بأشكال متعددة، من أجل إنهاء النزاعات الجارية والحيلولة دون نشوب أزمات جديدة أو تصاعدها، منها القيام، بدور قيادي و دور داعم وتقاسم الأعباء وعمليات انتشار متتالية والعديد من العمليات المشتركة. (إدارة الأمم المتحدة للشؤون السياسية، 2014، 2000)

قد وضع ميثاق الأمم المتحدة الفصل الثامن منه الخاص بالمنظمات الإقليمية، الذي أشار في الفقرة الأولى من المادة الثانية والخمسين إلى أنه ليس في هذا الميثاق ما يحول دون قيام تنظيمات أو وكالات تعالج من الأمور المتعلقة بحفظ السلام والأمن الدوليين، مادامت هذه الوكالات والتنظيمات الإقليمية ونشاطاتها متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها. (المادة 20، ميثاق الأمم المتحدة)

2.2.3 أهداف الدبلوماسية الوقائية ونتائجها العملية

جاءت أجندة السلام من أجل سد الثغرات التي كانت موجودة في الميثاق بشأن حفظ السلم والأمن من خلال نمط الدبلوماسية الوقائية، التي أتت بجملة من الأهداف التي تسعى إلى تحقيق السلام والحفاظ عليه والحد من النزاعات الدولية (حفناوي ،2012، ص106).

أولا: أهداف الدبلوماسية الوقائية

الدبلوماسية الوقائية هي فعل استباقي يستهدف السيطرة على إخطار محتملة بأدوات مختلفة من أجل الحفاظ على الأمن القومي العالمي والداخلي، وقد صرح الأمين العام السابق للأمم المتحدة بان كي مون على أن الدبلوماسية الوقائية هي ليست خياراً بل ضرورة (المرهون ،2016) من الأهداف المهمة التي تسعى الدبلوماسية الوقائية لتحقيقها، اكتشاف النزاعات في وقت مبكر و محاولة إزالة الخطر، كما تهدف إلى حل القضايا التي تؤدي إلى اندلاع النزاع من خلال المسارعة في الدخول بعملية النزاع، وتعمل أيضاً على بناء السلام من خلال بذل جهود في دعم وتوفير المساعدات الإنسانية و حصر أسباب النزاع والتدخل لفضه ومنع تجدده مستقبلاً (بطرس،أجندة السلام، 1992) كما تهدف الدبلوماسية الوقائية إلى اتخاذ الاجراءات الدبلوماسية الازمة في أقرب وقت ممكن لمنع نشوب خلافات بين الأطراف، ولمنع أن تتحول أي خلافات قائمة إلى نزاعات، وللحد من اتساع نطاق هذه النزاعات في حالة نشوبها. (الوثيقة "خطة السلام-الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وحفظ السلام، 2011).

كما تسعي أيضاً الدبلوماسية الوقائية إلى الحفظ على السلام ذلك بالحفاظ على أكبر قدر من الأرواح كما أن الدبلوماسية الوقائية ذات جدوى اقتصادية كبيرة. (تقرير الامين العام ،2011، ص5). ثانيا: النتائج العملية للدبلوماسية الوقائية

تمثل الدبلوماسية الوقائية في كثير من الأحيان في مواجهة التوترات السياسية أو الأزمات المتصاعدة، أحد الخيارات القليلة المتاحة للحفاظ على السلام دون اللجوء إلى التدابير القسرية، وقد تميزت عمليات السلام التي تقوم بها الأمم المتحدة بعد الحرب الباردة بالتنوع والتوسع وامتدت لتشمل عدداً كبيراً من الدول الإفريقية ومناطق عديدة في آسيا و أمريكا اللاتينية، بحيث أصبحت تقوم بمهام لم تكن تفعلها من قبل مثل الإشراف على الانتخابات والتحقيق من نزاهتها والقيام بإدارة البلاد، مثل ما حدث في كمبوديا حيث أنشأت السلطة الانتقالية التابعة للأمم المتحدة حيث تكلفت بالإدارة المدنية واتخاذ الترتيبات العسكرية و إعادة اللاجئين و إجراء الانتخابات، كما يدخل في إطار هذه المهام الجديدة الأعمال التي تقوم بها قوات الحماية الدولية بالبوسنة، ومنها أيضا الإشراف على الاستفتاء في الصحراء الغربية. (المصطفاوي، 2007، 175)

لعل من أهم الأمثلة التي بينت نجاح الدبلوماسية الوقائية في حفظ السلم والأمن الدوليين التجربة اليمنية، حيث اعتمد مجلس الأمن القرار 2014 المتعلق بإدانة العنف في اليمن، حيث حث فيها كل الأطراف للتعامل بطريقة بتاءة للوصول إلى حل سلمي للأزمة اليمنية والمطالبة بإزالة كافة الأسلحة من مناطق المظاهرات والتوقف عن استخدام الأطفال في المشاركة في النزاع المسلح، كما يحث جميع الأطراف على عدم استهداف البنية التحتية الحيوية. (البند السابع، القرار الأممي، رقم 2014).

كثيراً ما تظل إنجازات الدبلوماسية الوقائية بعيداً عن الأضواء، لأنها في العديد من الحالات ما تتوخى الهدوء والسرية، ومن ضروب الفارقة أنها حين تنجح لا يحدث شيء، بحيث تقتضي الحاجة ألا تروي قصص النجاح، وقد اعتبر الأمين العام أن عملية المساعي الحميدة الممتازة هي التي لا يسمع عنها شيء حتى تكلل بالنجاح بل حتى لا يسمع عنها شيء على الإطلاق. (تقرير الامين العام ،2011، ص6).

رغم تمكن الدبلوماسية الوقائية في الكثير من الحالات من حل النزاعات الدولية أو التدخل من أجل عدم تطور النزاع أصلا، إلا أنها فشلت في مرات كثيرة، كفشلها في احتواء الأزمة السورية التي تعتبر انتكاسة المجتمع الدولي بصفة عامة والأمم المتحدة بصفة خاصة، كما أنها تمثل تعدي واضح على حقوق الأنسان وضرب للمواثيق الدولية، فمنذ بداية الأزمة السورية عملت الأمم المتحدة بالاشتراك مع الجامعة العربية على احتواء الأزمة، وذلك بمبعوث مشترك كوفي عنان، الذي قبلت الحكومة السورية خطته (الشيخ ،2012، ص81)، لكن الحكومة السورية لم تحترم هذا الاتفاق واستمرت بقصف المدنيين، الأمن باعتباره تعدٍ على خطة كوفي عنان، وفي هذا الشان يزيد اختلاف الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن جول اتخاذ قرار لإدانة سياسة التقتيل التي ينتهجها النظام السوري، وبقيت القضية السورية مسألة تجاذب فقط. (البحري، 2012، ص248).

3.3 حصانات وامتيازات المنظمات الدولية

نشأ قانون الدبلوماسية متعددة الأطراف خصوصاً على إثر نشأة المنظمات الدولية ولذلك فهو أثر من آثار هذه الأخيرة، وتقتضي دراسة قانون الدبلوماسية متعددة الأطراف الإشارة الى الحصانات المقررة للمنظمات الدولية.

1.3.3 الحصانات المقررة للمنظمات الدولية

ترتب على ظهور المنظمات الدولية كأشخاص دولية ومنحها العديد من الوظائف ضرورة تقرير بعض المزايا والحصانات اللازمة لحسن قيامها بوظائفها، ولا شك أن الحصانات والمزايا الدبلوماسية كانت أسبق من حيث ظهورها من تلك الممنوحة للمنظمات الدولية، بل يمكن القول إنها اتخذت أساساً إلى

حد ما في تقرير هذه الأخيرة وتطويرها. تتمثل أهم الحصانات والمزايا التي تمنح للمنظمة في تمتعها بالشخصية القانونية وحصانة مقرها ومحفوظاتها ووثائقها وأموالها والإعفاء من الضرائب والرسوم، والتسهيلات الخاصة بوسائل الاتصال والحصانة ضد التقاضي. (د. ثامر،2000، ص66).

2.3.3 حصانة مقر المنظمة ومحفوظاتها:

أ- الشخصية القانونية:

تتمتع المنظمة الدولية على أراضي كل دولة عضو بالشخصية القانونية ويكون لها الأهلية في التعاقد واقتناء الأموال الثابتة والمنقولة وحق التقاضي، غير أن الاعتراف للمنظمة بالشخصية القانونية لا يعني التسليم للمنظمة بها على المستوى الدولي، لأن غرض اتفاق المقر هو تنظيم الوضع القانوني للمنظمة، فوق إقليم الدولة أي في إطار نظامها القانوني الداخلي، وإن كان مجرد إبرام معاهدة دولية مع المنظمة يعني التسليم لها بمزيد من مزايا الشخصية الدولية (أحمد ،1996، ص341)..

ب- حرمة المبانى:

تكون مصونة حرمة المباني التي تشغلها المنظمات الدولية ولا تخضع أموالها ولا موجوداتها أينما كانت وتحت يد من كانت لأيً إجراءات تفتيش أو استيلاء أو مصادرة أو نزع ملكية أو لأيً نوع آخر من أنواع الإجراءات الجبرية الإدارية القضائية والتشريعية، كما تكون مصونة حرمة المحفوظات والوثائق بكافة أنواعها أينما وجدت، والالتزام بعدم التعرض للمباني الدبلوماسية التي استقر عليها العرف الدولي من قدم، وتنص اتفاقات المقر صراحة على تمتع مباني المنظمات بهذه الحصانة وكذلك اتفاقيات حصانات وامتيازات الأمم المتحدة لسنة 1946(الفقرة 3- المادة 2،اتفاقية حصانات و امتيازات ،1946) فمباني الأمم المتحدة في الولايات المتحدة الأمريكية تتمتع طبقاً للنصوص الواردة في القسم الثاني من القانون العام الأمريكي رقم 291 بالحصانة من التفتيش أو المصادرة وبحرمة محفوظاتها وتنص أيضاً على ذلك الفقرة الأولى من القسم التاسع من اتفاقية المقر (د. عائشة،2010، ص345). كما تلتزم الدولة المصنوية بعدم دخول أي مبنى من المباني التابعة للمنظمة إلا بإذنها ويترتب على ذلك الاستثناءات التالية: المحضرين والإجراءات الإدارية والقضائية والتنفيذية المتخذة داخلها، ويرد على ذلك الاستثناءات التالية: 1- يتجه هذا الرأي إلى إباحة الدخول في أحوال الدفاع الشرعي عن النفس وتطبيقاً لذلك تتضمن بعض اتفاقات الإقامة نصوصاً تعطي للدولة الحق في اتخاذ كل الإحتياطات اللازمة للمحافظة على سلامة وأمن الدولة ولا شك في أن هذا الاتجاه سليم لأن مصلحة الدولة يجب أن تحجب الاعتبارات الأخرى.

2- أحوال الضرورة كحدوث حريق أو قيام الدليل على نية ارتكاب جريمة داخل المبنى، ويتجه هذا الرأي إلى أن القوة القاهرة تتضمن الإذن الضمنى بالدخول. (د. عائشة، 2010، ص346)، وتبعاً لذلك فلا يجوز

اقتحام المنظمة أو دخولها إلا في حالة موافقة هذه الأخيرة مما يعني أن المنظمة هي الرقيب الأول على كل ما يحدث داخلها، وعلى ذلك إذا لم تطلب المنظمة من السلطات المختصة في دولة المقر التدخل أو اتخاذ ما يلزم داخلها فلا يجوز لهذه الأخيرة التدخل،ويحتم ذلك ضرورة تعيين حدود مقر المنظمة وهو ما تقوم فعلا المنظمات الدولية بالاتفاق عليه مع دولة المقر إلا أن الحصانات الممنوحة لمقر المنظمة يطرح بعض المشاكل نذكر منها:

القانون الواجب التطبيق داخل المقر:

تجدر الإشارة هنا إلى أن التنظيم الهيكلي والتشريعي ناقص في هذه الناحية، وأنه ما لم يوجد اتفاق يقضي بخلاف ذلك يطبق القانون الداخلي واختصاص المحاكم الداخلية وهو ما نصت عليه المادة الثالثة من الفصل 7 من اتفاقية المقر المبرمة بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية. وقد أصدرت الأمم المتحدة ثلاث لوائح بخصوص نظام الضمان الاجتماعي وشروط الوظائف وسريان الخدمات داخل المقر، وكذلك لائحة بشأن الأضرار الواقعة داخل المقر، ولم تصدر المنظمة الدولية لوائح بخصوص المسائل الجنائية، فإذا ارتكب موظف دولي من الطبقة الدنيا جريمة داخل مقر المنظمة وقبض عليه من طرف الشرطة فلا يحق له أن يدفع بحصانته لأنها لا تسري إلا على أفعاله الرسمية. (أحمد،1996، ص355).

منح اللجوء وإيواء الأشخاص:

يترتب على منع السلطات المحلية من دخول المباني منع الأخيرة من استخدام حق الملجأ وإيواء الأشخاص الفارين من العدالة وكذلك الفارين من الاضطهاد السياسي، وتنص بعض اتفاقات المقر على منع المنظمات من استخدام مبانيها لإيواء الفارين من العدالة، فنجد أن الفقرة الثانية من القسم التاسع من اتفاقية الإقامة التي عقدتها الأمم المتحدة مع الولايات المتحدة الأمريكية تنص صراحة على ذلك. (د. عائشة،2010، ص346-347).

ج- حصانة محفوظات ووثائق المنظمة وأموالها:

لا يجوز انتهاك حرمة وثائق ومحفوظات وأرشيف المنظمة أو تلك التي قد تكون في حيازتها أينما وجدت وفي أي يد كانت ويسري ذلك على جميع سلطات الدولة المضيفة بما في ذلك المحاكم التي لا يجوز لها أن تصدر أمراً إليها بالكشف عن وثائق معينة أو إيداعها للإطلاع عليها أو غيرها من الأمور. وتتمتع كذلك أموال المنظمة وأصولها وممتلكاتها أينما كانت وأياً كان الحافز لها بحصانة ضد التفتيش أو الاستيلاء أو المصادرة، أو نزع الملكية أو أي نوع من أنواع الإكراه التنفيذي أو القضائي أو التشريعي.

(المادة، اتفاقية الحصانات والامتيازات،1946)، كما تعفى المنظمات الدولية من الضرائب المباشرة والرسوم الجمركية ومن أي حضر أو قيد على الواردات أو الصادرات الخاصة باستعمالها الرسمي.

د- التسهيلات الخاصة بوسائل الاتصال:

تعامل الرسائل الرسمية للمنظمات في أقاليم الدول الأعضاء معاملة لا تقل امتيازاً عن معاملة تلك الدول لرسائل أي دولة أخرى وبعثاتها الدبلوماسية، ولا تخضع مكاتبها ورسائلها الرسمية الخاصة بها لأي رقابة، كما يجوز لها استعمال الرمز في رسائلها وفي إرسال وتسلم مكاتبها برسول خاص أو بحقائب يكون لها وللرسول الخاص نفس المزايا والحصانات الخاصة بالرسول والحقائب الدبلوماسية (المواد 9- 104)، اتفاقية الحصانات والامتيازات، 1946).

ه- الحصانة القضائية:

تمنح هذه الحصانة للمنظمات الدولية على غرار الامتياز المعترف به للدول بأن تنجو منة الملاحقات القضائية أمام المحاكم الوطنية لدولة المقر، ويبدو من المعقول الحفاظ في مجال الحصانة القضائية للمنظمات على أوسع ميدان تطبيق بالنظر إلى انغراسها الضروري في إقليم الدولة. (بيار،2008، 224)، وعلى عكس ذلك أصدرت محكمة النقض الإيطالية سنة 1962 قرار وفضت من خلاله منح منظمة الزراعة والأغذية "الفاو" الحصانة القضائية أثناء نظرها في خلاف متعلق بعقد إيجار بناء مكاتب رغم أن إيطاليا صادقت على اتفاقية واشنطن لسنة 1950 والمتعلق بتمتيع المنظمة وممتلكاتها في أي مكان وأي بلد كانت بالحصانة ضد أي إجراء إلا إذا تنازلت عن حصانتها صراحة.

3.3.3 حصانة الموظفين الدوليين:

الموظف الدولي هو المكلف من عدة ممثلين للدول الأعضاء في المنظمة الدولية أو من الهيئة الدولية ذاتها أو أحد أجهزتها باسمهم بناءاً على اتفاق الدول وبرقابة إحداها أو بعضها أو جميعها وذلك على أساس تطبيق قواعد معينة لها صفتها القانونية بطريقة مستمرة ومطلقة لمصلحة الدول المعنية، ويقوم الموظف الدولي في المنظمة الدولية المنشأة بحكم الاتفاق بين الدول الأعضاء وهو لا يؤدي الخدمة للدولة بالذات بل للمنظمة ومصالح الدول الأعضاء الدولية بحكم الميثاق وهكذا فهو يباشر عملاً له صفة الدولية فهو يتاقى تعليماته من المنظمة ويباشر مصالحها فحسب. (غازي ،2009، ص313)، من أجل ذلك تقدمت محكمة العدل الدولية بتعريف دقيق للموظف والمستخدم الدولي في رأيها الاستشاري لسنة 1949. ويتمتع الموظف الدولي بمجموعة من الحصانات لكن هؤلاء الموظفين فئات:

أ- فئة كبار الموظفين:

كالأمين العام وجميع الأمناء المساعدين، هؤلاء يتمتعون بالحصانات والامتيازات التي يتمتع بها الدبلوماسيون طبقاً للقانون الدولي، فالأمين العام والأمناء المساعدين يتمتعون وأزواجهم وأولادهم بنفس الامتيازات والحصانات والتسهيلات والإعفاءات الممنوحة للمبعوثين الدبلوماسيين بموجب القانون الدولي. (المادة 5، اتفاقية الحصانات والامتيازات،1946).

<u>ب</u>- فئة الموظفين الذين يتم تعيينهم من قبل المنظمة:

يحدد الأمين العام فئات الموظفين الذين يستفيدون من هذه الحصانات والامتيازات وتعد قائمة بأسمائهم إلى الجمعية العامة، تبلغ بعدها إلى حكومات الدول الأعضاء كما أن أسماء الموظفين في هذه الفئات تبلغ دورياً إلى حكومات الدول الأعضاء. (غازي ،2009، ص334)، وتتمتع هذه الفئة بالامتيازات والحصانات التالية: (ينظر: بيار،2008، ص228) و (ينظر: المادة 5- الفقرة 18، اتفاقية حصانات والامتيازات،1946)

1- الحصانة القضائية فيما يتعلق بالأعمال التي يقومون بها بصفتهم الرسمية أضف إلى ذلك ما يتفوهون ويكتبون.

2- الإعفاء الضريبي فيما يتعلق بأجورهم التي ليس عليهم التصريح عن مبلغها للإدارة المحلية .

3- الإعفاء من الالتزامات المتعلقة بالخدمة الوطنية

4- الإعفاء بالنسبة لزوجاتهم ولأفراد عائلتهم الذين يعولونهم من جميع قيود الهجرة ومن الإجراءات الخاصة بقيد الأجانب.

5- الالتزامات نفسها الممنوحة للموظفين الذين يعادلون مرتبتهم والتابعون للبعثات الدبلوماسية لدى الحكومة صاحبة الشأن وذلك فيما يتعلق بتسهيلات القطع. والتسهيلات نفسها لهم ولأزواجهم ولأفراد عائلاتهم الذين يعيشون على عاتقهم والتي يتمتع بها المبعوثون السياسيون أثناء الأزمات الدولية والخاصة بالترحيل إلى الوطن.

6- إدخال أثاثهم وأمتعتهم معفية من الرسوم عند أول استلام لوظائفهم في البلاد صاحبة الشأن.

أما بالنسبة لباقي الموظفين الإداريين فهؤلاء لا يتمتعون بأي حصانات. وأما الخبراء الذين تستعين بهم المنظمات الدولية فمن الطبيعي أن يتمتع هؤلاء بالمزايا والحصانات اللازمة لممارستهم لوظائفهم بطريقة مستقلة مثل عدم إمكانية احتجازهم، والحصانة ضد التقاضي وحصانة أوراقهم ووثائقهم وحق استخدام الرمز أو الشفرة أو تلقى وثائق أو مراسلات بواسطة حامل للحقيبة أو في حقائب مختومة.

وهناك أشخاص آخرون يتمتعون ببعض المزايا والحصانات، كالذين يحضرون مثلاً لتقديم بعض المعلومات أو الشهادات أمام لجنة التحقيق، أو بحضور حلقة دراسية وكذلك ممثلي المنظمات الدولية غير الحكومية، وأيضا أفراد قوات حفظ السلام الذين يتمتعون بالحصانات والامتيازات طبقاً للاتفاقات الثنائية المبرمة بين الدول والمنظمات الدولية كالاتفاقات المبرمة بين الأمم المتحدة ومصر وقبرص وكذلك وفود حركات التحرير الوطنية. (د. ناظم ،2001، ص461).

الفصل الرابع

- دور البعثات الدبلوماسية للامم المتحدة في الازمة السورية
- 1.4 الثورة السورية عام 2011 الثورة التي تحولت الى ازمة)
- 1.1.4 الاسباب والتطورات الاقتصادية والسياسية التي ادت الى الثورة

1- انعدام الكرامة والحياة السياسية وتأليه الحاكم:

أحس المواطن السوري بأنه لا كرامة ولا قيمة له، فهو معرض للاعتقال دون أسباب تذكر، وإن اعتقل فلا يعرف أحد في أي فرع قد اعتقل، وقد يبقى السنين الطوال ولا يراه أهله، ولا توجه له أيَّ تهمة خلال سنين الاعتقال التي قد تمتد إلى عقد أو عقدين، ولا يقدم إلى أيَّ محاكمة، وقد يتوفاه الله في السجن دون أن يعرف أهله حقيقة ذلك، وهذا الأمر قد حدث مع عشرات الآلاف من المواطنين السوريين، إن إحساس المواطن بأنه لا كرامة له عند هذا النظام، لذلك كان هذا الإحساس بانعدام الكرامة عاملاً من العوامل التي دفعت المواطن إلى الثورة من أجل تثبيت حقه في الكرامة والتي بدات في محافظة در عا اثر الاحتجاجات التي نشبت رداً على اعتقال اطفال قاموا بكتابة شعارات تنادي باسقاط النظام على جدران مدرستهم. (جمال، 2013، 204).

فلم توجد حياة سياسية في سورية بالمعنى الحقيقي منذ مجيء حزب البعث عام 1963 إلى الحكم انطلاقا من فرض مبدا الحزب الحاكم والهيمنة الكاملة على الدولة واجهزتها ومؤسساتها، وكذلك احتكام قبضتها علي السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية (د.معن)، مما نجم عنه تهميش المجتمع السوري وقوات المدنية عن ممارسة حقوقه السياسية،بمعنى أنه ليس هناك رأي للشعب في أوضاعه المختلفة، وبمعنى أنه ليست هناك مشاركة من أطياف الشعب المختلفة في قيادة البلاد وتوجيهها، وبمعنى أنه ليست هناك انتخابات حقيقية وليست هناك محاسبة للمسؤولين وليس هناك تداول للسلطة إلخ.....، فلا يوجد شيء مما ذكرنا، بل إن الحياة السياسية اختزلها الحزب في البداية بأعضائه، ثم أصبحت أسرة الأسد هي محور الحياة السياسية وجوهرها.

ومن الواضح أن الطبقة الوسطى هي الطبقة الحية في المجتمع السوري والقادرة على بلورة وحمل مشروع سياسي، فقد استطاع حافظ الأسد تهميشها ومحاصرتها بعد عام 1970، من خلال ربطها بالأجهزة الأمنية المختلفة، وأوجب على مفكريها ومبدعيها أن يخضعوا لتلك الأجهزة، ويجب أن يحظوا بمباركتها، وبهذا حصر السياسة بشخصه وأسرته وأز لامه ومن يدور في فلكه، وعندما خلفه ابنه بشار سار على نفس النهج، بل تضخم دور الأجهزة الأمنية، وأصبحت هي التي تصوغ الحياة السياسية، فالانتخابات والنقابات والنقابات الطلبة ومجلس الشعب والوزراء إلخ.... كلها أدوات وبيارق في أيدي الأجهزة الأمنية. ومن اللافت للنظر في الحياة السياسية السورية هي التركيز على شخصية حافظ الأسد حتى وصل هذا التركيز إلى درجة التأليه، فأصبحت تماثيله في كل مدينة وقرية، وأصبحت صوره تملأ كل الأمكنة، كما أصبحت كل السلطات بيديه فهو رئيس الجمهورية، والقائد الأعلى للجيش والأمين العام للقيادة القومية، والأمين العام للقيادة القورية أي سابق أيامها. لذلك فإن الأوضاع السياسية جعلت الشعب السوري يعيش حالة اختناق سياسي، فما إن انطاقت الثورة حتى تفاعل الشعب معها، وهتف (الله يلعن روحك يا حافظ) تعبيراً عن غضبه عن انعدام أيً حياة سياسية في الماضي، وتعبيراً عن تطلعه إلى حياة سياسية جديدة يكون مشاركاً فيها وله قدرة على التأثير فيها.(جمال وتعبيراً عن تطلعه إلى حياة سياسية جديدة يكون مشاركاً فيها وله قدرة على التأثير فيها.(جمال).

2- تدهور الأوضاع الاقتصادية وانتشار الفقر المدقع:(Pual-Francesco,2013,p25).

تعتبر سورية بلداً غنياً بموارده الطبيعية، فهي تحتوي سهولاً خصبة ومياهاً وافرة، وتحتوي أيادي عاملة ماهرة، كما تحتوي تنوعاً طبيعياً بين جبال ووديان وسهول إلخ....، وقد دأب الحكم على مصادرة الأراضي والادعاء بأنها لأغراض ومنافع عامة، مما اضطر أهلها للهجرة من مكانهم التاريخي (غادر الجزيرة، المنطقة التي كان يقال إنها ستطعم سورية وجزءاً من الوطن العربي، ما بين ثلاثمائة ألف ومليون مواطن خلال الأعوام الستة الماضية، وقد بدأت المنظمات الدولية توزع هناك ثلاثة وعشرين ألف سلة غذاء يومياً)، وقد هاجر السوريون الذين صودرت أراضيهم ومزارعهم إلى مدن صفيح في ضواحي المدن، تحيط بمدن صفيح أقدم، محرومة من معظم الخدمات الحياتية، هي في حقيقتها سكن عشوائي، يعيش فيها 42 بالمائة من السوريين (المتوسط العالمي 8 بالمائة).

توصل التقرير الوطني الثاني عن الفقر وعدالة التوزيع إلى زيادة نسبة السكان الفقراء، فوفق تقديرات عام 2010 فإن حوالي 7 مليون نسمة (34,3%) بالمائة من إجمالي السكان، أصبحوا تحت خط الفقر، في حين أن خبيراً اقتصادياً قدره ب 37 بالمائة في حال احتسبت عتبة الفقر بثلاثة دولار في اليوم، وب 52 بالمائة في حال انطلق الحساب من دولارين.

وتوصل التقرير الوطني الثاني للسكان إلى أن معدل البطالة وصل إلى 16,5 بالمائة (7, مليون نسمة عام 2009. نسمة عام 2009)، وقدرت البطالة بصورة غير رسمية ب 32 بالمائة (7) مليون نسمة عام 2009. وقد انخفضت قدرة الناس الشرائية بحوالي 28 بالمائة خلال الأعوام العشرة الماضية، وتدنت نسبة استهلاك القوى العاملة (16 مليون سوري) إلى 24 بالمائة من الدخل الوطني. بالإضافة إلى هذه الصورة القاتمة من تفشي البطالة وتدني مستوى المعيشة وانخفاض القدرة الشرائية وانتشار الفقر، فإن الحياة الاقتصادية مملوءة بالفساد، فلا بد من الرشوة من أجل إنجاز أيَّ معاملة، ولا بد من إذلال المواطن نفسه أمام أجهزة الأمن، لأن كل شيء مرتبط بأجهزة الأمن المختلفة. (جمال، 2013، ص250).

بالنتيجة اصبحت المجتمع السوري منقسمة القسمين: الأول: قلة من الناس تملك كل شيء وهم آل الأسد ومن حولهم نهبوا كل خيرات ومقدرات سورية. والثاني: وهم معظم الشعب لا يملكون ولا يجدون قوتهم وهم في فقر مدقع. مما أدى إلى ضيق الشعب وانفجاره، وكان هذا العامل الاقتصادي هو أحد العوامل التي فجرت الثورة في 15\2011\2011

3- تفشى الظلم وانعدام المساواة:

يعاني المواطن السوري من تغشي الظلم وانعدام المساواة، ولا يصل إلى حقوقه في أي مجال اقتصادي أو تجاري أو سكني أو مالي أو تعليمي إلخ..... بشكل متساو مع المواطن الأخر من أبناء الطائفة العلوية، ولا يصل إلى بعض حقوقه إلا من خلال الأجهزة الأمنية، وإن إحساس السوريين بعدم المساواة كان أحد العوامل التي دفعتهم إلى الثورة على هذا النظام (راتب، 2015 ،ص 53). فمن اسباب اجتماعيه أن سوريا كان عدد سكانها ما يقارب ٢٢ مليون نسمه ٩٠ %مسلمين و10%مسيحين 17%من المسلمين هم علويين ومازلوا يسيطروا علي القسم الأكبر من الهيئات الحكوميه لذا فإن اغلبيه الحكومه تريد الحصول على تمثيل اكبر وافضل داخل الحكومه السورية، ومع ان الرئيس اسد اقترح في البداية عدداً من الالتزامات على تمثيل اكبر وافضل داخل الحكومة السورية، ومع ان الرئيس اسد اقترح في البداية عدداً من الالتزامات المتظاهرون أن الظروف مواتية وانهم يستطيعون التأثير من خلال شبكات التواصل الاجتماعي وأصبح الوضع أكثر تشنجا مع تصاعد الانتقادات للنظام استفادت القوي الخارجيه في التدخل في ظل هذا التفتت.

4- تغوّل الأجهزة الأمنية وسحقها للمواطن:

عطّل النظام الأسدي كل عوامل الحياة الطبيعية في سورية من حياة سياسية واجتماعية واقتصادية الخ، وربطها بالأجهزة الأمنية، لذلك نستطيع أن نقول بكل اطمئنان- أن عصب النظام الأسدي هو الأجهزة الأمنية، لذلك تعددت الأجهزة الأمنية وأصبح عددها (17) جهازاً، عدد العاملين فيها 365 ألف، وبلغت ميزانيتها ضعف ميزانية الجيش السوري، وشكلت هذه الأجهزة- في مجموعها أخطبوطاً أحاط

بالمواطن وأحصى أنفاسه، وحاسبه على كل تحركاته وسكناته، وبث الخوف والرعب اللامحدود في كل كيانه، وجعله قلقاً ومتوتراً من أن يقع في قبضة أحدها، وربط النظام بهذه الأجهزة كل شؤون المواطن من سفر وتصدير وبيع وشراء وتجارة وتعليم وإعلام إلخ.....، وهذا ما جعلها تتغول وتصبح كابوساً في عقل المواطن ونفسه. ولقد كانت هذه الأجهزة الأمنية وتغولها عاملاً رئيسياً في دعوة السوري إلى الثورة ليتخلص وإلى الأبد من عذابات وإرهابات هذه الأجهزة الأمنية. (جمال ،2013، ص251).

هذه أهم العوامل التي دفعت المواطن السوري إلى الثورة، لأنه يريد أن يعيش حياة عادية يمارس فيها حقوقه وواجباته، ويساهم في بناء وطنه وإعلاء كيان أمته، فثار على هذا النظام، وكانت البداية متواضعة وبعد أن انتصرت الثورتان في تونس ومصر، فتنادى بعض المواطنين إلى التظاهر السلمي في متواضعة وبعد أن انتصرت الثورتان في تونس ومصر، فتا الأجهزة، ثم قام بعض أطفال درعا بكتابة شعارات تندد بحكم الأسد، و هنا بدت وحشية النظام فاستدعى الأطفال واستدعى الأهالي وعاقبهم أشد العقاب، ومن هنا كانت البداية، فتنادت المحافظات الأخرى لنصرة أهل درعا، وهكذا استمر اشتعال الثورة، وعمت المظاهرات معظم المدن السورية وقراها مطالبة بالحرية والإصلاح والمساواة والعدل إلخ......، وكانت المظاهرات سلمية، لكن النظام قمعها بالقوة، وقتل عشرات المتظاهرين في البداية واعتقل الألاف، وأصر الشعب على سلمية الثورة واستمر الأمر على هذا المنوال، لمدة ستة أشهر دون أن يتغير شيء على الأرض مما اضطر بعض الجنود والضباط إلى التمرد على القيادات التي تأمرها بالقتل، والانشقاق عنها، وقد تشكل "الجيش الحر" من هؤلاء المنشقين من أجل حماية المدنيين، وبهذا تشكل جناح عسكري للثورة، كان القصد منه الدفاع عن المدنيين ورعايتهم من بطش النظام الوحشي وتنكيله.

اجمالاً ونتيجة للاستجابة العنفية للنظام وبمساهمة ودعم قوى خارجية صمد النظام ودخل سوريا دوامة حرب اهلية، وبالتالي يمكننا القول ان الثورة السورية تحولت الى ازمة خانقة وكانت لها تبعات ونتائج امنية وسياسية واجتماعية ليس فقط على الدولة، بل اصبحت الازمة تجسد بؤرة للصراع بين القوى الاقليمية والعالمية، بالاضافة الى انها مثلت تحدياً حقيقياً بوجة الامم المتحدة التي لم تستطع حسم الازمة الى هذه اللحظة. واخيراً فان الأزمة السورية على الرغم من أنها كانت صراع داخلي وازمة داخلية تمثلت في العلاقة ما بين الشعب المحتج والنظام المستبد، إلا أنها أصبحت صراع بين قوى اقليمية وكذلك بين الدول الأخرى التي حاولت السيطره عليها، مما أثر على سوريا وعلى علاقاتها بالدول الأخرى والصراعات المتعدده الموجوده بالمنطقه

2.1.4 مجلس الامن والازمة الدولية

اولاً: مفهوم الأزمة

يتطلب محاولة الفهم البحث في مفهوم الأزمة بشكل مبسط دون الذهاب إلى تفاصيلها وآلياتها، ويعد مفهوم الأزمة من المفاهيم الواسعة الإنتشار في المجتمع المعاصر والتي أصبحت مُجسدة في كل نواحي الحياة، إذ توزع وجودها من حياة الإنسان في المجتمع وكذلك في مؤسسات الدولة وصولاً إلى الأزمات الدولية، من هنا أصبح مفهوم الأزمة يتداول بشكل واسع وأصبح يمثل جزءاً مهماً في تفاصيل وواقع الحياة البشرية

وقد جرت عدة محاولات لتقديم تعاريف محددة للأزمة إختلفت مع تباين وجهات النظر، ودون الخوض في التفاصيل فقد عُرفت الأزمة إنطلاقاً من مفهومها الإجتماعي " بإنها تتمثل بتوقف وحدات المنظومة وإضطراب العادات فيها مما يستلزم التغيير السريع لإعادة التوازن ولتكوين عادات جديدة أكثر ملائمة مع الواقع (عليوه،2002،ص13)".أما الأزمة من الناحية السياسية تعني وجود مشكلة أو حالة تأخذ بأبعاد النظام السياسي وتستدعي إتخاذ قرار لمواجهة التحدي الذي تمثله إدارياً أو إجتماعياً أو سياسياً أو إقتصادياً أو ثقافياً (طلال،2004،ص5).أما من الناحية الإقتصادية تعني الأزمة إنقطاع في مسار النمو الإقتصادي حتى إنخفاض الإنتاج أو عندما يكون النمو الفعلي أقل من النمو الإجتماعي. (د. عباس،1995، ص14).

مجلس الامنومهمة الحفاظ على السلم والأمن الدوليين

إن الأمم المتحدة، قد أنشئت لتنقذ العالم "من ويلات الحرب"، ومع ان مجرد وجودها ساعد بالدليل على تفادي وقوع كارثة وحرب عالمية نووية. فخلال أزمة الصواريخ الكوبية في عام 1962، والتي مثلت أخطر محطة ونقطة اشتعال في علاقات مابين القوى العظمى منذ الحرب العالمية الثانية، قام مجلس الأمن بدور الممتص للصدمات، وحث على ضبط النفس في كل من موسكو وواشنطن. فالدبلوماسية الوقائيية التي مارسها من وراء الكواليس يوثانت، الأمين العام آنذاك، قدمت لكل من جون ف. كيندي، رئيس الولايات المتحدة، ونيكيتا خروتشيف، رئيس وزراء الاتحاد السوفياتي، سلماً أتاح لهما الهبوط به من مستوى المطالب المتطرفة، وقبول المساومات المتبادلة، وبذلك ساعد على نزع فتيل الأزمة.

وبنهاية الحرب الباردة، بدت الإمكانيات المتاحة للأمم المتحدة بلا حدود تقريباً. وربما كانت هنا بذور عدم الرضا الحالي عنها. فبتوصية من مجلس أمن ناشط، كُلفت الأمم المتحدة بمهام لم تكن مستعدة لها استعداداً تاماً. وكثيراً ما كانت الامم المتحدة تتحرك استجابة او موازياً للخط الستراتيجي التي تنشدها الولايات المتحدة الامريكية، وفي نشوة ما بعد نهاية الحرب الباردة، تولد عن النشاط الزائد لمجلس الأمن وسط النوايا العامة الطيبة ورغبة في إنهاء الصراع قدر كبير من الأحداث.

ومع ذلك، كان منشود مجلس الأمن في أغلب الأحيان يتجاوز قبضته. ولا تزال مذبحة سريبرينيتشيا في عام 1995، الناجمة جزئياً عن انعدام الموارد الكافية لدى الأمم المتحدة أو غياب استراتيجية واقعية في البوسنة، وصمة في جبين المنظمة اليوم. وعلى نحو مخالف للبديهة، لم يستطع رفض مجلس الأمن في عام 2003 تأييد خطط الولايات المتحدة والمملكة المتحدة لغزو العراق، رغم أنه كان يعكس بدقة الرأي العام العالمي، منع هذين البلدين من تنفيذ هجومهما. وأدى ذلك إلى عواقب وخيبة للعراق والمنطقة. ووُجه اللوم إلى الأمم المتحدة وسط هذا الصخب، بدلاً من الإعجاب بها لموقف مجلس الأمن الذي نسي في المعمعة. بل ربما على النقيض من ذلك أن سمعتها لم تسترد حتى الأن استرداداً

واليوم، تُقاس أهمية الأمم المتحدة للأمن الدولي بشكل متزايد بمدى فعاليتها في منع وقوع إبادة جماعية وحرب مدنية شاملة. وعلى ذلك يمثل إخفاق المنظمة وتحديداً مجلس الامن في اتخاذ تدابير استجابات مجدية للأزمة السوري، والتي ربما برزت تهديداً خطيراً لمصداقيتها عموماً، وينبغي أن يكون دافعاً لإجراء تقييم ذاتى جدى داخل مجلس الأمن.

الازمة السورية وتعقيداتها

ربما تمثل الازمة السورية واحدة من اعقد الازمات الدولية في تاريخ العلاقات الدولية المعاصرة، نظراً لكثرة العوامل والمحددات والمتغييرات التي تحيط وتتعلق بحاضر وبمستقبل الازمة وعلى المستويات الداخلية والاقليمية والدولية، على ذلك لابد من الاشارة ولو من غير الدخول في التفصيلات الجزيية التيتجسد ستراتيجية كل قوى على حدها والتي تفرز عوامل ومتغيرات الصدام قبل التعاون خاصة في مسالة كيفية التعامل مع الازمة. اذن فالاطراف الاقليمية والدولية (حسين ،413،2013-414)، التيلعبت دوراً في الازمة وتمكين النظام في استمرار التصدي للثورة هي في الحقيقة الأطراف التي دعمت النظام السورى، هم: إيران وحزب الله وروسيا الاكثر تاثيراً وحسماً للازمة.

أولاً: إيران:

إيران كانت تقيم علاقات طيبة مع سوريا، لأن إيران كانت ولا تزال تخططل قيام الهلال الشيعي، يمتد من طهران إلي البحر المتوسط وتمثل جو هر هذه الستراتيجية الايرانية. وأدت إيران دوراً رئيسياً في دعم النظام منذ بداية الثورة، وقد قدمت هذا الدعم منطلقة من مصالح طائفية، وربما أنه لولا هذا الدعم لسقط النظام خلال سنة او سنتين (قناة الجزيرة الفضائية ،2015)، وقد تنوعت أشكال الدعم الإيراني لسورية فقد اشتملت على: (د. رشيد، منشور في الموقع ميديا مينيتور،2019).

أ- الدعم المالي: فقد ضخت دولة إيران مليارات الدولارات من أجل دفع رواتب موظفي النظام ورجال الجيش، وموظفي الأجهزة الأمنية، ولولا هذا الدعم المالي لأفلس النظام وانهار بأسرع مما نتصور.

ب- الدعم الاقتصادي: فقد أمدت إيران النظام السوري بالمحروقات التي يحتاجها في تحريك آلته العسكرية وبمختلف المواد الاقتصادية التي يحتاجها في وجوده وحياته.

ت- الدعم المخابراتي: فقد وضعت إيران خبراتها في استعمال الأجهزة الالكترونية من أجل التنصت على جماهير الشعب، وفي كيفية تفريق المظاهرات، وفي أساليب انتزاع الاعترافات من المعتقلين تحت يد أجهزة أمن النظام السوري مما ساعده في رفع كفاءة أجهزته الأمنية وزيادة قدرته على التصدي للثورة. ث- الدعم العسكري: دعمت إيران النظام السوري بالأسلحة حيناً، وبالخبراء العسكريين حيناً آخر، وبالجنود حيناً ثالثاً، وقد أكد الحقيقة الأولى مصادرة تركيا لشحنات أسلحة كانت محمولة في طائرات إيرانية عبر الأجواء التركية، وقد أكد الحقيقة الثانية اعتقال الجيش السوري الحر لعدد من هؤلاء الخبراء في مناطق مختلفة من سورية.

ثانياً: حزب الله:

أيد حزب الله النظام السوري علناً، وصرح بالوقوف إلى جانبه، ودعمه، وقد أكد أهل الثورة في الداخل أن هناك مقاتلين من حزب الله يقفون إلى جانب النظام ويتصدون للثورة السورية. وتعدت مساندة حزب الله النظام السوري داخل سورية إلى مساندته في لبنان، فهو يتجسس على السوريين الهاربين من بطش النظام، ويساعده على اختطافهم وإرسالهم إلى سورية. (د. رشيد، منشور في الموقع ميديا مينيتور،2019).

ثالثاً: روسيا:

يمكن أن نعتبر روسيا عاملاً رئيسياً في دعم النظام السوري، وفي تغذية قدرته على البطش والقتل والتدمير من خلال دورين: السياسي، والعسكري. وأن سوريا كانت مطمع للعديد من الدول خاصة روسيا التي تحلم بالوصول لسوريا والتواجد فيها لاطول فترة ممكنة، أو اقامه علاقات ستراتيجية عسكرية معها للوصول للحياه الدفيئه في البحر المتوسط وهو ايضاً وسيلة لروسيا لتذكير العالم أنها عادت بقوه علي المسرح الدولي،

أما ما يتعلق بالدور السياسي لروسيا حيال الازمة السورية، فإن روسيا هي التي وقفت في المحافل الدولية مانعة أيَّ إدانة للنظام، ومدافعة عنه، وحائلة دون اتخاذ قرار من مجلس الأمن تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وهو الذي يسمح باستعمال القوة لحماية المدنيين.

أما الدعم العسكري فهي الدولة الرئيسية في بيع السلاح له، وفي تجديد ترسانته العسكرية، وفي تمويله بكل ما يحتاج من أجل قمع الثورة وقتل الشعب السوري.

2.4 الاليات الدبلوماسية للامم المتحدة في الازمة السورية

تتم تسوية النزاعات الدولية وفق ً الميثاق الأمم المتحدة من خلال جهازين رئيسيين داخل المنظمة، وهما الجمعية العامة ومجلس الأمن; فقد أقر ميثاق الأمم المتحدة حق الجمعية العامة مناقشة أي مسألة أو أمر يكون له صلة بحفظ الأمن والسلم الدوليين; حيث نصت المادة 10 من ميثاق الأمم المتحدة على أن "للجمعية العامة أن تناقش أي مسألة أو أمر يدخل في نطاق الميثاق أو يتصل بسلطات فرع من الفروع المنصوص عليها فيه أو يدخل في وظائفه، كما لها فيما عدا ما نص عليه في المادة الثانية عشرة، أن توصي أعضاء الهيئة أو مجلس الأمن أو كليهما، بما تراه مناسباً في تلك المسائل والأمور". (عبدالرحيم 2003، ص44-45) ، كما أن للجمعية العامة للأمم المتحدة اتخاذ التدابير الجماعية، بما في ذلك استخدام القوة وفقاً لقر ار الاتحاد من أجل السلام; ما يعكس الدور الملحوظ لها فيما يتعلق بتسوية النزاعات الدولية (نجاة ، 1995، ص248)، وإضافة إلى ذلك تضمن ميثاق الأمم المتحدة العديد من الاختصاصات لمجلس الأمن بشأن تسوية الأزمات; حيث تتعلق تلك الاختصاصات بحفظ الأمن والسلم الدوليين، إلى جانب الاختصاصات ذات الطابع الإداري، وهو ما عبرت عنه المادة 24 من الميثاق التي نصت على أنه يعهد الى مجلس الأمن بالنبيات الرئيسية في أمر حفظ السلم والأمن الدوليين.

وفي السياق ذاته، تضمن الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة النصوص التي تتعلق بالاختصاصات والسلطات التي يستطيع مجلس الأمن اتخاذها حيال أي نزاع أو صراع من شأنه تهديد السلم والأمن الدوليين وتعريضهما للخطر، فقد حددت المادة 33 من نص الميثاق بعض الوسائل التي يمكن لمجلس الأمن اللجوء إليها لحل المنازعات بالطرق السلمية، وتمثلت تلك الوسائل في المفاوضات والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية واللجوء إلى المنظمات الإقليمية، بالإضافة إلى وسائل سلمية أخر. (محمد ،1990، ص457-451).

1.2.4 الطرق الدبلوماسية من خلال المبعوثين الدوليين

بذلت جهود عربية للتخفيف من التوتر على خط جامعة الدول العربية، وتكررت زيارات الأمين العام نبيل العربي إلى العاصمة دمشق واجتماعه برأس السلطة، لكن الجامعة تعثرت في بلورة حل عربي يرضي كل أطراف الأزمة، ثم حاولت المنظمة العربية تنظيم مراقبة دولية للوضع في سوريا، فبدأت بعثة مراقبة برئاسة السوداني محمد الدابي العمل في البلاد على أساس البروتوكول الموقع في نوفمبر من عام 2011 بين الجامعة العربية ودمشق، وكان هدفها تأمين المواطنين السوريين باستخدام آلية مراقبة مستقلة

على الأرض، ومحاولة إعادة الاستقرار للأوضاع في البلاد، قوبلت المؤتمرات الصحفية التي عقدها محمد الدابي باستياء أعضاء الجامعة العربية; ما اضطر الأمين العام لإنهاء مهمته فوراً; ومن ثم لم يجد التقرير الذي أعدته البعثة آذاناً صاغية، ولم يناسب الولايات المتحدة الأمريكية وحلفاءها على الإطلاق ومع زيادة تشابك الأزمة السورية وحالة عدم الاستقرار التي تمر بها، أرسلت الأمم المتحدة عدداً من المبعوثين الدوليين، بهدف إيجاد حلول وطرح مبادرات لتسوية الأزمة، ووقف نزيف الدماء، وبرغم امتلاك المبعوثين الدوليين تراكماً من الخبرات السياسية لكنها لم تحقق نتائج ملموسة على أرض الواقع، بسبب تباين المواقف الإقليمية ما ادت إلى زيادة العراقيل التي تواجه المبعوثين الدوليين.

اولاً: البعثة الدبلوماسية لجامعة الدول العربية

انتدبت الجامعة العربية في كانون الأول 2011، العسكري والدبلوماسي السوداني، محمد الدابي، رئيسًا لبعثة المراقبين العرب إلى سوريا، بعد أشهر على اندلاع الثورة السورية.

كانت مهمة بعثة المراقبين العرب آنذاك مراقبة وتفقد الأوضاع في خضم المظاهرات التي تشهدها المدن السورية واتوجه بالرصاص والعنف من قوات الأسد. الدابي وهو عسكري دبلوماسي سوداني، وبالنظر الى الخلفية العسكرية للدابي الذي شغل منصب مدير الاستخبارات العسكرية للجيش السوداني أثناء الانقلاب الذي خاضه الرئيس السوداني عمر البشير في العاصمة الخرطوم، ثم تم تعيينه مدير الأمن الخارجي ونائب رئيس أركان الجيش للعميات الحربية، مما كان له تاثير سلبه على مستوى الترحيب به منذ البدابة.

فقدومه إلى سوريا لم يكن موفقًا منذ البداية، بحيث عارض السوريون تعيينه رئيسًا للبعثة، على اعتبار انه المتهم بالوقوف إلى جانب الرئيس حسن البشيربارتكاب جرائم حرب في إقليم دار فور جنوبي السودان. كما واجهته انتقادات من منظمات حقوقية وتشكيك في نجاحه بمهمته واتخاذ إجراءات صارمة.

وفعلاً فشل الدابي وفريقه بالمهام الموكلة إليهم ولم ينجز أي نجاحات تقلل من القتل والعنف، مما اضطر الى تقديم استقالته من مهامه في 12 من شباط 2012، إلى جامعة الدول العربية. وأعلنت الجامعة بعد ساعات عن موفقتها على الاستقالة، لتنتهي مهمة الدابي وفريقه، وكان ذلك أثناء تولي نبيل العربي، أمين عام الجامعة العربية.

البعثات الدبلوماسية التابعة للامم المتحدة

2.2.4 مبادرة كوفي عنان

مع تطور الأوضاع الميدانية للأزمة السورية خلال عامي 2011 و 2012، وافقت الحكومة على اتفاقى سلام منفصلين، ثم سرعان ما تراجعت عنهما، وفي أعقاب اتفاق وقع مع جامعة الدول العربية

في نوفمبر 2011، ازداد العنف على كل أراضي الدولة السورية. (Simon,2015,p25 تم تعيين الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي عنان مبعوثاً مشتركاً للأمم المتحدة والجامعة العربية للأزمة في سوريا، ودعا عنان جميع أطراف الأزمة السورية إلى التعاون معه في مهمته، مؤكداً تصميمه على إنهاء العنف وتجاوزات حقوق الإنسان في سوريا، بينما رحبت كل من روسيا والصين بتعيينه مبعوثاً وأكدتا استعدادهما للتعاون الوثيق معه (مني ،2013، ص370) وفي توافق نادر للإجماع الدولي، أصدر مجلس الأمن في 21 مارس 2012 بياناً رئاسياً ثانياً أعرب فيه عن بالغ قلقه إزاء تدهور الحالة وتأكيد دعم خطة عنان، وفي 12 إبريل، انخفض العنف بشكل مؤقت في جميع انحاء سوريا، حيث التزمت القوات الحكومية والمتمردون المسلحون بوقف إطلاق النار، وبعد يومين، اتخذ مجلس الأمن قراره الأول منذ بدء الصراع، وأذن بنشر فريق مراقبين صغير (Simon ,2015,p26).ثم سعى مجلس الأمن إلى دعم مهمة المبعوث الدولي من خلال استصدار القرار رقم 2042 في إبريل 2012 وهو الذي قضى بإنشاء بعثة مراقبة تابعة للأمم المتحدة من أجل رصد وقف أعمال العنف المسلح من كل الأطراف الموجودة على الساحة السورية. (قرارات مجلس الأمن ،موقع الأمم المتحدة)، وبعد تكليفه رسمياً من قبل الأمم المتحدة، عقد عنان مباحثات عدة مع الرئيس الأسد، و هو ما تمخضت عنه خطة عمل مكونة من ست نقاط للإسهام في حل الأزمة السورية، وبالرغم أن الخطة بقيت مبهمة فيما يتعلق بمصير الأسد في المرحلة الانتقالية، فإنها تفرض على طرفي الأزمة التوقف عن استخدام العنف، سواء من النظام السوري أو من فصائل المعارضة، وفي السياق نفسه، لم تتضمن خطة عنان أي جدول زمني. وقد تمحورت خطة عنان في ثلاثة مرتكزات مهمة، تمثلت بالوقف الفوري لأعمال القتل من جانب جميع الأطراف في الداخل السوري، بالإضافة إلى تأمين إيصال المساعدات الإنسانية لجميع المناطق المنكوبة والمتضررة، علاوة على تفعيل مسار سياسي تفاوضي; يفضي إلى تسوية سياسية يمكن الوصول من خلالها إلى نظام ديمقر اطي، وتتطلب تلك المرتكزات لكي تكتمل بشكل شامل ضرورة إطلاق سراح جميع المعتقلين واحترام حق التظاهر السلمي للسوربين وقدم عنان خطة مكونة من ست نقاط، وتعد تلك الخطة من أكثر المحاولات الدولية جدية بغية التوصل إلى تسوية الأزمة السورية دبلوماسياً ، وتتمثل نقاط تلك الخطة بالآتى: (رقم 4042،قرارات المجلس الامن ،موقع الأمم المتحدة).

1- الالتزام بالعمل مع المبعوث الأممي في عملية سياسية شاملة لتلبية الطموحات والاهتمامات المشروعة للشعب السوري، وتحقيقاً لهذه الغاية تم تعيين مفاوض ذي صلاحيات عندما يدعوها المبعوث إلى ذلك

2- الالتزام بوقف القتال وتحقيق وقف عاجل وفعال لأعمال العنف المسلح بجميع أشكاله من قبل جميع الأطراف تحت إشراف الأمم المتحدة حماية للمدنيين ولبسط الاستقرار في البلاد.

3- كفالة تقديم المساعدات الإنسانية في حينها لجميع المناطق المتضررة من القتال، ولكي تتحقق هذه الغاية يجب القبول والتنفيذ بشكل فوري بهدنة إنسانية لمدة ساعتين ولتنسيق الوقت والطريقة بشكل دقيق للهدنة اليومية من خلال آلية فعالة بما في ذلك على الصعيد المحلى

4- تكثيف سرعة ونطاق الإفراج عن الأشخاص المحتجزين احتجازاً تعسفياً بما في ذلك بشكل خاص الفئات الضعيفة من الأشخاص، والأشخاص الذين شاركوا في نشاطات سياسية سلمية

5- كفالة حرية التنقل بجميع أنحاء البلاد للصحفيين واعتماد سياسة غير تمييزية بشأن تأشيرات الدخول
 6- احترام حرية إنشاء الجمعيات والحق في التظاهر بشكل سلمي على النحو الذي يكفله القانون.

وفي إطار سعى المبعوث الأممي إلى ضمان التوافق والتأييد الإقليمي والدولي لخطته المنوط العمل بها في إطار السعى الدولي نحو تسوية للأزمة السورية، قام عنان بعدد الجولات من الإقليمية والدولية; حيث التقى مسؤولين أتراكاً بالإضافة إلى لقائه مع قيادة المجلس الوطني السوري، والتقى مسؤول موسكو وبكين، وتبين أن كوفي عنان قد تلقى تأييد بكين وموسكو لمهمته، بالإضافة إلى تأييد القمة العربية التي عقدت في العاصمة العراقية بغداد في 21 مارس 2012، كما أيدت تركيا خطة عنان للتسوية في سوريا وبالرغم من قبول النظام في دمشق خطة عنان للتسوية السورية في 26 مارس 2012. فإن خطة عنان قد لاقت بعض التحديات التي عبر عنها قادة المجلس الوطني السوري المعارض، وبعض المسؤولين الأوروبيين والأمريكيين ورئيس الوزراء التركي وبعض المسؤولين العرب، ويعود ذلك إلى عدم جدية دمشق في الالتزام بوقف إطلاق النار وسحب القوات العسكرية والأمنية. وعلى صعيد آخر كان الغرب يعبر دائماً عن تشاؤمه من إمكان تنفيذ الخطة، إلا أنه لم يحزم أمره على الوقوف في وجه جهود المبعوث الخاص، وبهذا الشأن تمّت محاولة أخر لتنظيم عملية مراقبة للوضع في سوريا، فتوصل مجلس الأمن في إبريل من عام 2012 إلى اتخاذ قرار بإرسال بعثة مراقبة من المنظمة إلى هناك، مؤلفة من 300 شخص، لتشجيع الأطراف على اتفاق وقف إطلاق النار ومراقبته، وجاء هذا القرار تطويراً لخطة كوفي عنان، وتأكيداً لها (ماريا، 2016، ص194). واعتبرت البنود الستة التي تضمنتها مبادرة المبعوث الدولي، هي الأساس الذي انطلق منها مؤتمر جنيف 1 في عام 2012، وقد لاقت المبادرة الكثير من التحديات، التي أجهضت جهود كوفى عنان، وأدت إلى تعثر بنود مبادرة المبعوث الدولى، فقد صادفت تشبث نظام الأسد بالحل الأمنى كحل وحيد لإدارة الأزمة السورية، كما واجهت المبادرة تناقض المصالح الإقليمية والدولية بشأن سوريا. كما أن الخلاف في الرأي بين روسيا المصرة على استمرار عمل البعثة والغرب الذي بذل كل ما في وسعه لوقفه انصب في مجلس الأمن، فاقترحت روسيا أن يتخذ المجلس قر اراً يمدد مهمة البعثة، ويلحظ تكليف المراقبين بوضع خطة لوقف العنف لكل مدنسوريا التي اجتاحتها الأزمة، وهو متزامن مع إخراج الآليات العسكرية والمسلحين. كان المقصد من ذلك أيضا زيادة المكون السياسي في عمل البعثة،

وهو ما ينبغي أن يعزز التكليف التفاوضي للمراقبين، ويوفر لهم فرصة مساعدة الأطراف المتصارعة على الاتفاق حول شروط وقف إطلاق النار، وكذلك كان مهما للحفاظ على القدرة الكاملة المفيدة لبعثة المراقبة وألا يضيع الحضور الحيادي للمجتمع الدولي في سوريا. (ماريا ،2016، ص199) وقد شهدت الأوضاع على الساحة السورية تباطئاً في إطار تسارع وتيرة الأحداث، في المحصلة النهائية إلى وهو ما جعلها تتجاوز فكرة الحل السياسي; الأمر الذي أدى فشل مهمة المبعوث الأممي كوفي عنان.

في حزيران 2012، أصدرت "مجموعة العمل من أجل سوريا"، وهي مجموعة مؤلفة من الدول الخمسة دائمة العضوية وتركيا وقطر والكويت والعراق ومفوضية الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة، بيان "جنيف1"، وينص على خطة عنان ذات النقاط الست وعلى "تأسيس مجلس حكم انتقالي يوفر مناخاً محايداً يتيح التحول السياسي في البلاد، وأن يتمتع بكل الصلاحيات التنفيذية ويمكن أن يضم أفراداً من الحكومة الحالية والمعارضة وبقية المجموعات بناءاً على الاتفاق المتبادل. تباين مواقف الدول فيما بينها في تفسير بيان جنيف، والواقع أن الدول الكبرى وضعت صياغة مبهمة حول مصير الأسد لتستطيع كل دولة أن تحدث جمهورها بما تشاء، وقد تجلى ذلك حين استخدمت روسيا والصين فيتو ثالثاً في تموز 2012 ضد مشروع قرار غربي يضع بنوداً من خطة عنان تحت الفصل السابع، وهو ما يعني عملياً القضاء على احتمال أن تشكّل خطة عنان مخرجاً للأزمة السورية، ليعلن كوفي عنان استقالته بعدها في الثاني من آب

وارتباطاً بكل ذلك تعثرت جهود عنان بسبب أمور عدة; أبرزها: ضعف المظلة الدولية من جانب المجتمع الدولي، بالإضافة إلى التناقض بين أعضاء مجلس الأمن فيما يتعلق بتنفيذ خطة البنود الستة وإضفاء السلام; ومن ثم استمرت الأزمة في التصاعد ولم تغير جهود عنان من الواقع على الأرض شيئاً، وانتهت إلى طريق مسدود; ما دفع كوفي عنان إلى تقديم استقالته في 2 أغسطس 2012 بعد إقراره بتعثر جهوده في تحقيق تسوية للأزمة السورية.

3.2.4 بعثة الامم المتحدة برئاسة (الأخضر الإبراهيمي)

تولى الأخضر الإبراهيمي المهمة بدلاً من المبعوث الخاص إلى سوريا كوفي عنان في 17 أغسطس 2012، ويتمتع الإبراهيمي بخبرة طويلة في منظمة الأمم المتحدة; حيث عمل ممثلاً خاصاً لكل من أفغانستان والعراق، وشارك الحكومة السورية في مفاوضات الطائف حول الصراع في لبنان، وقد تم تعيينه بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة باعتبار عنان مستقيلا، وبقيت مهمة الإبراهيمي محددة بالمبادئ التي جاءت في بيان جنيف; ولذلك كان يعتقد أنه أداة للوساطة بدلاً من أن يكون قيداً على خياراته، وكان الإبراهيمي على اتصال دائم مع عنان للاطلاع على وساطة الأخير، وبعد أن تم تعيينه لفترة متداخلة لمدة أسبوعين مع فترة عنان.(Raymond -I. William ,2016)عقب تعثر مهمة

المبعوث السابق كوفي عنان، التي أعلن على إثرها استقالته; حيث لم يتفاعل المجتمع الدولي مع ما قدمه بالشكل القوي، فضلاً عن أن الأوضاع في الداخل السوري لم تكن مبشرة، ولم يكن هناك البديل المناسب الكفء لخلافة نظام بشار الأسد الدولية والإقليمية في سوريا وفي المنطقة. عمل الإبراهيمي عقب توليه المهمة على التحضير لمؤتمر جنيف 2، من خلال مشاورات ثلاثية منتظمة جرت في جنيف، بينه وبين الدولتين المبادرتين للمؤتمر، الولايات المتحدة وروسيا. (ماريا ،2016، ص215)، ومع اشتداد الأزمة الإنسانية في سوريا ومعاناة الألاف من الشعب السوري، قام الأخضر الإبراهيمي اعتماداً على بيان مجموعة العمل في جنيف بالتحرك لضرورة وضع حد للعنف داخل البلاد، ولاسيما تشكيل حكومة انتقالية بصلاحيات كاملة يتم تشكيلها بالتوافق بين جميع الأطراف السورية، بالإضافة إلى عقد انتخابات تنظمها الأمم المتحدة بشفافية ونزاهة. وتجدر الإشارة إلى أن الإبراهيمي قد اعتمد على الحل السياسي وليس الحل الميداني; حيث لم يستثمر مهمته في العمل على وقف العنف بشكل فوري ليبدأ العملية السياسية، بل حاول خلق بديل سياسي ليفرض وقف فوري للعنف الدائر في الداخل السوري.

بدأ الأخضر الإبراهيمي نشاطاً ملحوظاً، وقد لاقى في بداية استلامه مهامه ترحيباً داخلياً من النظام السوري، وإقليمياً ودولياً : حيث رحبت الصين وإيران بالمبعوث الأممي، وأعلنت كل منهما الدعم له. إلا أن الائتلاف الوطني السوري المعارض، أوضح أنه ينظر بريبة إلى المواقف والتقديرات التي يقدمها المبعوث الأممى الأخضر الإبراهيمي حول الأزمة السورية، وأعلن الائتلاف أن الإبراهيمي لم يقدم أي خطة محددة لإنهاء عمليات القتل والعنف الدائر في سوريا. كما اعتبر الائتلاف سلوك الإبراهيمي معرقلاً لتقدم الحل في مجلس الأمن الدولي، وإضافة إلى ذلك يعتبر الائتلاف أن محاولات الأخضر الإبراهيمي البقاء في المنتصف بين الطرفين، حالت بينه وبين رؤية الوقائع والمتغيرات والمستجدات على الأرض. (موقع المدينة الأخباري، 2013) ،وتجدر الإشارة إلى أن الأخضر الإبراهيمي قد واجه خلال مهمته عدداً من الدولية حول الأزمة السورية; فبالنظر إلى المعضلات، تتمثل أبرزها بمعضلة انقسام القوى صفة الأخضر الإبراهيمي نجد أنه مبعوث مشترك من الأمم المتحدة وجامعة الدول غير العربية، وبالنسبة إلى موقفيهما من الأزمة السورية فهو متباين; ومن ثم فهو ممثل لقوى متفقة، ومن الواضح أن هناك انقساماً واضحاً وملحوظاً في الموقف الدولي بين أقطاب مجلس الأمن حيال الأزمة السورية، وكذلك الأمر بالنسبة إلى الدول العربية في جامعة الدول العربية. كما ظهرت معضلة الاختلاف حول تعريف ما يجري على الأراضي السورية، حول إذا كانت أزمة أمن إقليمي ودولي، أو أزمة شرعية داخلية بواجهها النظام السوري القائم، أو حرباً أهلية في سوريا، أو أنها امتداد لما يعرف بثورات "الربيع العربي." كان هناك عدد من المتغيرات الداخلية والإقليمية التي تصعب من دور الأخضر الأطراف السياسية على الإبراهيمي في تسوية الأزمة السورية، فثمة عدم إدراك لدى الساحة السورية بأن استمرار الصراع من

شأنه أن يكون مؤدياً لمزيد من الخسائر لكل الأطراف، علاوة على الاتهامات المتبادلة بين النظام السوري الذي يستمر في عملياته العسكرية ومحاولته إضفاء الإرهاب على المعارضة السياسية، وفي السياق نفسه، استمر الدعم الروسي الصيني للنظام السوري; ما رسخ حالة الانقسام الدولي، فروسيا تقدم الدعم والغطاء الدولي لسوريا; ومن ثم تمثل عنصراً ضاغطاً على المبعوث الدولي من خلال شروطها المسبقة على أي تسوية سياسية، بالإضافة إلى از دواجية التعامل الأمريكي مع ما يعرف بثورات "الربيع العربي." ففي الحالة السورية، اعترفت الولايات المتحدة الأمريكية في بداية الأزمة قدرة النظام السوري على احتوائها، إلا أنه مع تطور الصراع بدأت الولايات المتحدة بمحاولة الضغط على نظام بشار الأسد، إلا أنها لم ترق إلى الضغوط الكبيرة، وخاصة أن الولايات المتحدة لا تريد إسقاط نظام الأسد بصورة قد تخلف وراءه فراغاً امنياً هائلاً داخل سوريا، سيكون له تداعياته السلبية على الصعيد الداخلي السوري والصعيد الإقليمي في منطقة الشرق الأوسط، قد تمتد آثارها إلى دول الجوار وفي مقدمتها إسرائيل. وبالنظر إلى طموح الأسد وغياب التهديدات والوعود في سلة الوسيط، خلص الإبراهيمي إلى أن بدائله الاستراتيجية ضئيلة، وأن إمكانية البحث عن جسور مباشرة بين النظام والمعارضة سابقة لأوانها، وبدلاً من ذلك، حاول الإبراهيمي اتخاذ تدابير ملموسة صغيرة لتعزيز الثقة والبدء في الحد من العنف، ومن أجل ذلك تمت الوساطة على وقف إطلاق النار لمدة أربعة أيام في 24 أكتوبر 2012 ، بمناسبة عيد الأضحى وقد أيده مجلس إطار ظرفي، مع عدد من الأحكام الأمن في ذلك، ولم يكن وقف إطلاق النار سو الطوعية، وسرعان ما لبث الاتفاق أن انهار (Raymond Hinnebusch & I. William ,2016).أوضح الأخضر الإبراهيمي إبان توليه المسؤولية بوصفه مبعوثاً دولياً إلى سوريا، أن المساعي الدبلوماسية لإنهاء الصراع في سوريا تكاد تكون شبه مستحيلة، وأرجع ذلك إلى وجود عدد من المتغيرات في المعادلة الإقليمية في المنطقة: الأمر الذي أفضى إلى أن المساعى السياسية والدبلوماسية كانت من دون فائدة (ماريا ،2016، ص215) .وقد انطلق الإبر اهيمي من نقطة أقل طموحاً وفقاً لتصريحاته في بداية استلامه للمهمة، فضلاً عن أن خطوات تحركه كانت تتسم بالحذر والبطء في التعامل مع الأزمة، برغم التطورات المتتابعة على الساحة السورية. (مصطفى ،2012) ، وقد اعترف الإبر اهيمي بتعثر مهمته وعدم تحقيق الهدنة التي دعا إليها في سوريا، وأعلن أن الوضع في سوريا سيئ للغاية، ويزداد سوءاً يوماً بعد يوم، وأنه لا يوجد حل عسكري للأزمة. وأشار إلى أن سوريا تحتاج إلى تغيير شامل وإصلاحات جذرية، وأنه يجب الاستمرار بعملية التفاوض.

بالرغم من فشل مبادرته، وهو ما يتطلب تقديم المجتمع الدولي للمساعدة في حل الأزمة السورية. (موقع مركز الشرق العربي للدراسات الحضارية والاستراتيجية، 2012) وأعلن الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون، قبول طلب الأخضر الإبراهيمي بإعفائه من منصبه في الحادي والثلاثين من مايو

2014 وتجدر الإشارة إلى أن استقالة الأخضر الإبراهيمي لم تكن بالمفاجئة للأوساط الإقليمية والدولية، بل كانت متوقعة بعد إخفاق مفاوضات جنيف 2 في فبراير 2014 ، حيث تزامنت مع قيام النظام السوري بإعلان إجراء انتخابات رئاسية في يونيو 2014 وهو ما يمثل العثرة أمام أي حلول سياسية لإنهاء الأزمة السورية، كما أنها من ناحية كانت بمنزلة إنهاء لأي فرصة أمام استمرار مهمة الإبراهيمي في سوريا. أخر وجاءت استقالة الإبراهيمي كونها كانت تسير في الإطار نفسه الذي سارت فيه مهمة كوفى عنان والتي فشلت وأدت إلى انسحاب عنان من الساحة، ومن أهم أسباب تعثر الإبراهيمي في مهمته، عجز مجلس الأمن الدولي عن القيام بمهامه تجاه الأزمة السورية، نتيجة لقوة الموقف الروسي الذي يقدم المزيد من الدعم المادي والعسكري واللوجيستي للنظام السوري القائم. وفي السياق ذاته، كان قبول الإبراهيمي شروط الدول المؤثرة في الملف السوري، ضمن أهم أسباب تعثر مهمته، فقد اشترط المسؤولون الروس سير الإبراهيمي على نهج خطة كوفي عنان، وحاول مسؤولو روسيا إملاء تفسيراتهم لاتفاق جنيف 1 من وجهة النظر الروسية عليه; ومن ثم فقد رفضت روسيا تشكيل هيئة الحكم الانتقالية في إلى فشلها. مفاوضات جنيف 2; ما أدى وفضلا عما سبق، فإن من أهم أسباب تعثر مهمة المبعوث الدولي، أن كل فقرات أجندة الإبراهيمي اختلف تفسيرها وفهمها في أثناء طرحها للتفاوض ما بين فهم وفد النظام وفهم وفد الائتلاف المعارض، وفي السياق ذاته، إصرار وفد النظام السوري على أن مصدر العنف في سوريا هو المجموعات المسلحة التي تقاتل النظام; ما يعني نية النظام السوري تحويل الأزمة السورية إلى قضية إرهاب، في حين أن المعارضة السورية ترى السبب في نظام الأسد، وأنه هو من يقوم بأعمال القتل والاعتقال والقصف.

4.2.4 مبادرة ستيفان دي مستورا

عين الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون ستيفان دي مستورا مبعوثاً دولياً إلى سوريا من أجل محاولة إنهاء الحرب الدائرة في البلاد في 10 يوليو 2014، وجاء دى مستورا خلفاً للمبعوث الأممي الأخضر الإبراهيمي. (موقع مركز الشرق العربي للدراسات الحضارية والاستراتيجية، 2012) كما يجب الإشارة هنا إلى أن دي مستورا قد جاء مبعوثاً للأمم المتحدة، وقد تزامن تعيين دي مستورا مبعوثاً دولياً إلى سوريا، مع انسداد الأفق بالنسبة إلى التوصل إلى حل للأزمة السورية، وخاصة مع فشل مؤتمر جنيف2. (موقع المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات،2014، ص1-6).

كما تزامن تعيينه مع صعود تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام "داعش" وتوسع نفوذه في المناطق التي إلى يسيطر عليها بعد سقوط مدينة الموصل العراقية في 10 يوليو 2014; الأمر الذي أدى تراجع الاهتمام الدولي بالحل السياسي للأزمة السورية; حيث انصب تركيز الولايات المتحدة الأمريكية خلال تلك الفترة الزمنية على أولوية مفاوضات البرنامج النووي الإيراني، علاوة على احتواء تنظيم

داعش ووقف تمدده في العراق وحرمانه من السيطرة على المناطق الأمنة في سوريا . (موقع المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات،2014، و انطلق دي مستورا من نقطة مفادها أن الأزمة السورية هي نزاع أهلي مركب، وأزمة المتوسط; ومن ثم، ركز دي مستورا على ان الازمة باتت تأخذ بعداً دولياً معقدة يصعب حلها في المدى القريب،بعكس كوفي عنان والأخضر الإبراهيمي حيث ركزوا على حلول جزئية وأهداف متواضعة تمثلت في العنف وتحسين وصول المساعدات الإنسانية وزرع ما عرف بعمليه خفض مستو سياسية شاملة بدلاً من الاعتماد على توافق دولي وإقليمي. وركزت مبادرة دي مستورا، على فكرة إنشاء منطقة خالية من الصراع المسلح، وذلك من خلال تجميد القتال في مدينة حلب، بالإضافة إلى بقاء كل طرف من الأطراف في موقعه الحالي بهدف عدم توسيع منطقة العمليات، وإيجاد شكل أولي من أشكال الاستقرار في البلاد، وخلال فترة التجميد يتم نقل المساعدات الإنسانية إلى المناطق المحاصرة والتمهيد لمفاوضات بين النظام خطوة أولية لا ترقى إلى أن السوري والمعارضة السورية، ولا تشكل هذه المبادرة سو تصبح حلاً سياسياً شاملاً، كما أنها لا ترتقي إلى خطة سلام لحل أزمة سوريا. وقد تضمنت وثيقة دي مستورا الحل السياسي للأزمة السورية، من خلال ثلاث مراحل اتنفيذ بيان جنيف: (موقع المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسي للأزمة السورية، من خلال ثلاث مراحل التنفيذ بيان جنيف: (موقع المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2014، ص4).

المرحلة الأولى: تشمل تشكيل هيئة حكم انتقالية بصلاحيات تنفيذية كاملة.

المرحلة الثانية: فضلاً عن تأسيس مجلس عسكري مشترك من النظام والمعارضة في مرحلة انتقالية. المرحلة الثالثة: إجراء الانتخابات الرئاسية والبرلمانية برعاية منظمة الأمم المتحدة.

وبالرغم من أن دي مستورا كان واثقا من موافقة النظام السوري وإيران على اقتراحاته، وخاصة أنها تتطابق مع مشروعهما الذي اعتمد على عقد هدنات مؤقتة ومصالحات في مناطق حيوية محاصرة يصعب استرجاعها عسكرياً; الأمر الذي مكنهما من إحداث اختراقات في جبهات مهمة مثل المعضمية وببيلا وأحياء دمشق الجنوبية، وحي الوعر في حمص، إضافة إلى اتفاق خروج المقاتلين من حمص القديمة. (موقع المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2014، ص3).

وتتمثل المراحل الثلاث في: المرحلة الأولى وهي التفاوض، وتستند إلى بيان جنيف من أجل الوصول إلى اتفاق مرحلي يتضمن وقف دائم لإطلاق النار، بالإضافة إلى تعاون القوات عدا الفصائل الإرهابية، علاوة على إصلاح القطاع الأمني حتى الوصول إلى تشكيل سلطات انتقالية. أما المرحلة الثانية: فتمثل المرحلة الانتقالية وهي التي يتم فيها إنشاء هيئة حاكمة انتقالية تشرف على المجلس العسكري المشترك، وتجدر الإشارة إلى أن الوثيقة تتضمن اتفاق الطرفين على قائمة مكونة من 120 مسؤولاً لن يتولوا أي منصب رسمي خلال المرحلة الانتقالية، بسبب الدور الذي اضطلعوا به منذ اندلاع الأزمة

والصراع في سوريا. أما بالنسبة إلى المرحلة الثالثة: فتتضمن مرحلة الدولة السورية في شكلها النهائي، وهو ما ستؤدي إليه المرحلة الانتقالية من الوصول إلى انتخابات رئاسية وبرلمانية برعاية منظمة الأمم المتحدة.

وقد اقترحت الوثيقة تأسيس المؤتمر الوطني السوري، بحيث يتم تشكيله من الحكومة والمعارضة والمجتمع المدني. كما تضمنت خطة مبعوث الأمم المتحدة الخاص إلى سوريا لتسوية الأزمة، بندين رئيسيين، هما: مكافحة الإرهاب والحفاظ على مؤسسات الدولة السورية، ويؤكد دي مستورا; ضرورة أن يكون التوصل إلى حل للأزمة السورية بمشاركة قوى إقليمية ودولية للحيلولة دون انهيار المؤسسات الحكومية للدولة السورية، على غرار ما حدث في ليبيا. وقد بنيت مقاربة دي مستورا على جمع المستويين العسكري والسياسي معا; حيث لا يوجد حل عسكري من دون مسار سياسي، كما أنه يصعب التوصل إلى حل سياسي من دون مسار واضح لإنهاء العنف والإرهاب.

وقدم دي مستورا عدداً من الاقتراحات; حيث طرح تجميداً للصراع الدائر في سوريا على أن يحتفظ كل طرف من الأطراف بقدراته العسكرية; حيث تقدم دي مستورا إلى مجلس الأمن، بمبادرة طالب فيها بتشكيل مجموعات عمل مع ممثلي الحكومة والمعارضة السورية، من أجل تنفيذ بيان جنيف بغية المساعدة في إنهاء الحصار ووصول المساعدات الطبية، بالإضافة إلى هيئة للحكم الانتقالي والانتخابات، والمسائل العسكرية والأمنية كمواجهة الإرهاب ووقف إطلاق النار، وجدير بالذكر أن مجلس الأمن وافق على المبادرة في 18 أغسطس2015. (منى ،2015)، وتجدر الإشارة إلى أن دي مستورا سعى إلى حشد الدعم لمبادرته، كي يمتلك نقطة تتمثل في عدم ممانعة القوى الإقليمية والدولية الفاعلة في الأزمة السورية وقبول غربي ضمني، إلا أنه هناك تبايناً واختلافاً في المواقف والرؤية بين عدد من القوى الاقليمية والدولية بشأن الأزمة السورية، ففي الوقت الذي يسعى فيه مستورا إلى تجميد القتال في حلب والتفرغ لقتال داعش، تحذر تركيا من احتمال سقوط حلب وما سيترتب على ذلك من موجة جديدة من اللاجئين.

كما أن هناك تخوفا روسيا من أن الحضور الغربي في الأزمة السورية من خلال التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية ومحاربة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام "داعش"، من الممكن أن يؤثر ان على وجودها وتهميش دورها المحوري في حل الأزمة السورية مستقبلياً. (موقع المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2014، ص4).

موقف النظام السوري

رحب النظام السوري بتصريحات المبعوث الدولي في سبتمبر 2014 بشأن إعطاء الأولوية لمحاربة الإرهاب وضرورة إطلاق حوار وطني داخلي، إلا أن النظام لم يعبر عن موقف واضح بشأن المبادرة المطروحة; حيث اكتفى بأنها جديرة بالدراسة. ومن الواضح أن نظام الأسد كان متمسكاً بضرورة وقف الدعم الإقليمي للفصائل المسلحة حتى يتمكن من الحسم العسكري، ثم الانتقال إلى توافق سياسي مع الفاعلين الإقليميين قبل تحقيق التسوية السياسية، كما تحفظت دمشق على بنود المرحلة الانتقالية التي تتضمن تشكيل هيئة حكم انتقالية.

موقف المعارضة السورية

ظلت المعارضة مجزأة، ومشتتة عبر فصائل عدة، يتبع كل منها قوى إقليمية ودولية ولم تبذل جهوداً لمحاولات التنسيق فيما بينها، وعجزت عن تغيير هذه الحقيقة، وكانت النتيجة وجود معارضة نادراً ما تتحدث بصوت واحد، وليست لديها استراتيجية; ومن ثم فإنها لا تضع جدول أعمال مشتركاً ولا تلتزم على نحو موثوق به بوقف إطلاق النار على نطاق واسع، وتشير البحوث إلى أن الصراعات الداخلية من هذا النوع، غالباً ما تعانى مشكلات غياب المسؤولية، فالجهات الفاعلة المتوارية لا ترى أي فائدة في السلام وتوظف العنف الإفشال المفاوضات، وقد أدت زيادة نفوذ القوى الخارجية إلى تفاقم الصعوبات وعرقلة المفاوضات .(Magnus,2015)، وفي السياق ذاته، انقسمت المعارضة حول مبادرة دي مستورا بين رفض قاطع عبر الثورة، والحكومة المؤقتة، وفصائل من المعارضة عنه بعض أعضاء الائتلاف الوطني لقو الثورة، أن المبادرة غير واضحة، وأن المسلحة; حيث اعتبر رئيس الائتلاف الوطني لقو الحل لا بد أن يكون شاملاً، وبين قبول مشروط عبر عنه العميد زهير الساكت، رئيس المجلس العسكري في حلب (موقع المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات،2014،ص 4) كما اعترض الائتلاف السوري المعارض على خطة دي مستورا، وقدم ثلاثة تحفظات عليها، تمثلت في: المدة الزمنية الطويلة للخطة، وأنه لا يمكن الموافقة عليها في إطار الوضع الميداني المتأزم، بالإضافة إلى تعارض البيان الرئاسي مع الهدف المنشود من بيان جنيف 1 وقرار مجلس الأمن الدولي 2118 الخاص بتشكيل هيئة الحكم الانتقالية الكاملة الصلاحيات، علاوة على الانتقائية في اختيار ممثلي الشعب السوري. (القرارات مجلس الأمن ،موقع الأمم المتحدة)، كما شهدت المبادرة انقساما داخليا في المجتمع السوري بين رافضين للمبادرة من قبل بعض الشرائح الشعبية المناهضة للنظام باعتبارها حلولاً مجتزأة تمثل انقلاباً على الثورة واستسلاماً للنظام وتفريطاً فيما تم تقديمه من تضحيات، في حين راي البعض ان المبادرة بمنزلة تجميد مؤقت للحرب في سوريا.

الموقف الدولي

لاقت خطة دي مستورا ترحيباً إقليمياً ودولياً على أمل ايجاد تسوية شاملة للأزمة السورية-الإقليمية، فبالرغم من إصرار بعض القوى الدولية مثلا لولايات المتحدة الأمريكية، على رحيل نظام الأسد، فإننا نجد على الجانب الآخر، تشدد روسيا وإيران على بقاء نظام الأسد وإشراكه في المرحلة الانتقالية. وبالرغم من ترحيب أطراف داخلية وخارجية باقتراحات دي مستورا، فإن هناك عوائق تواجه مواقف هذه الأطراف، ويتمثل أبرزها بإيران والنظام السوري، فعلى الرغم من تشابه اقتراح دي مستورا مع ما قدمته إيران من مشروع الهدنات والمصالحات كصيغة لحل الأزمة وألزمت النظام بتنفيذه فإنه يختلف في تفاصيله وآلية تنفيذه، فالمعارضة السياسية السورية من العوائق، ففي الوقت الذي يقترح فيه دى مستورا هدنات ومصالحات في مناطق تسيطر عليها المعارضة إلا أنه يتجاهل قدراتها ووضعها ومواقفها من اقتراحاته (موقع المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات،2014،ص4)، ويلاحظ أن خطة دي مستورا لتجميد الصراع ليست مقدمة لإنشاء مناطق عازلة في شمال سوريا، كما تطالب بذلك المعارضة السورية وتركيا، كما أنها ليست شبيهة بالمصالحات التي يقوم بها النظام السوري في بعض المناطق والتي تنتهي بالتهجير القسري للسكان ثم السيطرة عليها، وإنما هي خطة تهدف إلى عدم تطور الوضع الميداني بين فصائل المعارضة والنظام السوري، والعمل على تعميمها إذا كتب لها النجاح إلى مناطق في سوريا. وتبرز أهمية خطة دي مستورا في أنها تبدأ من الأرض وليس من المستوى السياسي، كما كانت عليه خطة الأخضر الإبراهيمي في مؤتمر جنيف 2 وقبله خطة كوفي عنان ذات البنود الستة، بل عمل دي مستورا على ربط النجاح السياسي في المراحل البعيدة بمد نجاح خطته على الأرض خلال الفترة المقبلة بعد توليه مهام منصبه. كما تعود أهمية تلك الخطة إلى كونها تتضمن بشكل أو بآخر مضامين المبادرات الإقليمية، سواء مبادرة جامعة الدول العربية في عام 2011 أو خطة إيران في نهاية عام 2012، وبعض مضامين اتفاقات جنيف 1 وجنيف 2، علاوة على مضامين بعض القرارات الدولية حول سوريا. غير أن اختيار دي مستورا لمدينة حلب واجهته عوائق كثيرة قد تدفع إلى عرقلة مبادرته خلال الفترة القادمة، وتضع نهايتها مثل المبادرتين السابقتين لها – مبادرة كوفي عنان، ومبادرة الأخضر الإبراهيمي – وتتمثل أبرز تلك العوائق في وجود أكثر من 10 فصائل عسكرية في مدينة حلب وريفها والتي لا تجتمع على هدف واحد، كما أن وجود داعش وجبهة النصرة، وهما تنظيمان لهما أهدافهما الخاصة، من الصعب إجبار هما على تجميد القتال وفق المبادرة. بالإضافة إلى صعوبة تنفيذ الخطة وفق قرار مجلس الأمن بسبب اعتراض موسكو على ذلك، خشية تكرار نموذج كوسوفا وحدوث تدخل عسكري دولي إذا ما فشل تجميد القتال وفقا للخطة. كما أن هناك تبايناً في مواقف الأطراف من الهدف من تجميد القتال، حيث يسعى النظام السوري إلى تطويع خطة دى مستورا لصالحه من خلال اختزالها في محاربة

الإرهاب، وهو ما جعله يصر على ضرورة تنفيذ قراري مجلس الأمن 2170 و2178 المتعلق ° ين بمحاربة الإرهاب، في الوقت الذي تسعى فيه المعارضة السورية، ولاسيما الجيش الحر إلى ربط تجميد القتال بتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي 2165 الذي يتضمن وقف القصف من قبل قوات النظام السوري، وعدم تحريك قواته وإطلاق سراح المعتقلين. ووصولاً إلى غياب الثقة بين الأطراف الإقليمية الداعمة للنظام السوري من جهة والفصائل المسلحة من جهة أخر، وهو الأمر الذي يتطلب جهوداً دبلوماسية كبيرة من : أجل التوصل إلى تفاهم حول تنفيذ الخطة، كانت عملية إيصال المساعدات الإنسانية أهم الأهداف الرئيسية للمبادرة التي طرحها ستيفان دي مستورا، وهي الخاصة بوقف القتال في مدينة حلب بهدف إدخال المساعدات الإنسانية إلى العائلات المحاصرة ومعالجة الجرحي وتبادل الاسرى، وهو يهدف من ذلك إلى تجميد مؤقت للصراع المسلح، يمكن تعميمه على باقى المناطق حال نجاحه، وربما يرقى إلى تسوية نهائية مستقبلية، لكن رؤية وخطة دي مستورا لم تحقق النجاح، وذلك بسبب سعى أطراف الأزمة إلى إفراغها منمضمونها أو تقليص أهميتها، إلى جانب تبني القوى الإقليمية موقفاً متبايناً توافق مع مواقف دولية اخرى والسيما واشنطن التي أبدت شكوكها في مدى قبول النظام هذه المبادرة. وفي السياق نفسه، حاول دي مستورا استغلال الدور الإيراني في مبادرات التسوية على أساس أن إيران جزء من المشكلة، ومن ثم يجب أن تكون جزءاً من الحل، وقد ركز على عدم استبعاد طهران من مبادرات التسوية، وهو ما أثار انتقادات حادة ضده من الدول الإقليمية الداعمة لفصائل المعارضة بسبب الدعم الإيراني للنظام السوري، وقد ادى استبعاد الدور الإيراني من المشاركة في مؤتمريجنيف 1 وجنيف 2 الى فشل المؤتمرين.

5.2.4 البعثة الدبلوماسية برئاسة غير بيدرسون

وصل المبعوث الجديد للأمم المتحدة إلى سوريا النرويجي غير بيدرسون إلى دمشق الثلاثاء من كانون الثاني عام 2019 في أول زيارة له منذ تعيينه في منصبه خلفاً لستيفان دي ميستورا. وبيدرسون هو مبعوث الأمم المتحدة الرابع إلى سوريا منذ بدء النزاع في العام 2011.

وتسلم بيدرسون مهامه في السابع من كانون الثاني/يناير، وهو دبلوماسي مخضرم شارك في 1993 ضمن الفريق النرويجي في المفاوضات السرية التي أفضت إلى التوقيع على اتفاقيات أوسلو بين إسرائيل والفلسطينيين. وأمضى سنوات عديدة ممثلا لبلاده لدى السلطة الفلسطينية. وشغل منصب سفير النرويج لدى الصين وسبق أن كان سفيراً لبلاده لدى الأمم المتحدة. وكسابقيه لم يتمكن بيدرسون من وضع خطة لانهاء الازمة السورية فوقع جهوده ضحيه سياسات الدول الاقليمية والدولية والتي حالت دون اصدار قرار دولي لانهاء الازمة السورية التي لاتزال مستمرة. وبيدرسون لا يزال يعمل من ما يقارب من عامين في داخل اروقة الازمة السورية وقدمت الكثير من المقترحات ما يتعلق بواقع ومستقبل العملية السياسة في سوريا وسبل التسوية للازمة، وفي هذا الاطار اجتمع بيدرسون معاطراف الازمة السورية في اكثر

من مناسبة من بينها النظام وقوى المعارضة وايضاً قد اجتمع اكثر من مرة مع القوى الخارجية وخاصة المسؤلين الامريكيين والروس، وايضاً عمل على تشكيل لجنة دستورية (تسوية – سورية –سورية) من اجل اعداد مشروع للمرحلة المستقبلية للنظام السوري وهذا الامر ربما يبقى بصيص من الامل للسوريين. ويذكر ان اللجنة الدستورية شكلتها الأمم المتحدة من أجل صياغة دستور جديد لسوريا ضمن إطار ومسار العملية السياسية للمرحلة القادمة وفق القرار الأممي (٢٢٥٤)، وهي مقسمة بالتوازي بين النظام والمعارضة وممثلي منظمات المجتمع المدني. وعقدت لجنة الصياغة بدورها 4 جولات حتى اليوم لم تسفر عن أي تقدم؛ بسبب عدم جدية النظام في المناقشات، على حد وصف المعارضة السورية.

ويمكن تلمس اهم مهام المبعوث الدولي بيدرسون في نشاطه الدبلوماسي بما يلي:

1- اعتماد آلية الحوار والتواصل المستمر مع اهم أطراف وقوى التي ترتبط مباشرة اوغير مباشرة بالازمة السورية سواء في الداخل السوري او خارجها.

2- التواصل وعقد اجتماعات مع قادة المعارضة والنظام في سوريا.

3- عقد اجتماعات دورية مع قادة العسكريين من الاتراك والروس بغية تصفية ما يسمى بالتنظيمات الارهابية التي نشطت باعمالها الاجرامية في سوريا.

4- الدعوة الى تبني تشكيل إطار ومسار دولي جديد للتعامل مع الازمة الدولية وخاصة تقريب وجهات الستراتيجية بين الولايات المتحدة وروسيا.

5- بالنسبة إلى بيدرسن، فان الوضع في سوريا بات واضحاً أكثر من أي وقت مضى أنه لا يوجد حل عسكري لحل الازمة. وأن وقف النار على المستوى الوطني أكثر إلحاحاً من أي وقت مضى؛ لأن المسار السياسي يضمن استعادة سوريا لسيادتها. عليه، فهو واصل عمله لبدء مسار إنتاج دستور جديد يتم وفقاً له إجراء انتخابات حرة ونزيهة تحت إشراف الأمم المتحدة وفقاً لقرار مجلس الأمن 2254.

6- الدعم الكامل لبنود مؤتمرات جينيف تحت وصاية الامم المتحدة خاصة ما يتعلق بالاعداد لمسار العملية السياسية الخاصة بتحديد شكل وطبيعة النظام السياسي في سوريا مستقبلاً من خلال تدعيم وتفعيل عمل اللجنة الدستورية الوطنية لسوريا.

7- الاهتمام بجوانب تواصل المساعدات الانسانية، خاصة ما يتعلق بعودة الحياة بالنسبة للاجيئين السوريين والعودة الى ديار هم.

امام هذه الامال والمهام الدبلوماسية فان بيدرسون على دراية بحجم التحديات التي تواجه نشاطاته واعماله الدبلوماسية والتي من الممكن الاشارة اليها. التحدي الأول: الاوضاع في شمال غربي سوريا. فبالرغم من محاولات روسيا وتركيا لإعادة تثبيت وقف النار الذي تم الإعلان عنه نهاية أغسطس (آب)، الا ان الأعمال القتالية لم تتوقف هنا وهناك في إدلب ومحيطها. فقد قامت النظام بشن حملة عسكرية واسعة النطاق سيطرت خلالها على الجزء الجنوبي من منطقة خفض التصعيد. واستمرت الهجمات الجوية من القوات الموالية للنظام. والتي جلبت اضراراً بشرية كبيرة، وهرب المزيد من الأشخاص من بيوتهم، واستهدفت منشآت ومؤسسات صحية وبنى تحتية، بما في ذلك الأسواق والمدارس ومخيمات النازحين ومحطات المياه. وأفرغت قرى بشكل شبه كامل من سكانها.

التحدي الثاني: استهداف النقاط التركية. فقد أعلنت تركيا عن استهداف قافلة عسكرية تابعة لها في إدلب بضربات جوية، في حين حُوصرت نقطة المراقبة التركية في مورك من قبل القوات الموالية للحكومة، وتعرضت هي الأخرى لقصف، وهو بمثابة تذكير بأن الوضع في إدلب يمكن أن يشعل صراعاً إقليمياً في أي وقت. كل هذه الاحداث جرت في حين ان الرئيسان فلاديمير بوتين ورجب طيب إردوغان قد التقيا وأعلنا عن التوصل إلى تفاهم حول كيفية تثبيت الوضع في إدلب استناداً إلى مذكرة النفاهم الموقعة في سبتمبر (أيلول) الماضي. ويعتقد أن موسكو أعطت أنقرة مهلة لتنفيذ «اتفاق سوتشي» الذي يتضمن تفكيك التنظيمات الإرهابية وإعادة تشغيل طريق حماة - حلب واللاذقية - حلب وتشغيل دوريات مشتركة ما يفسر إرسال تركيا تعزيزات، مقابل ضمانات روسية بعدم استهداف النقاط التركية. وشددت موسكو على «التطبيق الحرفي» لاتفاق سوتشي الذي يبدأ بوقف النار.

التحدي الثالث: وجود «هيئة تحرير الشام» المصنفة من قبل مجلس الأمن ومجموعات أخرى مثل «حراس الدين» بأنها تنظيمات إرهابية. ولوحظ أن بيدرسن قال في اجتماع مجلس الأمن: «محاربة الإرهاب لا ينبغي أن تعرّض حياة ثلاثة ملايين في إدلب ومحيطها من المدنيين للخطر. كل الأعمال التي تؤدي إلى قتلهم أو تشريدهم يجب أن تتوقف الأن. الوضع في إدلب يتطلب حلاً سياسياً في المقام الأول

التحدي الرابع: الستراتيجية الأميركية لمحاربة الارهاب. فبين حين واخر تستهدف امريكا بعض المواقع لعناصر مرتبطة بـ«القاعدة»، او بداعش في منطقة ريف إدلب، على ذلك فان واشنطن أبلغت موسكو بأنها ستستأنف استهداف «إرهابيين في إدلب في حال توافرت معلومات بأنهم يشكلون خطراً على أمن أميركا أو حلفائها، إضافة إلى توافر معلومات عن قياديين رفيعي المستوى من تنظيم القاعدة». وهذه الاستهدافات الامريكة للاراضى السورية تاتى وتبرز الى الواجهة بعد توقف استمر منذ بداية 2017.

كان وزير الخارجية الأميركي قدم إلى الجانب الروسي في مايو (أيار) مقترحات من ثماني نقاط بينها «محاربة الإرهاب». وكان هناك توافق أولي عليها، لكن الخلاف كان حول تسلسل تطبيقها. ويعتقد أن واشنطن تدفع للبدء ببند «مكافحة الإرهاب». يعنى هذا نشاط القوات الجوية الأميركية غرب نهر الفرات

وقت الضرورة، باعتبار أن مذكرة التفاهم الأميركية - الروسية نصت على سيطرة الأميركيين شرق الفرات والروس غربه. ولوحظ انتقادات موسكو لقصف واشنطن في ريف إدلب قبل أيام.

التحدي الخامس: شمال شرقي سوريا. تصاعدت وتيرة التوتر في يوليو (تموز)، حيث تمركزت القوات التركية على جانب التركي من الحدود. وساهمت تفاهمات التركية - الأميركية في «تفادي انفجار الموقف»، بحسب بيدرسن. وجرت الخطوات الأولية لتطبيق التفاهمات المؤقتة التي تم الاتفاق عليها. لكن لا يزال هناك غموض في التفاهمات وتساؤلات حول سرعة التنفيذ وتهديدات تركية باللجوء إلى الخيار العسكري الذي سيخلط الأوراق في منطقة النفوذ الأميركي - الكردي شرق الفرات. وهناك من يعتقد أن التفاهمات بين واشنطن وأنقرة هي تأجيل للتوغل وليس إنهاء له. وهذا ما ادت الية التطورات فيما بعد، حيث ان القوات التركية تتواجد في هذه المناطق.

التحدي السادس: التوتر بين إيران وإسرائيل. أكدت إسرائيل قيامها بشن هجمات جوية على أطراف مدينة دمشق في 24 أغسطس معلنة أن الهدف كان إحباط هجوم بطائرات مسيرة من الأراضي السورية، قالت إسرائيل إنه تم التخطيط له من «فيلق القدس الإيراني» وتنظيمات تدعمها إيران. كما أعلن «حزب الله» أن اثنين من مقاتليه قتلا، و هدد بالرد من داخل الأراضي اللبنانية. وجرت أول من أمس جولة مضبوطة من التصعيد عبر جنوب لبنان، لكن القلق من جولة أخرى عبر البوابة السورية. كانت إسرائيل وسعت دائرة استهداف إيران لتشمل العراق بعد سوريا، إضافة إلى إرسال «درون» إلى فوق بيروت. وقال بيدرسن: «هذه الأعمال التصعيدية مقلقة للغاية. أحث الأطراف كافة على احترام سيادة سوريا والدول الأخرى في المنطقة من خلال وقف هذه الاعتداءات والأعمال الاستفزازية وممارسة أكبر قدر من ضبط النفس قولاً وفعلاً

التحدي السابع: هشاشة تسويات الجنوب السوري. وقال المبعوث الدولي لمجلس الأمن: «تصلنا تقارير حول عمليات الاعتقال والمظاهرات وحالات الاختفاء والاغتيالات في جنوب غربي سوريا وهي جميعها مصدر قلق بالغ»، ذلك بعد مرور سنة على تسوية رعتها موسكو وقضت بعودة قوات الحكومة إلى المنطقة مقابل ضمانات لمعارضين. وسجلت اغتيالات وتوترات في الجنوب، إضافة إلى أنباء عن تنافس روسي - إيراني وسط قصف إسرائيلي لمواقع في ريف درعا.

التحدي الثامن: تحديات تتعلق بالاوضاع إنسانية. المبعوث الدولي اختصر هذا التحديات بالقول: «عائلات سوريا تواجه مخاطر متعددة الأوجه، من العنف، والإرهاب، والنزوح، والتجنيد الإجباري، والاعتقال التعسفي، والتعذيب، وتشريد الأسر، والعنف ضد المرأة، وعدد كبير من المسائل الأخرى المتعلقة بالحماية. كما يواجه السوريون مستويات غير مسبوقة من الفقر، والنقص في الموارد الاقتصادية، والشعور باليأس. هذا إضافة إلى ملايين اللاجئين الذين لا يزالون يواجهون عقبات تقف حائلاً بينهم وبين العودة الأمنة

والطوعية بشكل يحفظ كرامتهم». وبرز في الفترة الأخيرة صعود المضايقات ضد السوريين في تركيا ولبنان.

3.4 قرارات مجلس الأمن التي تتعلق بالأزمة السورية

من أبرز خصائص وسمات العلاقات الدولية الراهنة، تراجع دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين بصفة عامة، وفشل دوره في الأزمة السورية على وجه الخصوص، وذلك بسبب الإفراط في استخدام حق الاعتراض على مشروع القرارات (الفيتو) من جانب كل من روسيا والصين. وهي ظاهرة تستخدمها الدول الدائمة العضوية للحفاظ على مصالحها ومصالح حلفائها، وقد عكست تلك الممارسات حجم الضغوط التي تمارسها الدول العظمى على دول النامية. (محمود،2015، ص196)، كما أن نظام الأمن الجماعي الذي نص عليه ميثاق الأمم المتحدة، ولد عاجزاً واعتبر أداة في يد القوى العظمى لتحقيق مصالحها الاستراتيجية، من خلال التأثير في عملية صنع القرار داخل مجلس الأمن

1.3.4 قرارات تتعلق بتأييد اقتراح كوفي عنان

1- قرار رقم 2042: أكد القرار 2042 الذي صدر عن مجلس الأمن الدولي في جلسته رقم 6751 التي عقدت في 14 إبريل 2012، تأبيده جميع عناصر اقتراح النقاط الست الذي قدمه المبعوث الأممي كوفي عنان، ودعا القرار إلى تنفيذها العاجل والشامل والفوري، من أجل إنهاء أعمال العنف وانتهاكات حقوق الإنسان، وتأمين وصول المساعدات الإنسانية، فضلا عن تيسير عملية انتقال سياسي بقيادة سوريا تفضي إلى نظام سياسي ديمقر اطي تعددي. كما طالب القرار النظام السوري بتنفيذ كل الالتزامات التي وافق على الوفاء بها في رسالته إلى المبعوث الأممي في 11 إبريل 2012 والتي تتمثل بوقف تحركات القوات نحو المراكز السكانية، ووقف استخدام الأسلحة الثقيلة في تلك المراكز، بالإضافة إلى بدء سحب الحشود العسكرية في المراكز السكانية والمناطق حولها. (مختار، 2012، ص154) وحث القرار جميع الأطراف في سوريا بما في ذلك المعارضة السياسية بالوقف الفوري لجميع أعمال العنف المسلح بكل أشكاله، وأعلن مجلس الأمن اعتزامه إنشاء فوريا لبعثة مراقبة تابعة للأمم المتحدة في سوريا من أجل رصد وقف أعمال العنف المسلح بجميع أشكاله من جانب كل الأطراف بعد التشاور بين الأمين العام والحكومة السورية. (مختار، 2012) مسلامي 1540)

2- قرار رقم 2043 (قرارات مجلس الأمن، موقع الأمم المتحدة): جاء القرار رقم 2043 الذي أصدره مجلس الأمن الدولي خلال جلسته رقم 6756 التي عقدت في 21 إبريل 2012 ليعبر عن تأييده الكامل لعناصر اقتراح النقاط الست المقدمة من المبعوث الأممي كوفي عنان، ودعا إلى تنفيذها العاجل والشامل والفوري. ودعا القرار الحكومة السورية إلى تنفيذ كل الالتزامات التي وافقت عليها وعلى الوفاء بها في

النفاهم الأولي، وعلى نحو ما ينص عليه القرار 2042، كما دعا إلى وقف أعمال العنف من قبل جميع الأطراف، وطالب جماعات المعارضة السورية المسلحة باحترام الأحكام ذات الصلة الواردة في الاتفاق الدولي، وقرر مجلس الأمن إنشاء بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في سوريا بقيادة رئيس المراقبين العسكريين لفترة أولية قدرها 90 يوما، ويكون مهامها رصد وقف أعمال العنف المسلح بجميع أشكاله من جانب كل الأطراف ورصد ودعم التنفيذ الكامل لاقتراح النقاط الست الذي قدمه المبعوث الأممي الأسبق كوفي عنان. وقد طالب القرار الأمين العام السابق بان كي مون والحكومة السورية بإبرام اتفاق بشأن مراكز البعثة المتعلق بنطاق الجماعة القانونية / مع الوضع في الاعتبار مراعاة قرار الجمعية العامة بموجب الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، ودعا القرار جميع الدول الأعضاء إلى النظر في تقديم إسهامات مناسبة للبعثة حسب ما يطلبه الأمين العام للأمم المتحدة. (قرارات مجلس الامن، موقع الأمم المتحدة).

2.3.4 قرارات تتعلق بوقف إطلاق النار

قرار رقم 2268 (قرارات المجلس الأمن، موقع الأمم المتحدة): أصدر مجلس الأمن الدولي القرار 2268 في 16 فبراير 2016، حيث تبنى بالإجماع وقف إطلاق النار في سوريا، وكانت الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا هما من قدمتا مشروع القرار إلى مجلس الأمن، ويقضي القرار بوقف إطلاق النار اعتبارا من يوم 27 فبراير 2016 بتوقيت دمشق. كما حث القرار الذي صدقه جميع الأطراف في سوريا على وقف العمليات القتالية والوفاء بتعهداتها، إضافة إلى دعوته دول المنطقة والدول ذات النفوذ إلى تسخير نفوذها من أجل التوصل إلى وقف دائم لإطلاق النار. وتجدر الإشارة إلى أن خطط وقف إطلاق النار التي أعلنتها كل من واشنطن وموسكو تستثني تنظيمي داعش وجبهة النصرة وغير هما من التنظيمات المدرجة على لائحة مجلس الأمن كتنظيمات إر هابية، وهو ما يقلل من فرص تنفيذ هذا القرار، كون النظام السوري لن يتردد في التصدي لتلك التنظيمات في المناطق السورية. وتجدر الإشارة إلى أن القرار على ثلاثة هو القرار السياسي الأول الذي يتناول حل الأزمة السورية حلاً مباشراً، حيث بني القرار على ثلاثة عوامل تمثلت في الرغبة الدولية في التخلص من عبء الأزمة السورية، علاوة على سوء أداء قوى المعارضة السورية السياسية والعسكرية خلال السنوات الماضية، إضافة إلى عدم تنظيم الدول الداعمة المعارضة السوري وتنافر أدوارها في عدد من المواقف.

3.3.4 قرارات تتعلق باستخدام الأسلحة الكيماوية

1- قرار رقم 2118 (قرارات مجلس الأمن، موقع الأمم المتحدة): الذي صدر عن مجلس الأمن في جلسته رقم 7038 التي عقدت في 27سبتمبر 2013 أشار القرار 2118 إلى أن استخدام الأسلحة الكيماوية يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين. وأدان القرار أي استخدام للأسلحة الكيماوية في سوريا،

ولاسيما الهجوم الذي وقع في 21 أغسطس 2013 في منطقة غوطة دمشق. كما أيد مجلس الأمن قرار المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيماوية في 27 سبتمبر 2013، وهو الذي يتضمن إجراءات خاصة للتعجيل بالقضاء على برنامج سوريا للأسلحة الكيماوية وإخضاعه لتحقيق صارم، ويدعو إلى تنفيذه تنفيذاً كاملاً في أسرع وقت. وكان القرار قد حظر على سوريا عدم القيام باستخدام أسلحة كيماوية أو استحداثها أو إنتاجها أو حيازتها بأي طريقة أو تخزينها أو الاحتفاظ بها أو بنقل تلك الأسلحة الكيماوية بصورة مباشرة أو غير مباشرة، كما شدد على عدم قيام أي طرف من الأطراف المعنية في الأزمة السورية باستخدام الأسلحة الكيماوية أو إنتاجها. وطالب القرار جميع الجهات من غير الدول، بعدم استحداث أسلحة نووية أو كيماوية أو بيولوجية، ودعا جميع الدول الأعضاء إلى ضرورة إبلاغ مجلس الأمن بأي أعمال تخالف ذلك، حيث قرر أنه في حال عدم الامتثال لهذا القرار، فرض تدابير بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة في حال استخدام أي طرف من الأطراف للأسلحة الكيماوية في سوريا.

2- قرار رقم 2009: أدان القرار 2009 الصادر من مجلس الأمن الدولي في جلسته 7401 التي عقدت في 6 مارس 2015 استخدام أي مادة كيماوية سامة، مثل الكلور باعتباره سلاحاً في سوريا، وأعرب عن قلقه من جراء استخدام مواد كيماوية سامة وفق ما جاءت به لجنة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيماوية، وهذا من شأنه أن يشكل انتهاكا للقرار 2018 ولاتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية، وقد أكد القرار وجوب عدم استخدام أي طرف من الأطراف السورية للأسلحة الكيماوية أو إنتاجها أو حيازتها أو تخزينها، كما أعلن تأييده قرار المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيماوية في 4 فبراير 2015 وهو الذي ينص على مواصلة بعثة تقصي الحقائق التابعة للمنظمة من أجل دراسة جميع المعلومات المتاحة عن الادعاءات الخاصة باستخدام أسلحة كيماوية على الأراضي السورية، وشدد القرار على محاسبة الأفراد المسؤولين عن أي استخدام للأسلحة الكيماوية، ومن ثم فإنه في حال عدم الامتثال في المستقبل لأحكام هذا القرار، يجب أن يفرض تدابير بموجب الفصل السابع من الميثاق. (قرارات مجلس الأمن ،موقع الأمم المتحدة).

4.3.4 قرارات تتعلق بالتعاون مع قوة الأمم المتحدة لفض الاشتباك

1- قراررقم 2052: أصدر مجلس الأمن قراراً جديداً خلال جلسته رقم 6791 التي عقدت في 27 يونيو من عام 2012 حيث طالب القرار الأطراف المعنية على الصعيد السوري، بضرورة تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 338 لعام 1973 وهو الذي صدر في 22 أكتوبر 1973، ودعا جميع الأطراف إلى التعاون التام مع عمليات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك. كما أكد القرار الالتزام الواقع بين القوات باحترام تام، وضرورة أن يمارس الطرفان أقصى درجات ضبط النفس ومنع أي انتهاكات لوقف إطلاق النار. ورحب القرار بجهود قوة الأمم المتحدة المبذولة بمراقبة فض الاشتباك، وقرر مجلس الأمن تجديد ولاية

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لفترة ستة أشهر حتى 31 ديسمبر 2012. (قرار مجلس الأمن رقم 2052، موقع مجلس الأمن).

2- قرار رقم 2084 (قرار مجلس الأمن/رقم 2084، موقع مجلس الأمن): صدر القرار 2084 خلال جلسة مجلس الأمن رقم 6893 التي عقدت في 19 ديسمبر عام 2012 حيث أعاد مجلس الأمن تأكيد ضرورة التزام الأطراف على الساحة السورية، بتنفيذ قرار 338 الصادر في عام 1973، فضلا عن دعوة جميع الأطراف إلى التعاون مع عمليات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وتأكيد الطرفين – أي النظام السوري والمعارضة السياسية – احترام شروط اتفاق 1974 كما رحب القرار بالجهود التي تبذلها قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وقرر مجلس الأمن تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وقرر مجلس الأمن تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وقرر مجلس عن تقديم الأمين العام للأمم المتحدة تقريراً إمداد القوة بالقدرات اللازمة للوفاء بالولاية المنوطة بها، فضلا عن تقديم الأمين العام للأمم المتحدة تقريراً كل 90 يوماً عن تطورات الحالة في سوريا وعن التدابير التي تم اتخاذها لتنفيذ القرار 338 لعام 1973.

3- قرار رقم 2018: أكد القرار 2108 الصادر من مجلس الأمن في جلسته رقم 2019 التي عقدت في 27 يونيو 2013 على ألا يكون هناك أي نشاط عسكري لجماعات المعارضة في منطقة الفصل، كما شدد على ضرورة تعزيز سلامة وأمن أفراد قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، بمن في ذلك المراقبون في الجولان. وكرر مجلس الأمن تأكيده ضرورة تنفيذ جميع الأطراف المعنية في الأزمة السورية القرار رقم 338 لعام 1973، كما شدد على الالتزام الواقع على كلا الطرفين باحترام شروط اتفاق عام 1974 لفض الاشتباك بين القوات احتراماً كاملاً وتاماً، ودعا الطرفين إلى ممارسة أقصى در جات ضبط النفس، والعمل على منع أي انتهاكات لوقف إطلاق النار في المنطقة الفاصلة بين القوات. وقرر مجلس الأمن تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لمدة ستة أشهر أي حتى 31 ديسمبر 2013 (قرار مجلس الأمن /رقم2108، موقع مجلس الأمن).

4- قرار رقم 2011: كرر القرار 2139 الذي أصدره مجلس الأمن في جلسته 7089 التي عقدت في 18 ديسمبر 2013 مطالبته الأطراف المعنية في الأزمة السورية تنفيذ القرار 338 لعام 1973 وشدد على الالتزام الواقع بين كلا الطرفين، بشأن احترام شروط اتفاق 1974 لفض الاشتباك بين القوات، ودعا القرار جميع الأطراف إلى ممارسة أقصى درجات ضبط النفس ومنع أي انتهاكات لوقف إطلاق النار في المنطقة الفاصلة بين القوات، كما أكد القرار ضرورة ألا يكون هناك أي نشاط عسكري لجماعات المعارضة المسلحة في منطقة الفص، إضافة إلى دعوته جميع الأطراف للتعاون مع عمليات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك واحترام امتيازاتها وحصاناتها. ورحب القرار بالجهود التي تبذلها قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك بغرض تنفيذ سياسة الأمين العام القاضية بمنع الاستغلال والاعتداء الجنسي.

وصدر قرار من مجلس الأمن بتجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لمدة ستة أشهر أي حتى 30 يونيو 2014. (قرار جلس الامن، رقم 2131، موقع مجلس الأمن).

5- قرار رقم 2163 (قرار مجلس الأمن، رقم 2162، موقع مجلس الأمن): أعاد القرار 2163 الصادر من مجلس الأمن في جلسته 7209 التي عقدت في 25 يونيو 2014، مطالبته الأطراف المعنية في الصراع في سوريا بتنفيذ القرار 338 لعام 1973، وشدد على ضرورة الالتزام الواقع على كلا الطرفين، باحترام شروط اتفاق 1974 لفض الاشتباك بين القوات احتراماً كاملاً وتاماً، وضرورة أن يمارس الطرفان أقصى درجات ضبط النفس، ومنع أي انتهاكات لوقف إطلاق النار في المنطقة الفاصلة بين القوات. كما شدد القرار على وجوب ألا يكون هناك أي نشاط عسكري لجماعات المعارضة المسلحة في منطقة الفصل، فضلا عن حث الدول الأعضاء على أن تعبر بقوة لجماعات المعارضة المسلحة السورية الموجودة في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك عن ضرورة وقف جميع النشاطات التي تعرض أفراد البعثة الأممية للخطر. وقد تقرر خلال تلك الجلسة تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لمدة ستة أشهر أي حتى 31 ديسمبر 2014، كما طالب الأمين العام للأمم المتحدة بتقديم تقرير كل 90 يوماً عن تطورات الحالة، وعن التدابير المتخذة لتنفيذ القرار 338 لعام 1973.

6- قرار رقم 2192 (قرار مجلس الأمن، رقم 2192، موقع مجلس الأمن): أكد القرار 2192 الصادر عن مجلس الأمن في جلسته 7346 التي عقدت في 18 ديسمبر 2014 مجدداً ضرورة تنفيذ الأطراف المعنية للقرار 338 لعام 1973، وشدد على الالتزام الواقع على كلا الطرفين باحترام أحكام اتفاق عام 1974 لفض الاشتباك بين القوات، ودعا الطرفين إلى ممارسة أقصى درجات ضبط النفس ومنع أي انتهاكات لوقف إطلاق النار في منطقة الفصل بين القوات. كما أكد القرار، وجوب ألا يكون هناك أي نشاط عسكري لجماعات المعارضة المسلحة في منطقة الفصل، وحث الدول الأعضاء ضرورة التعبير بقوة للجماعات المسلحة في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وضرورة وقف النشاطات التي تعرض البعثات الأممية للخطر. ودعا القرار جميع الجماعات باستثناء قوة مراقبة فض الاشتباك، وطالب جميع القوى إلى مغادرة مواقع معبر القنيطرة وطالب إعادة مركبات بعثة السلام وأسلحتها ومعداتها من قبل جميع الأطراف بالتعاون مع عمليات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك واحترام امتياز اتها وحصاناتها وكفالة حرية الحركة، من دون أي عوائق وبشكل فوري، وجدد مجلس واحترام امتياز اتها وحصاناتها وكفالة حرية الحركة، من دون أي عوائق وبشكل فوري، وجدد مجلس الأمن ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لمدة ستة أشهر، أي حتى 30 يونيو 2015.

7- قرار رقم 2401 الذي صدره مجلس الامن بتاريخ في 24/ شباط 2018، واهم ما جاء في القرار: - يطالب القرار الأممي جميع الأطراف بوقف "الأعمال العدائية" دون تأخير لمدة ثلاثين يوما على الأقل في جميع أنحاء سوريا.

- القرار يشير إلى أن الهدنة ستساعد على تقديم المساعدات للمدنيين المصابين.
- يطالب جميع الأطراف بتسهيل العمل الإنساني وفتح الممرات لإيصال المساعدات الإنسانية والخدمات والإجلاء الطبي للمرضى والجرحى بما في ذلك اللوازم الطبية والجراحية، وفقا للقانون الدولي.
- يطالب بأن تسمح جميع الأطراف للقوافل الإنسانية التابعة للأمم المتحدة وشركائها التنفيذيين بالوصول الى جميع المناطق والسكان وفقاً لتقييم الأمم المتحدة في جميع أنحاء سوريا. (قرار مجلس الأمن، رقم 2401، موقع مجلس الأمن).

4.4 تقييم دور بعثات الامم المتحدة والقرارات التي اصدرتها

لم يشهد التاريخ الحديث والمعاصر بؤرة صراع دموي داخلي واقليمي أهملت من قبل المجتمع الدولي، كما شهدتها الازمة السورية وعرفت هذا الاستهتار المخزي من قبل الدول المعنية وصاحبة القرار في مجلس الامن، بحيث باتت سوريا مصرعا لصراعات النفوذ وتقاسم الحصص، ليثير ويبرز السؤال، لماذا تُركت ازمة سورية بدون حل؟ لماذا لم نشهد دور فعال لمجلس الامن والامم المتحدة. فمن المستغرب جداً وان نشهد على ارسال أكثر من بعثة دبلوماسية دولية تابعة للامم المتحدة، وكذلك اصدار أكثر من عرار دولي (قرارات مجلس الامن) بشأن ازمة دولية، في حين ان المحصلة على الواقع نجده بلا جدوى ولم تحل الازمة!!

حينما يصدر قرار دولي غير ملزم، لا يتضمن أي ملحقات تنفيذية، يكون من أجل ذر الرماد في عيون شعوب العالم. على سبيل المثال فان القرار الاخير لمجلس الامن رقم 2401، بشأن سوريا، بعد التعديلات التي فرضتها روسيا عليه، أدى إلى تشريع استغال التحالف الروسي الإيراني - نظام الاسدحتى لدور الامم المتحدة.

لقد شهد نظام العلاقات الدولية في التاريخ الحديث عدة تحوّلات توافقية بين الأطراف الدولية الرئيسة في كل مرحلة، ومنذ تفكك الاتحاد السوفيتي السابق ونهاية الحرب الباردة، ينشغل الساسة والمؤرخون وعلماء السياسة والعلاقات الدولية، بتحليل قضية النظام الدولي الجديد وطرح التساؤلات التي يثيرها، فعلى الرغم من طموح شعوب العالم إلى تطوير أنماط جديدة من الحياة الدولية المعاصرة، تعبّر عن حاجة العالم إلى نظام دولي جديد يتماشى مع حقائق الحياة، ويوفر الأمن والعدل والتقدم والديمقر اطية وحقوق الإنسان والسلام لشعوب ودول العالم، على ذلك فان خصائص و سمات المرحلة الجديدة التي تبدو بازغة في الأفق، خاصة بعدما أظهره عجز المجتمع الدولي والنظام الدولي المتمثل بهيئة الامم المتحدة عن ايجاد حل ومخرج للازمة السورية، إذ يمكن أن نحدّد الازمة السورية بوصفها المحك الرئيس لتحوّلات جذرية في بنيان النظام الدولي، هيكلياً وتفاعلياً، وإحدى أهم القضايا المحورية في إعادة تشكيل هذا النظام،

وخاصة ما يتعلق بدور قوى عالمية التي بدات تبرز ادوارها ونشاطاتها على المستوى العالمي وتحديداً روسيا الاتحادية التي افرطت في استخدام حق الاعتراض (الفيتو) ضد مشاريع القرارات التي اعدتها مجلس الامن، فلم تسمح هذه الدولة باصدار قرار دولي اممي حتى ضد ادانة نظام الاسد وليس التحقيق معه او استجوابه.

لقد كان الصراع الدائر في سورية وعليها، منذ أكثر من ثمان سنوات وما زال، قد أخذ في البداية شكل مسألة داخلية أفرزتها حركات احتجاجية ما لبث الى التحول الى ثورة شعب في مواجهة نظام مستبد. ولهذا اخذت مساراً تحولياً نحوى ازمة داخلية لها تداعيات وارتباطات اقليمية ودولية، فالتفاعلات المتشابكة لتلك المسألة ما لبثت أن حولته إلى صراع اقليمي ودولي واسع النطاق، وجاذب للقوى المتنافسة على قيادة المنطقة والهيمنة على النظام العالمي، الأمر الذي أدى إلى تحوّل سورية— تدريجياً إلى ساحة لتصفية الحسابات المتعلقة بأنواع الصراعات القديمة والمستجدة كاف، وفي نفس الوقت كانت بمثابة ضربة الى آلية وميكانيزم الامم المتحدة.

فأكثر من ثمان أعوام والأمم المتحدة في حالة تراجع دائم، وبدلاً من أن تولي المأساة السورية، التي لم يشهد العالم لها مثيلاً منذ الحرب العالمية الثانية، اهتماماً يرتقي إلى مستوى خطورتها، فإنها اكتفت بإدارة الأزمة وتصريفها، وان قراراتها لم تتجاوز حدود مناشدة الاطراف الى ضرورة ضبط النفس والدعوى لوقف القتال ومناشدة الاطراف الى التمسك بالحوار السلمي، او ضرورة تسهيل مهمات الفرق الدولية التي تحمل المساعدات الانسانية الى المناطق المنكوبة والى النازحين، ولا شك في أن روسيا والولايات المتحدة الأميركية تتحملان المسؤولية الرئيسة في منع الأمم المتحدة من أداء دورها في معالجة هذه المأساة، ومن ثمّ طرح إشكالية شرعية المنظمة الدولية، وحتى جدوى وجدودها بهذا الشكل.

فالمشهد البارز في السياسة الدولية المعاصرة، هو ان النظام الدولي والذي تمثل الامم المتحدة احدى اهم مرتكزاته، فان العنوان البارز لهذا المشهد هو ان المنظمة الدولية اما وظفت لصالح القوى العظمى او انها ونتيجة لتجاذبات الاستراتيجية ما بين القوى العظمى فانها اصبحت مشلولة والازمة السورية بينت مدى شكلية البعثات الدبلوماسية التابعة للامم المتحدة وان قراراتها لم تجسد الشرعية الدولية ولم تنفذ على ارض الواقع بقدر ما يكون صدور تلك القرارات ارضاءاً لمصالح القوى الدولية الكبرى.

الخاتمة والاستنتاجات

الدبلوماسية كانت ولا تزال في تطور مستمر، مواكباً كل التحولات والتطورات الاخرى في مجالات العلاقات الدولية، لوحظت أشكال وانماط مختلفة من النشاط والعملية الدبلوماسية ما بين الدول والحكومات، ويرجع هذا التطور إلى الكثير من العوامل والتغيرات التي واكبت تطور المجتمع الدولي، وطالما ظلت عوامل التحول والتطور قائمة، ستظل عملية النشاط الدبلوماسي في التحول والتطور بشكل متواصل. ويتميز العصر الراهن في العلاقات الدولية بتطورات مهمة في الدبلوماسية. ارتباطاً بوجود عوامل رئيسة ساهمت في تطوير الدبلوماسية، أهمها الوعي العالمي المتزايد، وتأكل السيادة المطلقة للدولة الوطنية، وتطور التكنولوجيا ووسائل تكنولوجيا الاتصالات فيما بين الشعوب والدول، وتصاعد دور الجهات غير الحكومية الفاعلة. فقد انطوت الدبلوماسية قديماً على إدارة العلاقات بين الحكومات، وعلى العلاقات الحكومية مع الجهات الفاعلة الأخرى بشكل سلمي. ولكن مع التغييرات التي شهدها النظام الدولي وخاصة فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، تغير سلمي. ولكن مع الدبلوماسية بشكل كبير؛ ليشمل نشاطات المنظمات الدولية ايضاً.

وتهتم الدبلوماسية المعاصرة بعدة مهام رئيسة، تشمل جمع المعلومات والبيانات، وتقديم المشورة السياسية، والتمثيل، والمفاوضات، بالإضافة إلى خدمات استشارية في بيئة دولية جديدة. كما جرى تطوير وظائف جديدة، تشمل المساعدة في فرض اللوائح الدولية، وتمثيل مصالح مختلف الجهات الحكومية والخاصة، وتسهيل إقامة علاقات بين الكيانات الوطنية العابرة المحدود، وتنسيق أنشطة مختلف الجهات الفاعلة بما يخدم المصالح الوطنية، وإدارة الأزمات وغيرها من الأمور. ونظراً للتطورات الحاصلة على مستوى العلاقات الدولية، والتي افرزت العديد من التفاعلات الصراعية والكثير من الازمات الاقليمية والدولية، وعلى اعتبار ان الهدف من اقامة المنظمة الدولية (الامم المتحدة) هو تحقيق السلم والامن الدوليية، والتصدي للازمات الدولية، والقيام باخذ الاجراءات الاحترازية والوقائية تجنباً لوقوع ازمات او تفادياً للخسائر الكبيرة، فظهرت ما يطلق عليه دبلوماسية المنظمات الدولية، فقد برزت النشاط الدبلوماسي للامم المتحدة، من خلال المبعوثين الذين يرسلهم لتقصي الحقائق واقامة المفاوضات وخلق اجواء التواصل الاتفاقيات، وقد مارست الامم المتحدة مثل هذه الاعمال والنشاط الدبلوماسي للامم المتحدة هي في الازمة الاتفاقيات، وقد مارست الامم المتحدة من خلالها الدور والنشاط الدبلوماسي للامم المتحدة هي في الازمة السورية وخاصة مابعد عام 2011، فاعمدت الامم المتحدة على ارسال اكثر من بعثة دبلوماسية الى السورية وخاصة مابعد عام 2011، فاعمدت الامم المتحدة على ارسال اكثر من بعثة دبلوماسية الى السوريا لتقصي الحقائق والقيام بالمفاوضات ما بين الاطراف المتنازعة، بالاضافة الى القرارات التي

اصدرتها مجلس الامن وكذلك التوصيات التي اعلنتها الجمعية العمومية للامم المتحدة، وكذلك اسهاما الدبلوماسي لعقد مؤتمري جينيف 1 وجينيف 2. وقد خرجت بحثنا هذا بجملة من الاستنتاجات وهي: -

1- ان دبلوماسية المنظمات الدولية: تمتاز غالباً بطابع الديمومة والاستمرارية عبر بعثات الدول الدائمة لدى المنظمات الدولية، وهي تخضع لقواعد ثابتة مستمدة من القانون الأساسي للمنظمة واللوائح الداخلية لهيأتها العامة وتقاليد العمل فيها. وهي تمارس داخل إطار ثابت في مقر المنظمة الدولية بمعاونة الأمانة العامة الدائمة، وأحياناً تكون ذات طابع مؤقت عبر دعوة إحدى المنظمات الدولية لمؤتمر لبحث قضايا دولية محددة، كما وتمتاز دبلوماسية المنظمات الدولية بعلاقاتها الواسعة مع أشخاص دوليين آخرين مثل علاقاتها ببعضها البعض أو علاقاتها مع دول أعضاء وغير أعضاء فيها، وكذلك مع حركات تحرير وطنية (عضوية مراقب)، وأخيراً مع منظمات دولية خاصة (وضع استشاري)، وتتم ممارسة المنظمة الدولية لعلاقاتها الخارجية بواسطة مجموعة من موظفيها، يسمون بالموظفين الدوليين، ويتمتعون بوضعية خاصة بهم، منصوص عليها في دستور المنظمة، أو بروتوكول ملحق بالاتفاقية الإنشائية أو من خلال الفاقية المقر. وهذه الأخيرة الهدف منها تنظيم العلاقات ما بين المنظمة والدولة المقيمة على أرضها.

2- احدى اهم مظاهر دبلوماسية المنظمات الدولية هو الدبلوماسية الوقائية، والتي تعد النشاط العمل الذي يهدف إلى منع نشوء منازعات بين الأطراف، ومنع تصاعد المنازعات القائمة وتحولها إلى صراعات، ووقف انتشار هذه الصراعات عند وقوعه، صنع السلم هو العمل الرامي إلى التوفيق بين الأطراف المتعادية، لاسيما عن طريق الوسائل السلمية مثل تلك التي ينص عليها الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة. حفظ السلام هو نشر قوات تابعة للأمم المتحدة في الميدان، وذلك يتم الأن بموافقة جميع الأطراف المعنية، ويشمل عادة اشتراك أفراد عسكريين و/أو أفراد من الشرطة تابعين للأمم المتحدة، وكثيراً ما ينطوي ذلك على اشتراك موظفين مدنيين أيضاً، وحفظ السلام هو سبيل صنع السلم كما هو وسيلة لتوسيع إمكانيات منع نشوب المنازعات.

3- ان الاعتراف للمنظمات الدولية بالشخصية القانونية منحها الحق في التبادل الدبلوماسي مع أشخاص القانون الدولي، ويعتبر هذا أحد المظاهر والنتائج الحتمية لتمتع المنظمة الدولية بالشخصية القانونية الدولية، فحق التمثيل عبارة عن نتيجة قانونية مفروضة، كما يعد حق الممارسة الدبلوماسية للمنظمات الدولية ضرورة واقعية لتحقيق أهداف المنظمة التي أنشأت من أجلها. فدبلوماسية المنظمات الدولية هي صورة للدبلوماسية المعاصرة جنبا مع جنب مع الدبلوماسية التقليدية

4- تمارس المنظمة الدولية العالمية منها والإقليمية، العامة والمتخصصة، عملها الدبلوماسي بوسائل عديدة، والغاية منها تحقيق الأهداف التي من أجلها أنشأت المنظمة الدولية، وذلك في إطار إختصاصاتها، وتتمثل أهم هذه الوسائل في: الوسائل البشرية، الوسائل القانونية والوسائل التمثيلية حيث تتمثل الوسائل

البشرية في تسيير العلاقات الدبلوماسية للمنظمة الدولية، في الموظف الدولي الذي يعتبر منفذ السياسة الخارجية للمنظمة الدولية، إضافة إلى الخبراء الدوليون الذي تمنح لهم مهام فنية معينة أتاح الميثاق المنشأ للمنظمة الدولية صلاحية فرض إرادتها وسلطتها وتحقيق أهداف نشاطها الدبلوماسي، اما الوسائل القانونية للعمل الدبلوماسي للمنظمات الدولية فيقصد بها مجموعة من الأدوات والأليات القانونية، هذه الوسائل القانونية التي تتيح لأجهزة المنظمة التعبير عن أرائها ومواقفها في أي مسألة تدخل ضمن اختصاصها، وذلك لتحقيق أهداف نشاطها الدبلوماسي، نتطرق إلى المعاهدات التي تبرمها المنظمات الدولية، وإلى القرارات والتوصيات الصادرة عنها، كوسائل قانونية من وسائل تسيير العلاقات الدبلوماسية للمنظمة الدولية.

5- ترتب على ظهور المنظمات الدولية كأشخاص دولية ومنحها العديد من الوظائف ضرورة تقرير بعض المزايا والحصانات اللازمة لحسن قيامها بوظائفها، ولاشك أن الحصانات والمزايا الدبلوماسية كانت أسبق من حيث ظهورها من تلك الممنوحة للمنظمات الدولية، بل يمكن القول أنها اتخذت أساساً إلى حدٍ ما في تقرير هذه الأخيرة وتطويرها وتتمثل أهم الحصانات والمزايا التي تمنح للمنظمة في تمتعها بالشخصية القانونية وحصانة مقرها ومحفوظاتها ووثائقها وأموالها والإعفاء من الضرائب والرسوم، والتسهيلات الخاصة بوسائل الاتصال والحصانة ضد التقاضي.

6- تضمن الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة النصوص التي تتعلق بالاختصاصات والسلطات التي يستطيع مجلس الأمن اتخاذها حيال أي نزاع أو صراع من شأنه تهديد السلم والأمن الدوليين وتعريضهما للخطر، فقد حددت المادة 33 من نص الميثاق بعض الوسائل التي يمكن لمجلس الأمن اللجوء إليها لحل المنازعات بالطرق السلمية، وتمثلت تلك الوسائل في المفاوضات والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية واللجوء إلى المنظمات الإقليمية، بالإضافة إلى وسائل سلمية أخر

7- أرسلت الأمم المتحدة عدداً من المبعوثين الدوليين الى سورية خاصة ما بعدة عام 2011، بهدف إيجاد حلول وطرح مبادرات لتسوية الأزمة، ووقف نزيف الدماء، وبرغم امتلاك المبعوثين الدوليين تراكماً من الخبرات السياسية لكنها لم تحقق نتائج ملموسة على أرض الواقع، بسبب تباين المواقف الإقليمية ما ادت إلى زيادة العراقيل التي تواجه المبعوثين الدوليين.

8- ان مهمة البعثات الدبلوماسية التابعة للامم المتحدة تواجه العديد من التحديات ولا ينمكن لها ان تقوم بادوار فعالة ونشطة ميدانياً من غير توافق مسبقل لقوى والاطراف الاقليمية والدولية، فالامم المتحدة ذاتها باتت ضحية القوى العظمى صاحبة الارادة والقرار والشان فالامر طبيعياً امتدت الى بعثاتها ومؤسساتها وحتى لجانها وخاصة في مسائل الامن والسلم الدوليين، اما الامر الثاني: كذلك ان الازمة السورية خرجت ومنذ ايامها الاولى من يد السوريين وباتت خيوط الازمة تدار وتحرك خارجياً من قبل فواعل وقوى اقليمية

ودولية ، الامر الذي حالت دون تمكن الامم المتحدة ومن خلال بعثاتها الدبلوماسية الى ايجاد مخرج وحل عادل وقانوني للازمة، على ذلك تبرزقضية اخرى وهو ان مصير الازمة سوف تكون عالقة وسوف تستمر ما لم يكن هنالك اتفاق مسبق بين القوى الاقليمية والدولية حول ايجاد صيغة توافق لإدارة الدولة السورية في المرحلة القادمة.

9- من أبرز خصائص وسمات العلاقات الدولية الراهنة، تراجع دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين بصفة عامة، وفشل دوره في الأزمة السورية على وجه الخصوص، وذلك بسبب الإفراط في استخدام حق الاعتراض على مشروع القرارات (الفيتو) من جانب كل من روسيا والصين. وهي ظاهرة تستخدمها الدول الدائمة العضوية للحفاظ على مصالحها ومصالح حلفائها، وقد عكست تلك الممارسات حجم الضغوط التي تمارسها الدول العظمى على دول النامية، فلم يشهد التاريخ الحديث والمعاصر بؤرة صراع دموي داخلي واقليمي أهملت من قبل المجتمع الدولي، كما شهدتها الازمة السورية وعرفت هذا الاستهتار المخزي من قبل الدول المعنية وصاحبة القرار في مجلس الامن، بحيث باتت سوريا مصرعاً لصراعات النفوذ وتقاسم الحصص، ليثير ويبرز السؤال، لماذا تُركت ازمة سورية بدون حل؟ لماذا لم نشهد دور فعال لمجلس الامن والامم المتحدة؟ فمن المستغرب جداً وان نشهد على ارسال أكثر من بعثة دبلوماسية دولية تابعة للامم المتحدة، وكذلك اصدار أكثر من 30 قرار دولي (قرارات مجلس الامن) بشأن ازمة دولية، في حين ان المحصلة على الواقع نجده بلا جدوى ولم تحل الازمة!!

10- فأكثر من ثمان أعوام والأمم المتحدة في حالة تراجع دائم، وبدلاً من أن تولي المأساة السورية، التي لم يشهد العالم لها مثيلاً منذ الحرب العالمية الثانية، اهتماماً يرتقي إلى مستوى خطورتها، فإنها اكتفت بإدارة الأزمة وتصريفها. وان قراراتها لم تتجاوز حدود مناشدة الاطراف الى ضرورة ضبط النفس والدعوى لوقف القتال ومناشدة الاطراف الى التمسك بالحوار السلمي، او ضرورة تسهيل مهمات الفرق الدولية التي تحمل المساعدات الانسانية الى المناطق المنكوبة والى النازحين، ولا شك في أن روسيا والو لايات المتحدة الأميركية تتحملان المسؤولية الرئيسة في منع الأمم المتحدة من أداء دورها في معالجة هذه المأساة، ومن ثمّ طرح إشكالية شرعية المنظمة الدولية، وحتى جدوى وجدودها بهذا الشكل. فالمشهد البارز في السياسة الدولية المعاصرة، هو ان النظام الدولي والذي تمثل الامم المتحدة احدى اهم مرتكزاته، فان العنوان البارز لهذا المشهد هو ان المنظمة الدولية اما وظفت لصالح القوى العظمى او انها ونتيجة لنجاذبات الاستراتيجية ما بين القوى العظمى فانها اصبحت مشلولة والازمة السورية بينت مدى شكلية البعثات الدبلوماسية التابعة للامم المتحدة وان قراراتها لم تجسد الشرعية الدولية ولم تنفذ على ارض الواقع بقدر ما يكون صدور تلك القرارات ارضاءاً لمصالح القوى الدولية الكبرى.

11- اعتمدت منظمة الأمم المتحدة على نهج ونمط الدبلوماسية الوقائية ذات الطبيعة الاختيارية، من خلال اعتماد على النهج السياسي (المساعي الحميدة ومسالة التوفيق والوساطة) ولم تعتمد على الاسلوب الدبلوماسي الوقائيي الاجباري من خلال الاعتماد على تشكيل محاكم خاصة او تسوية قضائية دولية بحق كل المعنيين بالازمة السورية.

قائمة المصادر

اولاً: الواثيق والمعاهدات الدولية

1- ميثاق الامم المتحدة والنظام الاساسى لمحكمة العدل الدولية

ثانياً: الاتفاقيات الدولية

- 1- اتفاقية لاهاي لعام 1907.
- 2- اتفاقية حصانات وامتيازات الأمم المتحدة لسنة 1946.
- 3- اتفاقية الامم المتحدة بشأن سلامة موظفى الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها عام 1957.
 - 4- اتفاقية فيينالتنظيم العلاقات الدبلوماسية بين المنظمات الدول والدول 1975.
 - 5- اتفاقية فيينالتنظيم العلاقات الدبلوماسية 1961
 - 6- اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1986.

ثالثاً: قرارات الدولية

- 1- قرار مجلس الامن رقم 2052
- 2- قرار مجلس الامن رقم 2084
- 3- قرار مجلس الامن رقم 2108
- 4- قرار مجلس الامن رقم 2131
- 5- قرار مجلس الامن رقم 2163
- 6- قرار مجلس الامن رقم 2192
 - 7- قرارمجلس الامن رقم2401

رابعاً: الكتب

- 1- فاضل زكي محمد، الدبلوماسية في عالم متغير، دار الحكمة للطباعة والنشر، بغداد، 1992، ص25.
- 2- سموحي فوق العادة، الدبلوماسية الحديثة، الطبعة الاولى، دار اليقضة العربية، بيروت، 1973، ص 3-2.
 - 3- د. شمال حسين، القواعد الدبلوماسية، الطبعة الاولى، ستايش للطبع، اربيل، 2020، ص 24.

- 4- د. عز الدين فودة، الدبلوماسية، الطبعة الاولى، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، 1981، ص 16.
- 5- د. هاني الرضا، العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، تاريخها، قوانينها، واصولها، الطبعة الثانية، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2010، ص 10.
- 6- د. عبد المجيد العيساوي، العلاقاتالدبلوماسية ودورها في حل المنازعات الدولية، الطبعة الاولى، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية،2015، ص 22.
- 7- د. عبد العزيز بن ناصر العبيكان، الحصانات والامتيازات الدبلوماسية والقنصلية في القانون الدولي، الطبعة الاولى، دار العبيكان، السعودية، 2007، ص85.
- 8- د. عبد العزيز سرحان، مبادئ القانون الدولي العام دار النهضة العربية، عام 1980، ص 695 697.
- 9- د. سعيد ابو عباه، الدبلوماسية: تاريخها ومؤسساتها وانواعها، الطبعة الاولى، دار شيماء للنشر والتوزيع، بيروت، 2009، ص 57.
 - 10- د. شمال حسين، السياسة الخارجية، مع نماذج من السياسات الخارجية للدول العظمى، الطبعة الاولى، مطبعة التفسير، اربيل، 2018، ص88.
- 11- د. سعيد ابو عباه، الدبلوماسية: تاريخها ومؤسساتها وانواعها، الطبعة الاولى، دار شيماء للنشر والتوزيع، بيروت، 2009، ص 55.
 - 12- جعفر عبد السلام، المنظمات الدولية، الطبعة السادسة، دار النهضة، القاهرة، 2006، ص45.
 - 13- فودة عز الدين، النظم الدبلوماسية، الطبعة الثانية، مكتبة الآداب، القاهرة، 1989، ص19.
- 14- غانم محمد حافظ، العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 1962، ص41.
- 15- علي صادق أبو الهيف، القانون الدبلوماسي، الطبعة الثانية، منشاة المعارف، الاسكندرية، 1967، ص10.
- 16- راتب عائشة، التنظيم الدبلوماسي والقنصلي، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 1963، ص66.
- 17- بوطالب عبد الهادي، مسار الدبلوماسية العالمية والدبلوماسية القرن الواحد والعشرين، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الدار البيضاء، 2004، ص30.

- 18- الشامي علي حسين، الدبلوماسية "نشأتها وتطورها وقواعدها ونظام الحضانات والامتيازات الدبلوماسية"، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص167.
- 19- أسكندري احمد، بوغزالة محمد ناصر، القانون الدولي العام المدخل والمعاهدات، مطبعة الكاهنة، الجزائر، 1997، ص108.
- 20- البكري عدنان، العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، المؤسسة الجامعية للدراسات والتوزيع والنشر، بيروت، 1986، ص152.
- 21- محمد سامي عبد الحميد، قانون المنظمات الدولية، الجزء الأول (الأمم المتحدة)، الطبعة الثامنة، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1997، ص99.
- 22- الجاسور عبد الواحد ناظم، أسس وقواعد العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، الطبعة الأولى، دار مجد للطباعة والتوزيع، الأردن، 2001، ص455.
- 23- ابراهيم أحمد خليفة، القانون الدولي الدبلوماسي والقنصلي، دار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2007، ص47-48.
- 24- الفتلاوي سهيل حسين، حوامدة غالب عواد، القانون الدولي حقوق الدول وواجباتها، المنازعات الدولية الدبلوماسية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص242.
- 25- سرحان عبد العزيز، القانون الدولي الإداري، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ص125.
- 26- محمد مصطفى يون س، العلاقات الخارجية للمنظمات الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999، ص7.
- 27- الفتلاوي سهيل حسين، مبادئ المنظمات العالمية والإقليمية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، دس ن، ص70.
- 28- صلاح الدين عامر، قانون التنظيم الدولي (النظرية العامة للأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة الهيئات الدولية خارج إطار هيئة الأمم المتحدة)، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002، ص22.
- 29- المجذوب محمد، التنظيم الدولي (النظرية العامة والمنظمات الدولية والإقليمية)، الدار الجامعية، بيروت، 1998، ص30.

- 30- الشكري علي يوسف، المنظمات الدولية والإقليمية المتخصصة، دار ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2003، ص58.
- 31- الغنيمي محمد طلعت، الأحكام العامة في قانون الأمم التنظيم الدولي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص361.
- 32- شلبي ابر اهيم أحمد، التنظيم الدولي (النظرية العامة والأمم المتحدة)، دار الجامعية، بيروت، 1982، ص30.
- 33- خليل حسين، التنظيم الدولي النظرية العامة والمنظمات العالمية، الطبعة الأولى، دار المنهل اللبناني، بيروت 2010، ص130.
- 34- أبو الوفا أحمد، القانون الدولي والعلاقات الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص197.
- 35- مصطفى أحمد فؤاد، القانون الدولي العام، الجزء الأول، قانون المنظمات الدولية (دراسة تحليلية وتطبيقية)، الطبعة الأولى، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1997، ص142.
- 36- محمد سامي عبد الحميد، محمد سعيد الدقاق، التنظيم الدولي، الطبعة السادسة، دار المطبوعات الجامعية الإسكندرية، 2002، ص 277 278.
- 37- عبد السلام صالح عرفة، المنظمات الدولية والإقلبمية، الطبعة الأولى، دار الجماهرية للنشر والتوزيع والاعلان، بنغازي، 1999، ص109.
- 38- محمد سامي عبد الحميد السعيد الدقاق، ابراهيم أحمد خليفة، القانون الدولي العام، الجزء الثالث، الحياة الدولية، الطبعة الثالثة، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2002، ص 52 53.
- 39- صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القاون الدولي العام، دط/دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص779.
- 40- عبد العزيز العشاوي، علي أبو هاني، فض النزاعات الدولية بالطرق السلمية، الطبعة الأولى، الخلدونية، الجزائر، 2010، ص11.
- 41- سعد حقي توفيق، مبادئ العلاقات الدولية، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان 2012، ص360.
- 42- علوان عبد الكريم، الوسيط في القانون الدولي العام، (القانون الدولي المعاصر)، الطبعة الأولى، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1997، ص ص 184-185.

- 43- عبيد ربيع، المنظمات الدولية ودورها في فض المنازعات بين الدول، الطبعة الاولى، دار الكتاب الحديث، بيروت، 2014، ص19.
 - 44- الناصر عبد الواحد، المشكلات السياسية الدولية، مطبعة النجاح، المغرب، 2009، ص38.
- 45- بو زنادة معمر، المنظمات الإقليمية ونظام الامن الجماعي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص71.
 - 46- حساني خالد، مدخل إلى حل النزاعات الدولية، دار بلقيس، الجزائر، 2011، ص33.
- 47- البحرييوسف، نظام الأمم المتحدة في مواجهة تحولات الربيع العربي، مطبعة الداوديات، مركش، 2012، ص248.
- 48-د. ثامر كامل محمد، الدبلوماسية المعاصرة واستراتيجية إدارة المفاوضات، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2000، ص66.
- 49- أحمد أبو الوفا، قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، دار النهضة العربية، القاهرة 1996 ص،341
- 50- د. عائشة راتب، المنظمات الدولية، دراسة نظرية وتطبيقية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010، ص 345
- 51- بيار ماري دوبوي، القانون الدولي العام، ترجمة: د. محمد عرب ود. سليم حداد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2008، ص224.
- 52- غازي حسن صباريني، الدبلوماسية المعاصرة، الطبعة الاولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، بيروت، 2009، ص313
- 53- د. ناظم عبد الواحد الجاسور، أسس وقواعد العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، دار مجدلاوي، عمان 2001، ص461
- 54- جمال واكيم، صراع القوى الكبرى على سوريا: الابعاد الجيوسياسية للازمة السورية 2011، شركة المطبوعات للنشر والتوزيع، بيروت، 2013، ص 204.
- 55- راتب شعبو، العلويون والثورة السورية، مركز دراسات الجمهورية الديمقراطية، تشرين الثاني 2015، ص 53.
- 56- عليوه السيد، إدارة الأزمات والكوارث، مخاطر العولمة والإرهاب الدولي، ط2، القاهرة، دار الأمين للنشر والتوزيع، 2002، ص13

- 57- هلال محمد عبدالغني، مهارات إدارة الأزمات، مركز تطوير الإداء والتنمية، القاهرة، ط4، 2004، ص5
- 58- د. عباس رشدي العماري، ادارة الازمات في عالم متغير، الطبعة الاولى، مركز الاهرام للترجمة والنشر، القاهرة، 1995، ص43.
- 59- محمد السعيد الدقاق، التنظيم الدولي: الجماعة الدولية، النظرية العامة للتنظيم الدولي، الأمم المتحدة الجامعة العربية، دار الجامعة الجديدة للنشر، القاهرة، 1990، ص 447 451.
- 60- منى مطر، الانتفاضة السورية (من الألف إلى الياء) الطبعة الثانية، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، 2013، ص 370.
- 61- عمر سعدالله، القانون الدولي لحل النزاعات، الطبعة الثانية، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر 2010،
- 62- محمود جاد الله، إدارة الأزمات، الطبعة الاولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص196
- 63- ماريا خوديتسكيا غولينشيفيا، الجانب الصحيح من التاريخ الأزمة السورية، ترجمة: عياد عيد، الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، 2016، ص 194.
 - 64- على صادق ابو هيف، القانون الدبلوماسي، دار منشاة المعارف، ط1، الاسكندرية، 1998.

خامساً: الاطاريح وارسائل الجامعية

أ- الاطاريح الجامعية (الدكتوراه)

- 1- أورحمون محمد الطاهر، المعاهدات التي تبرمها المنظمات الدولية (دراسة في ضوء فيينا لقانون المعاهدات بين الدول والمنظمات الدولية أو فيما بين المنظمات الدولية لعام 1986)، أطروحة لنيل شهادة دكتورته في القانون العام، كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2008، ص8
- 2- المصطفاوي شفيق، الأمم المتحدة وإشكالية تدبير النزاعات الجديدة بعد نهاية الحرب الباردة، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العلم، كلية الحقوق، 2007، ص175.
- 3- بخدة صفيان، دور البعثات الدبلوماسية الدائمة للدول لدى منظمة الأمم المتحدة في تطوير العلاقات الدولية، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقا يد، تلمسان، 2015، ص21.

4- دوان فاطمة، آثار النزاعات المسلحة على المعاهدات الدولية – دراسة نقدية على ضوء مشروع مواد لجنة القانون الدولي أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في القانون، تخصص قانون دولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2016، ص8.

5- عجابي الياس، تفعيل نظام الأمم المتحدة لحفظ السلم والامن الدوليين، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2016، ص86.

6- مقريش محمد، النظام القانوني لدبلوماسية المتعددة الاطراف، اطروحة الدكتوراه، جامعة عنكون، الجزائر، 2013، ص105.

ب- الرسائل الجامعية (الماجستير)

1- جمال ناصر عبد الله علي هبة، الوضع القانوني الدولي، رسالة للحصول على درجة الماجستير، في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2011، ص106.

2- سحويل صدام إبراهيم، مستقبل الدبلوماسي الفلسطيني في ضل إشكالية الدولة ومنظمة التحرير الفلسطينية، رسالة ماجستير في الدبلوماسية والعلاقات الدولية، أكاديمية الإدراة والسياسة العليا، جامعة الأقصى، فلسطين، 2014، ص144.

3- ديلمي أمال، التنظيم القانوني الدولي للعلاقات الدبلوماسية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة مولود مهمرى، 2012، ص6.

4- لوكال مريم، تأثير دولة المقر على أداء المنظمات الدولية الحكومية وغير حكومية، المجلة الأكاديمية للبحث القانون، المجلد التاسع، العدد الأول، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، ص314.

5- ازمران بهجة، اتفاقيات المقر المبرمة بين الدولة الجزائرية والمنظمات الدولية، مذكرة ماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق بن عكنون، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2011، ص2.

6- بومدين محمد، المركز القانوني للموظف الدولي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولاى الطاهر، سعيدة، 2018، ص34.

7- ختايمية لزهر، النظام القانوني للموظفين الدوليين، لنيل شهادة الماجستير، تخصص القانون الدولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2007، ص31.

- 8- روحانة بدر الدين، المركز القانوني للموظف الدولي، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، تخصص قانون دولي وحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016، ص25.
- 9- مختار بسكاك، حل النزاعات الدولية على ضوء القانون الدولي، رسالة ماجستير، جامعة وهران، الجزائر، 2012، ص 154.
- 10- فاخوري عامر غسان، الوضع القانوني للموظفين في المنظمات، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 13، جامعة عمار ثلجي، الاغواط، 2017، ص109.
- 11- خشروف عمر، المركز القانوني للموظف الدولي في منظمة الأمم المتحدة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق تخصص القانون الدولي العام، جامعة أبو بكر بلقا يد، تلمسان، 2015، ص30.
- 12- لأوند دارا نورالدين، الآثار القانونية لقرارات المنظمات الدولية، رسالة للحصول على درجة الماجستير في القانون العام كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2015، ص33.
- 13- بو ذياب بدر الدين، الطابع التشريعي لقرارات المنظمات الدولية منظمة الأمم المتحدة نموذجا مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2011، ص7.
- 14- بو عزيزي رزيقة، الحصانة الدبلوماسية في التشريع الوطني والدولي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، تخصص قانون دولي وحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017، ص55.
- 15- بو عمارة وافي، حماية البعثات الدبلوماسية في القانون الدولي، مذكره لنيل شهادة الماجستير في الحقوق تخصص القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2014، ص34.
- 16- سعدنا ولد سيدي محمد الحاج، التمثيل الدبلوماسي الدائم، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدبلوماسي كلية الحقوق، جامعة عنكون، الجزائير، 2006، ص11
- 17- حفناوي مدلل، الدبلوماسية الوقائية كآلية لحفظ السلم والأمن الدولتين، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق تخصص قانون دولي عام، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012، ص89

18- زقير عبد القادر، دور الدبلوماسية الحديثة في حل النزاعات الدولية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر، 2002، ص9.

19- عبد الحميد سالم، الطرق السلمية لحل النزاعات الدولية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2018، ص9.

20- مجاهدي إبراهيم، "دور الدبلوماسية الجزائرية في تسوية النزاعات المسلحة الإقليمية (دراسة حالة الجزائر نموذجا)"مجلة صوت القانون"، العدد الثامن، 2017، ص222.

21- قرطاس سليم، تسوية النزاعات بالطرق السلمية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق تخصص القانون الدولي وحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016، ص16.

22- بول حبال جمال، الأدوات المقررة في ميثاق الأمم المتحدة لحل النزاعات بالطرق السلمية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق الأساسية والعلوم السياسية، تخصص القانون والعلاقات الدولية، كلية الحقوق، جامعة محمد بوقرة بومرداس، ص 79 - 80.

23- منصوري فاطمة، إجراءات المنازعات أمام المحكمة العدل الدولية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي العام، قسم الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان، 2015، ص20.

24- مخلقي مريم، دور محكمة العدل الدولية في تسوية نزاعات الحدود، مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماجستير، تخصص منازعات عمومية، قسم الحقوق كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي، أبو البواقي، 2016، ص 35-36.

25- عبد الرحيم محمد محمد السويدي "دور المنظمات الدولية الإقليمية في تسوية النزاعات والأزمات الدولية - دراسة حالة :دور منظمة الوحدة الإفريقية في تسوية أزمة لوكيربي، 1992- 1998، رسالة الماجستير، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 2003، ص 44 - 45.

سادساً: الدوريات الاكاديمية (المجلات العلمية)

1- الشيخ نور هان، الخوف من التغيير، محددات سلوك القوى الداعمة للنظام السوري، مجلة السياسة الدولية، العدد 190، 2012، ص18.

2- خولة محي الدين يوسف، "دور الأمم المتحدة في بناء السلام"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، جامعة دمشق، المجلد 27، العدد 3، 2011، ص491.

- 3- حسين العليوي وايسر الياسري، الازمة السورية: المواقف الاقليمية والدولية، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، العدد (17)، 2013، ص 413 414.
- 4- يونس المهدي ميكائيل الشريف، "الطرق الدبلوماسية أو السياسية في تسوية النزاع ودياً"، المجلة الليبية العالمية، جامعة بنغازي، العدد 18، 05 مايو 2017، ص7.
- 5- يخلف توري "تسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة البليدة، المجلة 07، العدد 02، 2018، ص295.
- 6- نجاة القصار، "الحدود القانونية لاستخدام القوة الدولية من خلال ممارسة الأمم المتحدة، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد 3، القاهرة، 1995، ص 248.
- 7- مستورا في سورية :تسويات صغيرة تصطدم بعوائق كبيرة، مجلة المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، نوفمبر 2014، ص 4.

سابعاً: مواقع الانترنت

1- وادي عبد الحكيم سليمان، دبلوماسية المنظمات الدولية، امد للإعلام، متوفر على الموقع الإكتروني: https://www.amadps/ar/detaits/9836

2- تقرير الأمين العام، الدبلوماسية الوقائية (تحقيق النتائج)، 26/2011/552 أوت 2011، ص3.

3- محمد الأخضر كرام، "الدبلوماسية الوقائية بين نصوص الميثاق وأجندة السلام" المجلة العربية للعلوم السياسية، طلع عليه يوم 12ماي 2019، ص126، متوفر على الموقع: www.ABHATOO.NET.MA
4- وادي عبدالحكيمة سليمان، الإطار القانوني للبعثات الدبلوماسية لدى المنظمات الدولية، دنيا الوطن، 2017، ص1.، متوفر على الموقع الالكتروني:

https://pulpit.alwatanvoice.com/content/print/288676.html

5- مايا الدباس، ماهر ملندي، الحقوق الدبلوماسية والقنصلية، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2018، ص5، متوفر على الموقع الإلكتروني:

https://pedia.svuonline.org/pluginfile.php/839/mod resource/content4

- 6- الشافعي بدر حسن، تسوية الصاعات والدبلوماسية الوقائية، 03، أبريل، 2016، متوفر على الموقع: قرارات نظرية تسوية الصراعات الدبلوماسية الوقائية: https://eipss-eq.ORG
 - 7- الصوفي محمد، دبلوماسية المنظمات الدولية، مركز راشيل كوري لحقوق الانسان، انظر الموقع: www.Rachelcents.PS
- 8- الدبلوماسية والواسطة، الأمين العام للأمم المتحدة مع مبعوثه الخاص في محادثات الكويت، إدارة الأمم المتحدة للشؤون السياسية، نيويورك، الأمم المتحدة، 2014على الموقع الالكتروني:

:www.un.org/undpa/ar/diplomacy-mediation

9- المهدي مصطفى عبد الرحيم، مشكلة الإنذار المبكر والفرص الضائعة في الدبلوماسية الوقائية، 1997، انظر الموقع:www.ahram.org.eg

10- المرهون عبد الجليل زيد، رؤية في الدبلوماسية الوقائية، جريدة الرياض، 2016، الموقع الالكتروني: www.alriyadg.com

11- د. معن فهد، الثورة السورية قصة البداية، متاح على الموقع الالكتروني التالي:

https://www.omrandirassat.org/sites/default/files.

12- الأنخراط الإيراني في سوريا وكلفته الاقتصادية، قناة الجزيرة الفضائية، 30 - 4 - 2015 على الموقع الالكتروني التالي: https://www.aljazeera.net/news/ebusiness/2015/4/30/D8

13- د. رشيد حوراني، التدخل العسكري الايراني في سوريا، الدوافع والتداعيات المحلية والاقليمة والدولية، بحث منشور في ميديا مينيتور، بتاريخ، 2019/02/25، على الموقع الالكتروني التالي:

https://mena-monitor.org/research/%D8

14- الوطني السور: الإبراهيمي لم يقدم أي خطة لإنهاء القتل في سوريا، موقع المدينة الإخباري 24, http://www.almadenahnews.com/app.php/article/218217.

15- مصطفى عبد العزيز مرسى، "هل فشلت مهمة الأخضر الإبراهيمي لحل الأزمة السورية"، موقع مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية 20، ديسمبر 2012، على الرابط:

http://ecssr.ac.ae/ECSSR/print/ft.jsp?lang=ar&ftId=/FeatureTopic/Mustafa_Abd

16- زيارة الإبراهيمي لروسيا والصين لبحث الثورة السورية، موقع مركز الشرق العربي للدراسات الحضارية والاستراتيجية، 30 أكتوبر 2012، على الرابط:

http://www.asharqalarabi.org.uk/barq/b-qiraat-1234.htm

17- الدرسوني فهد بن ناصر، صور الدبلوماسية ومؤسسات العمل الدبلوماسي، مدونة بحوث ودراسات علاقات دولية - سياسة خارجية، 2016، على الموقع الإلكتروني:

https://fahadaldarsony.blogspot.com/2016/05/blog-post-93.html

18- صغري محمد، الدبلوماسية في العصور الحديثة "الدبلوماسية والقانون الدولي"، الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2016، على موقع: www.politics-dz.com

19- منى مصطفى، وساطات الداخل والخارج :بالوثائق تطور مبادرات تسوية الصراع الأهلي في سوريا، موقع مركز الروابط للبحوث والدراسات الاستراتيجية، 1ديسمبر 2015، على الرابط:

http://rawabetcenter.com/archives 15749

20- مقترحات دي مستورا في سورية: تسويات صغيرة تصطدم بعوائق كبيرة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، نوفمبر 2014، ص 1 - 6.

ثامنا: قرارارات مجلس الامن

1- ينظر: قرارات مجلس الامن على الرابط الالكتروني التالي:

http://www.un.org/ar/sc/documents/resolutions

2- ملحق القرار رقم 4042 في قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على الرابط:

http://www.un.org/ar/sc/documents/resolutions.

3- ينظر: قرار مجلس الامنرقم 2052، على موقع مجلس الامن التابع للامم المتحدة على الرابط: http://www.un.org/ar/sc/documents/resolution

4- ينظر: قرار مجلس الامن رقم 2084، على موقع مجلس الامن التابع للامم المتحدة على الرابط: http://www.un.org/ar/sc/documents/resolutions

5- ينظر: قرار مجلس الامن رقم 2108، على موقع مجلس الامن التابع للامم المتحدة على الرابط: http://www.un.org/ar/sc/documents/resolutions

5- ينظر: قرار مجلس الامن رقم 2131، على موقع مجلس الامن التابع للامم المتحدة على الرابط: http://www.un.org/ar/sc/documents/resolutions

6- ينظر: قرار مجلس الامن رقم 2163، على موقع مجلس الامن التابع للامم المتحدة على الرابط: http://www.un.org/ar/sc/documents/resolutions

7- ينظر: قرار مجلس الامن رقم 2192، على موقع مجلس الامن التابع للامم المتحدة على الرابط: http://www.un.org/ar/sc/documents/resolutions

8- ينظر: قرار رقم 2401، قرار مجلس الامن التابع للامم المتحدة على الرابط:

http://www.un.org/ar/sc/documents/resolutions

تاسعاً: التقارير والوثائق الدولية

1- تقرير الأمين العام عن اعمال المنظمة، الجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم1، (A/54/1) ص6.

2- بطرس بطرس غالي، تقرير أجندة السلام (تقرير الأمين العام سنة 1992).

3- انظر الوثيقة "خطة السلام-الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وحفظ السلام"(S/2011/552).

عاشراً: المصادر الانكليزية

- 1- Paul Aarts and Francesco Cavatorta, civil society in Syria and Iran, published in 10 the united ststes of America in 2013, page 25
- 2- Manin Philippe, Droit international public. Paris. Masson, 1979, p370.

- 3- Michel Deyra, Dorit International Public, Edition Gualino, paris,2007, p168
- 4- Eric Canal Forgues-Paric Rambaud, Droit Internationales Public, Edition Flammarion, Paris, 2011, P284
- 5- Simon Adams, Failure to Protect: Syria and the UN Security Council, The Global Centre for the Responsibility to Protect, 5, March 2015, p. 25.
- 6- Louis Dolle, Histoire Diplomatique, Presses Universirairesde France, Paris,1961, p14.
- 7- Raymond Hinnebusch & I. William Zartman, UN Mediation in the Syrian Crisis: From Kofi Annan to Lakhdar Brahimi, International Peace Institut, March 2016: https://www.ipinst.org/wp-content/uploads/2016/03/IPI-Rpt-Syrian-Crisis2.pdf
- 8- Magnus Lundgren, Peacemaking in Syria: Barriers and Opportunities, The Swedish institute of international affairs:

https://www.ui.se/globalassets/butiken/ui-brief/2015/peacemaking-in-syria

تقرير الانتحال

DIPLOMACY OF INTERNATIONAL ORGANIZATIONS THE UNITED NATIONS DIPLOMATIC MISSION IN THE POST-2011 SYRIAN CRISIS IS A MODEL

ORIGINA	ALITY REPORT			
_	9 _% ARITY INDEX	13% INTERNET SOURCES	10% PUBLICATIONS	7% STUDENT PAPERS
PRIMAR	RY SOURCES			
1 www.noonpost.com Internet Source				1%
2	206.188.22.229 Internet Source			1%
3	Submitted to Arab Open University Student Paper			<19
4	rewayat2			<19
5	www.syrianprints.org			<19
6	www.unmultimedia.org Internet Source			<19
7	un-repor	t.blogspot.com		<19
8	www.ale	ftoday.info		<19



NEAR EAST UNIVERSITY INSTITUTE OF GRADUATE STUDIES INTERNATIONAL RELATIONS PROGRAM

To the Institute of Graduate Studies

Mr. BENSTANI ESMAT DINO (20184710), Studying in International Relation Arabic Program Has Finished The Master Thesis Titled Diplomacy of international organizations The United Nations diplomatic mission in the post-2011 Syrian crisis is a model, and Used Literature Review in Research Methodology in Writing The Thesis For This Reason no Ethical Review Board Report Permission Will Be Needed For The Designed Research.

Sincerely,

Assist. Prof Dr. Shamal Husain Mustafa